مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

نشرة المركز عن العام 2022

انجازات رغم التحديات

الإشراف العام:

رندة سنيورة – المديرة العامة للمركز

ISBN 978-9950-354-00-5

تحـــريـر النشرة:

صابرين سالم

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي –

رام الله - 2023

ملاحظة:

المقالات المنشورة في هذه النشرة تُعبّر عن آراء أصحابها، ولا تعكس بالضرورة رأي مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

فهرس المحتويات

افتتاحية النشرة	
تعزيز حماية النساء اللواتي يعانين من التمييز والعنف في فلسطين توفير خدمات قانونية واجتماعية نوعية للنساء المعرضات للعنف	
تعزيز حق المرأة في الوصول إلى العدالة والقضاء على السياسات التمييزية ضدّها المناصرة المحلية والدولية	
زيادة المسؤولية الاجتماعية للمجتمع الفلسطيني تجاه حقوق المرأة والقضاء على التمييز ضدها التفعيل المجتمعي	
المشاركة الفاعلة في الائتلافات والتحالفات المحلية والإقليمية والدولية لتعزيز حقوق النساء	
مشاركات المركز المحلية والدولية	
في اليوم العالمي للمرأة 8 آذار 2022	
في الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة 2022	
مشاركات المركز الإعلامية	
إطلاق.. كتب، تقارير، دراسات	
بيانات صحافية	
رسائل ومطالب	
أعضاء مجلس الإدارة والهيئة العامة للمركز	
عناوين المركز	

افتتاحية النشرة

تضييق المساحات على المنظمات النسوية والمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان من خلال الحصار الثلاثي بفعل الاحتلال الإسرائيلي الكولونيالي وسياساته الممنهجة ضد الفلسطينيين، وحملات التشهير من القوى التقليدية والمحافظة في المجتمع الفلسطيني، وضعف الإرادة السياسية للحكومة الفلسطينية في تحمل مسؤولياتها القانونية واتخاذ التدابير اللازمة للحماية والتصدي للهجمات المضادة، وتبني السياسات وفق مسؤولياتها بالعناية الواجبة.

بمراجعة بسيطة لأحداث سنة 2022 نجد أنها كانت من أصعب السنوات على المنظمات الحقوقية والنسوية والمدافعات عن حقوق الإنسان، فقد شهدت ذروة الهجوم على هذه المؤسسات من عدة جهات، وذلك من خلال محاولة الاحتلال الإسرائيلي طمس صوت المؤسسات الحقوقية التي توثق وتبرز للعالم انتهاكاته لحقوق الإنسان ومخالفاته الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، إضافة إلى محاولات بعض المجموعات المتشددة والمحافِظة الرافضة لحقوق المرأة شن حملات تشهير ضد المؤسسات النسوية، والوقوف في وجه أي تطوير من أجل الإبقاء على الوضع القائم للمرأة الفلسطينية، وعدم تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة. وفي المقابل لا نجد إرادة سياسية حقيقية لدى السلطة الفلسطينية للقيام بواجبها تجاه حماية المؤسسات، ليشكل هذا المستوى الثالث من الحصار على المؤسسات والناشطات والنشطاء.

خلال العام الماضي بذلنا المزيد من الجهود كمنظمة نسوية حقوقية لتحقيق رؤيتنا بتوثيق الانتهاكات الإسرائيليةلحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ضد النساء والفتيات، لإسماع أصوات النساء الفلسطينيات للعالم باستخدام الوسائل المتاحة كافة، في المقابل تتوقع المؤسسات الفلسطينية ومنها مركز المرأة أن تتلقى هجمات من الاحتلال نتيجة هذا العمل، لكن المفاجأة أن تشتد الهجمة من الداخل، وتبدأ جهات فلسطينية محافِظة بزيادة هجماتها ضد المؤسسات الحقوقية النسوية والناشطات وأحيانا يكون مصدر المعلومات لهذه الجهات مواقع يديرها الاحتلال ومؤسساته.

ولجعل أصوات النساء الفلسطينيات مسموعة؛ يعمل المركز على توثيق الانتهاكات التي يرتكبها الاحتلال بحق النساء الفلسطينيات وعائلاتهن، وذلك لتحميل الاحتلال المسؤولية عن الانتهاكات التي يمارسها، من خلال جمع المعلومات الأولية والزيارات الميدانية وحملات المناصرة وتقديم التقارير إلى المؤسسات الدولية من خلال الصفة الاستشارية التي يتمتع بها المركز والتي تمكنه الاستفادة من الآليات الدولية المتاحة في الأمم المتحدة.

سلطنا الضوء على سياسات الاحتلال ضد الفلسطينيين وأثرها على النساء الفلسطينيات والفتيات، مثل سياسات هدم المنازل والحواجز والقيود على الحركة والحصار على قطاع غزة وحملات الاعتقال والاقتحامات الليلية للمنازل، ومصادرة الأراضي والموارد الطبيعية. وأظهر التوثيق الميداني تضرر النساء المباشر والمضاعف نتيجة هذه السياسات، علاوة على زيادة العنف الأسري ضد المرأة في المناطق التي تتعرض بشكل أكثر لانتهاكات الاحتلال، لتصبح معاناة المرأة معاناة مركبة يدفع الاحتلال إلى زيادتها وتعقيدها.

سياسات الاحتلال الممنهجة وقوانين جمع شمل العائلات والإقامة في القدس تزيد من صعوبة حياة النساء الفلسطينيات خاصة مَن هنّ من الضفة الغربية ومتزوجات من مقدسيين يحملون الهوية الزرقاء، وهذا يزيد الضغط على المرأة التي تبقى بحاجة إلى تصريح إقامة في القدس يتقدم بها الزوج إلى سلطات الاحتلال، واستصدار مثل هذا التصريح يمر بتعقيدات كبيرة، ما يعرض الكثير من النساء ضمن هذه الفئة لسيطرة وهيمنة الأزواج على تقديم طلبات الاقامة وجمع شمل العائلات، ما يعرض الزوجات من غير الحاملات للهوية المقدسية إلى العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتزداد هيمنة الذكور على النساء، وتتنوع أشكال العنف ضد هذه الفئة، علاوة على عدم إمكانية تنفيذ أحكام وقرارات المحاكم الفلسطينية في القدس، ما يحرم النساء في كثير من الأحيان من حقهن في الحضانة والنفقة، أو حتى حق الاقامة مع أبناءهن، ما يزيد من فرص تهرب الأزواج من تنفيذ التزاماتهم، بسبب الوضع الذي تفرضه سلطات الاحتلال على القدس وحَمَلة هويتها، وهنا يتخذ العنف المركب ضد النساء أشكالا أكثر تعقيدًا. لذلك عملنا على توثيق سياسات الاحتلال التمييزية، ومساعدة النساء، وتقديم الإرشاد لهن للحصول على حقوقهن القانونية.

شهد عام 2022 تصعيدا في استهداف الاحتلال للصحافة الفلسطينية، وكانت الصحافيات الفلسطينيات في واجهة الاستهداف، وأكثر الاستهداف دموية كان للصحافية شيرين أبو عاقلة التي قتلها الاحتلال على بوابة مخيم جنين، ورغم أنها كانت تتخذ كل الاحتياطات الأمنية المهنية وتلبس الدرع الواقي، إلا أن الاحتلال قام بقتلها ولم يعترف بالمسؤولية عن جريمته. وشهدنا أيضا اعتقال الصحافيات والتضييق عليهن مثل اعتقال لمى غوشة وبشرى الطويل.

واستهدف الاحتلال المدافعين عن حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية، بما في ذلك المؤسسات النسوية، ووضع الاحتلال المؤسسات تحت قائمة "الإرهاب" بما في ذلك منظمات تقودها نساء. وتعمل جميع المؤسسات التي تم استهدافها في الحقل التنموي والصحي والحقوقي وبمهنية عالية، وضمن هذه المؤسسات مؤسسة الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال ومؤسسة الحق التي تعمل على توثيق وفضح انتهاكات حقوق الإنسان وجرائمه في المنابر الدولية لقد طال هجوم

الاحتلال الجميع، حتى المقررة الخاصة للأمم المتحدة، فرانشيسكا ألبانيز التي واجهت هجمة إسرائيلية فور تعيينها. وجاءت هذه الهجمات بعد إنجازات فلسطينية على الصعيد الدولي مثل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بطلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار المترتبة على احتلال عسكري إسرائيلي طويل الأمد، بعد توصية لجنة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق والتي قام مجلس حقوق الإنسان بتعيينها لرصد واقع حقوق الإنسان بعد العدوان الاسرائيلي على قطاع غزة في أيار 2021. ولم تكن هذه الإنجازات تحصل لولا عمل المؤسسات الحقوقية الفلسطينية.

كلما زاد الإنجاز زادت الهجمات، لكن الهجمة الأخرى كانت من مجموعات متشددة ومحافِظة رافضة لحقوق المرأة، في محاولة لخلط الأوراق وتشويه صورة العمل الهادف إلى تعزيز حقوق النساء في فلسطين، واتهام المنظمات النسوية والناشطات النسويات بتهم "تبني أجندات غربية"، "وتدمير" المجتمع الفلسطيني، في الوقت الذي نعمل فيها بجد للحفاظ على الأسرة الفلسطينية ونطالب بسن قوانين تحمي هذه الأسرة من العنف.

كان لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي نصيبه من جُملة الهجمة على المؤسسات النسوية والحقوقية التي تعرضت للهجوم من قبل هذه العناصر والمنظمات، وتعرضتْ شخصيا لجُملة من الهجمات والافتراءات على خلفية دعوة المركز إلى إقرار قانون حماية الأسرة من العنف، ومواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقات التي انضمت اليها دولة فلسطين دون تحفظات منذ العام 2014. . حتى الحملات ضد التحرش الجنسي بالأطفال أو تزويج الطفلات أو العمل ضد الفساد المبني على النوع الاجتماعي والمساعدة القانونية للنساء والفتيات المعنفات، كلها قوبلت بالهجوم والافتراء وتحميل هذه الأنشطة التي تهدف إلى حماية البنية الاجتماعية الفلسطينية وتقويتها ما لا تحتمل من ادعاءات وهجوم عليها.

أما الضلع الثالث لمثلث الهجوم، فوجدنا السلطة الوطنية الفلسطينية تتكفل بإكماله من خلال غياب الإرادة السياسية لحماية المؤسسات والناشطات، فقد غيبت مؤسسات السلطة نفسها وتخلت عن دورها في الحماية، بل توارت خلف المؤسسات وتركتها تواجه الهجمات والتحريض والافتراءات دون أي سند حقيقي، رغم البلاغات والشكاوى التي قدمت للجهات المختصة، لكن السلطة أبقت على الحال كما هو عليه ولم تحرك ساكنا.

ما زال الأمل يقودنا بأننا قادرات على تغيير الحال إلى الأفضل من خلال برامجنا وجهودنا التي نستمر بالعمل عليها ونراكم الإنجاز تلو الآخر شيئًا فشيئًا لنبني مجتمعًا فلسطينيًا حرًّا يقوم على مبادئ المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية. لن نعود إلى الوراء، وسيبقى عملنا نقطة مضيئة في المجتمع الفلسطيني.

عملنا خلال العام الماضي وأنجزنا الكثير، ويسرني أن أشارككن/م النشرة السنوية لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي لعام 2022، التي تسلط الضوء على جهود المركز وإنجازاته والتحديات التي واجهتنا في إدارة عملنا

وفـي النهايـة أتقـدم بالشـكر الجزيـل للزميلـة صـابرين سـالم علـى جهودهـا الرائعـة فـي إنجـاز هـذه النشــرة وعملهــا الــدؤوب فــي المركــز، وأشــكر فريــق العمــل فــي المركــز علــى جهــودهن/م جميعـا خـلال هـذا العـام، وأفخـر بطـاقم المركـز لعطـاءه وايمانـه الراسـخ برؤيـة ورسـالة المركـز والاسـتمرار بالعمـل الـدؤوب لتحقيـق أهدافـه، ونشـرتنا السـنوية هـذه تتحـدث عـن نفسـها عـن الانجازات التي حققناها بالرغم من التحديات الجسيمة التي واجهتنا

رندة سنيورة

المديرة العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

تعزيز حماية النساء اللواتي يعانين من التمييز والعنف في فلسطين

توفير خدمات قانونية واجتماعية نوعية للنساء المعرضات للعنف

تقديم الخدمات من خلال مكاتبنا المختلفة

كجزء من توجهه الإستراتيجي للمساهمة في حماية وتمكين النساء اللواتي يعانين من التمييز والعنف، واصل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عمله نحو تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية والحماية للنساء الفلسطينيات من خلال فريق من المحاميات والأخصائيات الاجتماعيات في كل من القدس الشرقية ورام الله وجنوب الضفة الغربية، وذلك من أجل تعزيز استقلاليتهن الذاتية ومساعدتهن على معرفة حقوقهنّ وكيفية المطالبة بها، سواء من خلال تقديم الإرشاد والاستشارات الاجتماعية أم التقاضي لدى المحاكم الشرعية والكنسية.

جدول رقم (1): تقرير عدد الحالات حسب طبيعة الخدمة والفروع

		اجتماعي	قانوني	قانوني واجتماعي	الاستشارات لمرة واحدة	المجموع
مجموع الحالات	رام الله	25	29	73	234	361
	الخليل	0	39	135	287	461
	القدس	2	7	59	157	225
	بيت لحم	0	22	19	78	119
	مركز الطوارئ	31	0	1	0	32
	المجموع الكلي (جميع المكاتب):	58	97	287	756	1198

جدول رقم (2): عدد المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب الفئات العمرية والمكاتب						
فئة العمر		رام الله	الخليل	القدس	بيت لحم	مركز الطوارئ
	أقل من 15 عامًا	%1	0	0	0	0
	20 - 16	%4	%11	%1	%2	%23
	25 – 21	%12	%27	%12	%17	%19
	35 – 26	%37	%37	%40	%56	%42
	40 – 36	%23	%11	%17	%10	%10
	فوق 40	%23	%14	%30	%15	%6
	دون إجابة	0	0	0	0	0

جدول رقم (3): نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب التحصيل العلمي							
المستوى التعليمي	أمي	ابتدائي	إعدادي	ثانوي	دبلوم	جامعي	لا توجد إجابة
جميع الفروع	%1	%3	%12	%41	%16	%27	0

جدول رقم (4): خطط العمل مع المستفيدات من الخدمات (جميع القضايا تتعدد فيها آليات التدخل مع المنتفعات)								
آليات التدخل	إرشاد فردي	إرشاد أسري	المتابعة مع المحافظات	التنسيق مع مؤسسات ومراكز	التحويل لمراكز حماية (مركز الطوارئ)	تعهدات واتفاقيات قانونية	التوجه إلى المحاكم	التجسير الاجتماعي والقانوني
نسبة المستفيدات	%24	%8	%3	%4	%7	%3	%39	%11

رسم بياني (1): نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب الجهة المحولة	رسم بياني (2): نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب القضية القانونية
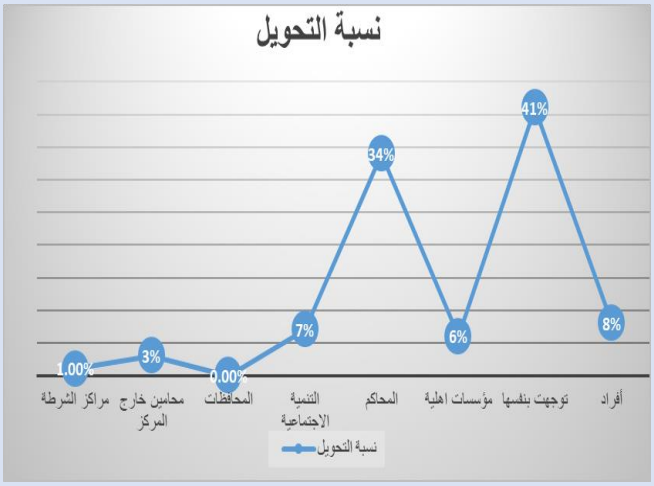	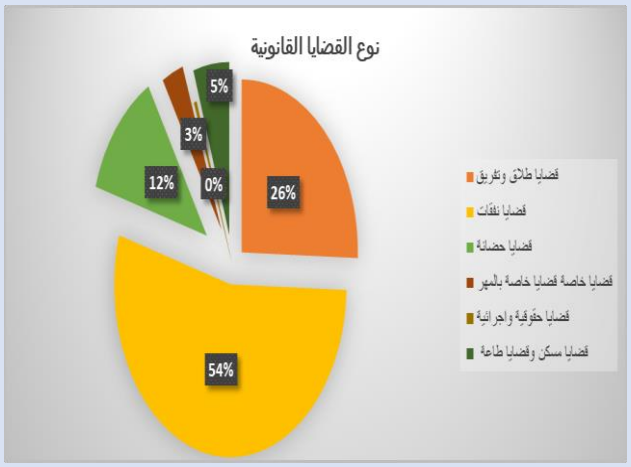

رسم بياني (3): نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب المنتهك (المعتدي)	رسم بياني (4): حسب الدخل الشهري (بالشيكل) للأسرة التي تعيش فيها المنتفعة
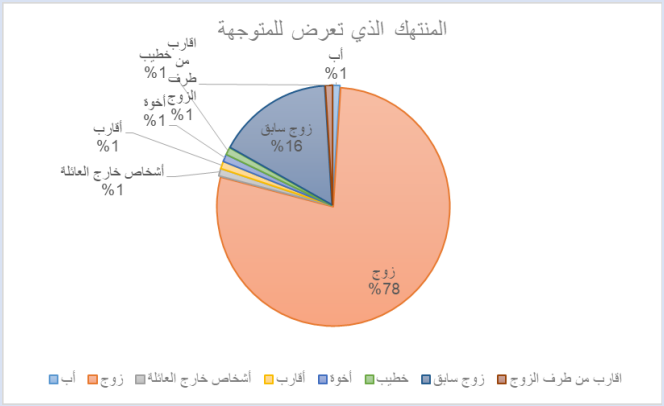	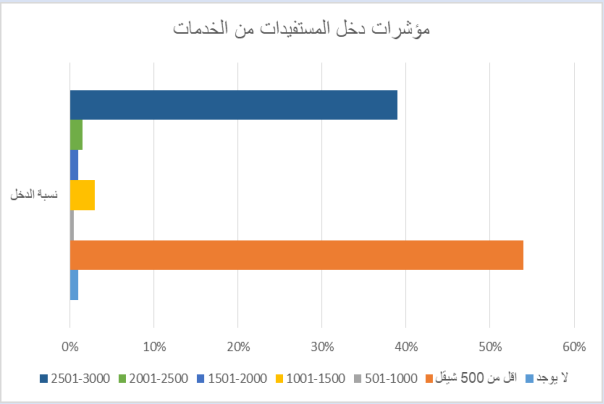

توفير الخدمات من خلال المؤسسات القاعدية

يعمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومن خلال برنامج بناء قدرات المؤسسات القاعدية على توسيع نطاق تقديم الخدمات الاجتماعية والقانونية المقدمة للنساء المعنفات في المناطق التي تفتقر إلى هذا النوع من الخدمات، ويعمل المركز منذ عام 2005، على دعم قدرات طواقم العمل في المؤسسات القاعدية شريكة المركز في محافظات (طولكرم، وطوباس، وأريحا)، ويستهدف المركز في عمله، مجلس الإدارة، والهيئة الإدارية، والمحاميات والأخصائيات الاجتماعيات، وطاقم التمويل والمالية، ذلك من أجل تعزيز قدرات تلك المؤسسات في تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء وخدمات التوعية والحماية. يساهم المركز من خلال متخصصين/ات في تطوير قدرات طواقم العمل في المؤسسات القاعدية، وكذلك يوفر المركز الدعم المالي والفني والتدريب والإشراف المهني للمؤسسات القاعدية، لمساعدتها على النمو والاستمرارية في تقديم الخدمات.

خلال عام 2022 عملت جمعيتا النجدة وطوباس على تقديم الخدمات القانونية لـ 107 متوجهات في محافظات جنين وطوباس وطولكرم وقلقيلية، منها (52) قضية مشتركة قانونية واجتماعية، (33) قضايا اجتماعية، (22) قانونية. فيما تمكّنت جمعية نهضة بنت الريف الخيرية من تقديم خدمات واستشارات اجتماعية وقانونية لـ 92 امرأة من ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتمثيل 63 منهن أمام المحكمة الشرعية، وتم تحويل 25 متوجهة من النساء إلى مقدمي خدمات آخرين، وعقدت الجمعية بالشراكة مع عدد من الجمعيات في منطقة الخليل 30 جلسة توعية في مدينة دورا ومحيطها بمشاركة 464 سيدة معظمهن ربات بيوت ومتطوعات. وتمكّنت جمعية سيدات أريحا من تقديم خدمات واستشارات اجتماعية وقانونية لـ 83 امرأة من ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتم تمثيل 24 منهن أمام المحكمة الشرعية. كذلك تم تحويل 18 حالة من النساء المتوجهات لتلقي الخدمة من مقدمي خدمات آخرين. كذلك عقدت الجمعية 30 جلسة توعية في مدينة أريحا، ومخيم عقبة جبر، والنويعمة بمشاركة 363 سيدة و202 رجل.

الطلاق العاطفي

بقلم: سونا مضية

الطلاق العاطفي أو النفسي: هو وجود حالة من الجفاف العاطفي والانفصال الوجداني بين الزوجين، وبعد كل منهما عن الآخر في أغلب أمور حياتهما.

فهي حالة غياب المشاعر والعواطف من الحياة الزوجية، فيعيشان في مكان واحد وتحت سقف واحد وكأنهما غريبان عن بعضهما وهما مضطران إلى ذلك، إمّا حفاظًا على شكل الأسرة أمام المجتمع الذي يستنكر الطلاق الفعلي عادة، أو حفاظًا على الأولاد من الضياع. ولا تقتصر الآثار السلبية للطلاق العاطفي على الزوجين، بل تمتد إلى باقي أفراد الأسرة.

ومن خلال عمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي مع النساء وتقديم الخدمة القانونية والاجتماعية والسماع للمنتفعات، فإنّ عددًا كبيرًا جدًا من المنتفعات قد عبرنَ عن وجود حالة من الجفاء وانقطاع التواصل والحوار مع الزوج وعدم إمكانية الاتصال والتواصل، وتم طرح العديد من الأسباب التي يمكن تلخيصها كالتالي:

"من أسباب الطلاق العاطفي معاناة المرأة من انعدام المشاعر، وعدم تعبير الزوج عن عواطفه لها، وعدم وجود حوار يربط بينهما ويصبح لديهما جفاف عاطفي وهجران غير مبرر وعندها يغيب الحب والانسجام والمودة بين الطرفين وينعدم التفاهم، والاهتمام المتبادل، والثقة، والرغبة الحقيقية في البقاء معًا، فتدخل الحياة الزوجية في حالة موت سريري، يختفي فيها الشعور بالأمان الذي يمثّل الركيزة الأساسية لنجاحها واستمرارها، ويسكن الصمت في كل زوايا الحديث الذي كان عامرًا ذات يوم بينهما.

وهذا ما ينجم عنه ارتفاع عدد حالات الطلاق الفعلي في المحاكم الشرعية في نهاية الأمر ويسبق الطلاق العاطفي الطلاق الفعلي بسنوات ليست بالقليلة، فهو نادر الحدوث في العلاقات الحديثة، وفي أغلب الأوقات يحدث بعد الزواج بعدد من السنوات، وذلك لعدم تمكن الطرفين أو أحد الأطراف من كسر دائرة الصمت أو تغليب لغة الحوار في حل المشكلة، ما يزيد الفجوة بين الزوجين، ويقلل من لغة تقبل الآخر وعندها تصل العلاقة إلى مثواها الأخير وهو الانفصال الكامل.

من أسباب الطلاق العاطفي: اختلاف المستوى الثقافي والاقتصادي والاجتماعي والأكاديمي للزوجين، وعدم الإنجاب، وتبني مفاهيم خاطئة تعيق عملية الحوار، ورغبة أحد الطرفين في أن يكون الآخر نسخة منه وأنانية أحدهما ورغبة أحدهما في تحقيق نجاح شخصي على حساب الآخر، وزيادة الاهتمام برعاية الأبناء على حساب العلاقة بينهما،

وغيـاب التجديـد فـي العلاقـة مـا يـؤدي إلـى فتورهـا تـدريجيًا، إضـافة إلـى وسـائل التواصـل الاجتماعي والاستخدام الخاطئ للإنترنت.

مؤشرات الطلاق العاطفي:

مـن الخطـأ الاعتقـاد بـأن للطـلاق صـورة واحـدة فقـط وهـي المتعـارف عليهـا لـدى الجميـع مـن خـلال الـتلفظ بـالطلاق وإتمـام إجـراءات الطـلاق، بـل علـى العكـس فـإن للطـلاق أشـكالًا وصـورًا مختلفة قد يعيشها الأزواج دون علمهم على الرغم من وجود مؤشرات تثبت ذلك منها:

1. وجود فترات طويلة من الصمت بين الزوجين ولا ينجح أحدهما في كسرها.
2. الانسحاب الكامل أو الجزئي من الحياة الزوجية ومن فراش الزوجية.
3. الهـروب الخـارجي مـن المنـزل بحجـة السـفر أو زيـارة الأهـل والأصـدقاء والهـروب الداخلي من خلال الانشغال بأي عمل غير التواصل مع الشريك.
4. وجود حالة من الفتور العاطفي وعدم الاهتمام واللامبالاة بالطرف الآخر.
5. الشـعور بـأن اسـتمرار الحيـاة الزوجيـة هـو بهـدف الحفـاظ علـى الأطفـال وعلـى الصـورة المجتمعية للطرفين وللأسرة فقط.
6. عـدم وجـود إحسـاس بأهميـة وجـود الشـريك أو غيابـه بـل علـى العكـس فـإن غيابـه أفضل.

عنـد الوصـول لهـذه المؤشـرات أو الأعـراض يمكـن القـول بـأن الأسـرة تعـاني بشـكل حقيقـي مـن وجـود طـلاق عـاطفي، ولا بـد مـن التـدخل المهنـي فـي محاولـة لإدراك حـل الأزمـة قبـل أن تتعقـد الأمـور أكثـر ويصـبح الطـلاق الكامـل هـو الحـل، ويـوفّر مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي خدمـة مهنيـة عاليـة الجـودة مـن خـلال التواصـل مـع الأزواج والتجسـير بـين الطـرفين فـي محاولـة لتقريـب وجهـات النظـر والمسـاعدة فـي حـل الأزمـة، كمـا يـوفر خـدمات الإرشاد الفردي للنساء وخدمة الخط المساعد أيضًا للنساء.

مركز المرأة يُقدّم مُداخلة خلال ورشة عمل حول "تفعيل نظام التحويل الوطني وتعزيز التنسيق والتعاون بين مقدمي الخدمات للنساء المعنفات في محافظة القدس"

جاءت الورشة ضمن ورشات عمل يتم تنفيذها في المحافظات الفلسطينية بالتعاون ما بين جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية ومكتب الأمم المتحدة المختص بالجريمة والمخدرات، ضمن برنامج حياة المشترك للقضاء على العنف ضد المرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة والمموّل من حكومة كندا والذي يسعى إلى تطوير قدرات ومهارات مقدمي/ات الخدمات وتعزيز التعاون مع كافة الشركاء ضمن نظام التحويل الوطني. ضمّت الورشة كلًا من مقدمي الخدمات في القطاع الحكومي ووكالة الغوث والمجتمع المدني في محافظة القدس، وخلالها قدّم مركز المرأة عرضًا حول الخدمات المقدمة للنساء المعنفات وتدخلات المركز في مدينة القدس، كذلك تجربة العمل في مركز طوارئ أريحا ضمن إجراءات نظام التحويل الوطني.

المركز يُشارك في تدريب حول نظام التحويل الوطني لحماية النساء المعنفات مع مؤسسة قادر

تم تنظيم التدريب من قبل مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية للفرق المتعددة التخصصات من الوسط والجنوب في رام الله، التي تشكّلت بداية العام الجاري بهدف تسهيل وصول النساء والفتيات ذوات الإعاقة المعنفات لخدمات الحماية، حيث تتكوّن من مجموعة من المؤسسات العاملة في قطاع الإعاقة وقطاع الحماية في مناطق بيت لحم والخليل ورام الله. تطرّق التدريب إلى مدخل عام حول العنف المبني على النوع الاجتماعي، وإجراءات التدخل والحماية للناجيات من العنف، وتدريب حول كيفية التعامل مع حالات العنف التي تصل المؤسسات المُشاركة. والتدريب هو جزء من سلسلة تدريبات تهدف إلى بناء قدرات ومعارف أعضاء الفرق حول نظام وخدمات الحماية، وتم تنظيمه بدعم من الوكالة الألمانية للتنمية وكاريتاس ألمانيا ضمن مشروع "نحن نهتم".

مداخلة لمركز المرأة خلال مؤتمر حول تمكين المرأة "حماية الفتيات" مع مركز شمال جنوب التابع لمجلس أوروبا في لشبونة - البرتغال

ضمّ المؤتمر خبراء من المجتمع المدني والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية في جميع أنحاء شمال أفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا اجتمعوا لمعالجة موضوع حماية الفتيات من العنف. تم تنظيم المؤتمر في إطار البرنامج المشترك بين الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا "الدعم الإقليمي لتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية في جنوب البحر الأبيض المتوسط" (برنامج الجنوب الرابع)، بهدف دعم استمرار الإصلاحات الديمقراطية وإنجازها بنجاح في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط. وفي ختام مشروع "التعاون الأورومتوسطي لحماية النساء والفتيات من العنف"، تناول المؤتمر هذا العام قضية حماية الفتيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي في جنوب البحر الأبيض المتوسط من خلال زيادة الوعي حول الحاجة إلى إجراءات عاجلة ومنسقة من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي لضمان حصول الفتيات على الحقوق وخدمات الدعم. في مُداخلةٍ لها، أكّدت المديرة العامة للمركز على ضرورة تعزيز قيم حقوق الإنسان في فلسطين، ودعم المرأة الفلسطينية في التنمية المجتمعية، خاصة مع إجراءات الاحتلال الإسرائيلي المقيّدة لحرية المرأة، ولحقوقها المشروعة، وقدرتها على التنمية الاقتصادية. وبصفتها عضوًا في مجموعة الخبراء في مجال حقوق المرأة في مركز الشمال والجنوب التابع لمجلس أوروبا، شاركت السيدة سنيورة أيضًا في اجتماع العمل الخاص بدليل حماية الضحايا.

مسكن الحضانة ما بعد الطلاق

بقلم المحامية: ريما شماسنة

يعد المسـكن من الأمور الأسـاسـية التي ينبغي على الزوج توفيرها لسـكنى الزوجة عند الزواج ولا يقتصـر الأمر على توفير المسكن، بل يجب توافر شروط معينة لهذا المسكن حتى يتم اعتباره مسكنا شرعيا، بأن يكون مستقلا وفيه جميع متطلبات معيشتها اللازمة، وأن تستطيع قضاء جميع حوائجها الدينية والدنيوية فيه وبتستر كامل، ولا يشاركها فيه أحد، ويعد المسكن جزءا من نفقة الزوجة التي تشمل المأكل والمشـرب والملبس والمسكن والتطبيب بالقدر المألوف، وهو ما يطلق عليه قانونا لسائر لوازمها الشـرعية، أما بعد الطلاق فلا يمكن للمرأة المطالبة بمسكن إلا في حالات معينة، وسوف أتطرق في هذه الورقة للمسكن بعد الطلاق، وهو ما يطلق عليه مسكن الحضانة، موضحة الشـروط المطلوبة للمطالبة به مع التعريج على إحدى القضايا التي شكلت سابقة قضائية في تاريخ المحاكم الشرعية والتي كانت لصالح المرأة.

أجرة المسكن وشروطها

إذا طلقت المرأة وكان لديها أطفال في سن الحضانة وهي حسب التعميم رقم 2018/34 15 سنة هجرية ولم يكن لديها مسكن تملكه ولم يقم الأب (المطلق) بتوفير مسكن لها لحضانة الصغار فيه، ولا يوجد للصغير أو الصغار مسكن يمتلكونه، يمكن لها أن تستأجر مسكنا على حساب الزوج أو أن تطلب أجرة قبل الاستئجار حتى تتمكن من الاستئجار فيما بعد، وللمطالبة بهذه الأجرة يجب أن تتوفر شروط معينة وهو ما يسمى أسباب الدعوى وهي على النحو التالي:

1) أن يكون الصغير في حضانة النساء، سواء كانت والدة الصغير أم غيرها من النساء التي يمكن لها شرعا وقانونا حضانة الصغير والموجود في حضانتها فعلا، مع التنويه إلى أن الحضانة لغير الأم تنتهي ببلوغ الصغيرة سن 11 والصغير سن 9 سنوات وشرط في الحاضنة غير الأم ألا تكون متزوجة بشخص أجنبي عن الصغير (غير محرم).

2) أن لا يكون للمرأة مسكن لحضانة الصغير، فإذا كانت تملك مسكنا حتى لو كان بأقساط تقوم بتسـديدها فإنها تعتبر مالكة لهذا المسـكن الأمر الذي يمنعها من المطالبة بالأجرة، أما لو كانت مقيمة عند أهلها أو قام أحد من أقاربها بتوفير مسـكن لها لتحضـن الصـغير فإنها لا تعتبر مالكة وتستطيع المطالبة بأجرة المسكن.

3) أن لا يكون للصغير مسكن باسمه، فإذا كان للصغير مسكن يملكه يمكن للمرأة الحاضنة أن تحضن الصغير فيه ولا تستطيع المطالبة بأجرة مسكن.

4) أن يكون الصـغير فقيرا، فإذا كان للصـغير أموال أو أملاك يمكن اسـتيفاء أجرة المسـكن من تلك الأموال وتلك الأملاك فلا يمكن المطالبة بالأجرة.

5) أن يكون الأب قادرا على دفع أجرة المسكن.

6) إذا كانت المرأة مستأجرة للمسكن عليها أن تبين أوصافه ومكوناته وحدوده (الجيران) وصفا دقيقا كاملا واسم المالك للمسكن وأنه صالح لحضانة الصغار.
فإذا توفرت جميع الشـــروط المذكورة آنفا يمكن للمرأة الحاضنة أن تتوجه لطلب أجرة المسكن برفع دعوى قضائية أمام المحكمة الشرعية.

آلية رفع الدعوى

يجب على المرأة المطالبة بأجرة المسكن بعد توفر الأسباب القانونية لإقامة الدعوى، وذلك بتقديم لائحة مكتوبة لأي محكمة شـرعية قريبة، وهذا من باب التسـهيل على النسـاء، فهي تعتبر كالنفقة ومن ملحقاتها التي لا يشـترط فيها الاختصـاص المكاني سـواء مكان إقامة المدعى عليه أم مكان انعقاد العقد، وعند النظر في الدعوى هنالك عدة احتمالات:
1) أن يقر المدعى عليه بما ورد في دعوى أجرة المسكن وبالتالي تحكم المحكمة باستحقاق الحاضنة لأجرة المسكن.

2) أن ينكر المدعى عليه الدعوى أو أن يغيب عن الحضـور وهنا يتم تكليف الحاضـنة بإثبات دعواها ويكون ذلك بالأوراق الرسـمية كعقد الزواج وورقة الطلاق وأحيانا شـهادة ميلاد الصـغير وهو ما يطلق عليه (البينة الخطية) وكذلك شهادة الشهود وهو ما يسمى (البينة الشخصية) مع التنويه إلى أن عقد الإيجار لا يثبت الدعوى.

3) أن يدفع الدعوى بأن يأتي بادعاء مقابل لمنع الحكم للمدعية بأجرة المسكن ومنها:

أولا: أن المدعية تملك مسـكنا أو أنه وفر مسـكنا للصـغار سـواء كان البيت ملكا له أم مسـتأجرا أم معارا.

ثانيا: عدم قدرته على دفع أجرة المسكن.

ثالثا: أن الصغار قد بلغوا أي أنهم قد تجاوزوا سن الحضانة.

رابعا: أن الحاضـنة سـواء كانت والدة الصـغير أم غيرها متزوجة، وبالتالي فإن السـكن يكون على هذا الزوج وليس على والد الصغير أو المكلف بنفقته. فإذا استطاع أن يثبت أيا مما ادعاه فلا أجرة مسكن للحاضنة لحضانة الصغار.

آلية تقدير أجرة مسكن معيقات وتحديات

إذا حكمت المحكمة باستحقاق الحاضنة لأجرة المسكن يصار عندها لتقدير الأجرة، ويكون التقدير إما بالتراضي إذا كان الطرفان حاضرين (أو وكلاؤهما) أو بالإخبار أو بالاتفاق على خبير واحد يقبلان بإخباره أو بثلاثة من الخبراء، وتحتسـب الأجرة من تاريخ رفع الدعوى إذا كانت الحاضـنة مسـتأجرة لا حسـب ما يعتقد البعض من تاريخ الإيجار، وإن لم تكن مسـتأجرة فمن تاريخ الحكم لها بالأجرة، وأجرة المسـكن واحدة في تقديرها ولا تجزأ على عدد المحضـونين سـواء كان المحضـون صـغيرًا واحدًا أم أكثر يكون الحكم بالمبلغ نفسـه وحسـب أجرة المثل، بمعنى بمن يتشـابهون في الظروف نفسـها، وبالواقع وبعيدا عن الحق الممنوح قانونا فإن هنالك العديد من الإشـكاليات التي تواجه النسـاء عند فرض الأجرة منها:

1) أن الأجرة المقدرة لا تعكس الواقع الفعلي لأجرة المسـكن، حيث لا يتم الحكم إلا بمبلغ ضـئيل لا يتجاوز الـ 500 شيكل وأحيانا أقل من ذلك وكأنها أصبحت عادة وعرفا لدى المحاكم بعدم الحكم بأكثر من ذلك، على الرغم من أن الأجرة الفعلية وحتى في الأماكن النائية لا تقل عن 1000 شـيكل شـهريا، ما يدفع العديد من النساء إلى البحث عن موارد أخرى لدفع المتبقي من الأجرة.

2) أن الأجرة لا تشـــتمل على ثمن وأجور الماء والكهرباء والنفايات وغيرها من مســـتلزمات الحياة الضرورية وحتى وان تمت المطالبة بها كجزء من أجرة المسكن.

3) إطالة إجراءات التنفيذ التي تأخذ وقتًا طويلا، وبالتالي إذا كانت الحاضنة مستأجرة قد تتراكم عليها أجرة مسكن مبلغ كبير، ما يعرضها إلى الحرج والضيق مع المؤجر، بل ويصل لحد إخلائها من المسكن.

4) الإشكالية الكبرى في موضوع المسكن إذا كان الصغار خارجين عن سن الحضانة، فلا يمكن من البداية المطالبة بأجرة مسكن حتى لو كانت حاضنة لهم.

مسكن الحضانة ما بين الإيجار والتمليك

لقد بينت سابقا أن امتلاك الحاضنة مسكنا يمنعها قانونا من المطالبة بأجرة مسكن، حتى لو كانت تقوم بدفع أقساط ذلك المسكن ولم تنتهِ بعد من السداد ويعد ذلك من وجهة نظري إجحافا، فحري بالمشرع أن يعتبر تلك الأقساط بمثابة أجرة مسكن لحين السداد التام، ولكن خروجا على هذه القاعدة فقد اعتبر القاضي قيام الحاضنة بشراء مسكن عن طريق دفع أقساط بنكية تحت عنوان عقد إيجار ينتهي بالتمليك بمثابة عقد إيجار تستحق الحاضنة بناء عليه أجرة مسكن، وهو ما حصل معي في إحدى القضايا التي طالبت فيها للحاضنة بأجرة مسكن والتي حكم لها بها وكانت القضية الأولى من نوعها في المحاكم الشرعية وشكلت سابقة قضائية.

وتعود حيثيات القضية إلى قيام الحاضنة برفع دعوى أجرة مسكن، ولم تدعِ بالاستئجار كون الإجراءات والإثبات في هذه الحالة أسهل وأيسر، إلا أن والد الصغار ادعي بأن الحاضنة تملك مسكنا ابتاعته عن طريق البنك وبالتالي فإنها لا تسـتحق الأجرة، وقد تم تزويد المحكمة بعقد الإيجار المنتهي بالتمليك للتدليل على أن العقد بمضمونه وفحواه يندرج في عقود الإيجار حيث قام القاضي بالتأجيل للتدقيق ولمراجعة الآراء الفقهية المتعلقة بالموضوع، لعدم وجود نصوص قانونية أو اجتهادات فقهية تعالج الموضـوع، فجاء قرار القاضـي بعد الدراسـة والتدقيق لصـالح الحاضـنة باعتبار العقد عقد إيجار وليس تمليكا مفصلًا قراره بالآتي:

1- تبين للمحكمة أنه يقصـــد بالإجارة المنتهية بالتمليك هي إجارة يقترن بها الوعد بتمليك العين المؤجرة (أي المسـكن) إلى المسـتأجر بنهاية مدة الإجارة أو أثناءها، وقد تبين في مقدمة العقد ذكر أن العقد عقد وعد بالإيجار الموقع بين الطرفين، ما يعني أن المالك هو البنك وأن الحاضـــنة هي المستأجرة إجارة منتهية بالتمليك.

2- في حال تخلفت الحاضنة عن دفع أي قسط من أقساط الأجرة المذكورة عن موعده المحدد بأكثر من 30 يومًا فإن البنك يبرأ من التزامه بالتنازل عن الشقة لصالح الحاضنة.

3- اعتبار عقد الإيجار مفسوخا بصورة تلقائية ودون حاجة إلى إخطار إذا تخلفت الحاضنة عن التزامها بدفع الأجرة أو أي قسط من أقساطها مدة تزيد عن 90 يوما من تاريخ الاستحقاق.

وعليه وبما أن العقار وفي سند الملكية المسجل في سلطة الأراضي هو ملك للبنك وأن الحاضنة وبناء على تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك لا تعتبر مالكة إلا بعد السداد الكامل للمبلغ المتفق عليه، وأن العقد بوضعه الحالي هو عقد إيجار وأنه مجرد وعد للبيع ولكل هذه الأسانيد كان قرار القاضي باعتبار العقد عقد إيجار وهو ما كان حكم القاضي في النهاية بعد المحاولات العديدة من والد الصغار على لسان محاميه لثني القاضي للرجوع عن قراره بالعديد من المرافعات التي لا تسمن ولا تغني من جوع، ليأتي الحكم النهائي باستحقاق الحاضنة لأجرة المسكن بعد أكثر من سنتين من رفع الدعوى كانت بين مد وجزر ليصدر الحكم العادل في النهاية، وما كان من والد الصغار ليستسلم هنا بل توجه إلى محكمة الاستئناف ليستأنف الحكم ثم يأتي تصديق محكمة الاستئناف على الحكم ليكون الحاسم والأقوى.

أخيرا وليس آخرا

في ظل التعقيدات القانونية أمام حصول النساء على ضمانات قانونية عادلة في توفير مسكن آمن يحفظ لهن حقوقهن في الاستقرار والعيش بكرامة، ينبغي العمل على النظر في موضوع أجرة المسكن بنظرة شمولية تراعي التوازن بين حقهن في السكن والقدرة المالية للمكلف بتوفير المسكن، وذلك بالعمل على نشر الوعي والثقافة لدى العاملين على تقدير أجرة المسكن بحيث يكون حسب أجرة المثل كما نص عليه القانون وليس حسب المعتاد، فليس من العدل والإنصاف إسكان الحاضنة والمحضونين في مسكن لا يستوفي كافة اللوازم الضرورية للعيش، في الوقت نفسه الذي يكون فيه المكلف في رغد من العيش، ودفع النساء إلى القبول بالاستمرار في حالة العنف خشية منهن من الوصول إلى هذه المرحلة.

المركز يُشارك في المؤتمر الوطني حول "أثر القيم البنيوية والاجتماعية على العنف المبني على النوع الاجتماعي"

تم تنظيم المؤتمر من قبل المؤسسة الفلسطينية للتمكين والتنمية المحلية - REFORM بالتعاون مع منظمة أوكسفام، وبحضور وزير العدل ووزيرة الصحة، وعدد من المكلفين/ات بتقديم الخدمات للنساء في القطاعات الحكومية وممثلين عن العمل الأهلي الفلسطيني. ناقش المؤتمر أربع أوراق بحثية تعنى بسياسات عامة تكافح العنف المبني على النوع الاجتماعي على أربع جلسات، كانت الجلسة الأولى حول "أهمية تفعيل الشكوى لتحريك القضايا الجزائية في قضايا العنف الأسري"، والثانية حول "واقع خدمات الحماية والدعم النفسي الاجتماعي للناجيات من العنف في المراكز الصحية والاجتماعية التابعة لوزارتي الصحة والتنمية الاجتماعية"، والتي كانت المديرة العامة لمركز المرأة إحدى المتحدثات فيها، فيما ناقشت الثالثة ورقة السياسات حول "واقع حضور النساء في المناهج الفلسطينية على مستوى الخطاب التربوي وثقافة العاملين فيها"، أمّا الرابعة فقد كانت حول "عمل النساء في الاقتصاد غير المنظم في المستوطنات وأثره على العنف الاقتصادي الممارس ضدهن".

في نهاية المؤتمر أوصى المشاركون بضرورة إقرار قانون حماية الأسرة، وتفصيل آليات تقديم الخدمات في المادة 15 من نظام التحويل الوطني والمتعلقة بالإسعاف النفسي الأولي للنساء المعنفات لتقييم الوضع النفسي، والذي هو أساسي في معظم الحالات، إضافة إلى مراجعة مناهج التدريب للأطباء والممرضات وغيرهم من العاملين الصحيين لضمان منهج شمولي للتعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي، وعلى صعيد دمج التربية الجندرية واحترام تمثيل النساء في المناهج، أوصى المؤتمر بضرورة عرض المناهج الجديدة على أساليب تقييم مسبقة من منظور المساواة، وإجراء "تدقيق جندري" على المناهج المقرة، وإدخال تدريبات النوع الاجتماعي لكل العاملين في الوزارة والمديريات والمعلمين في المدارس. كما تمت التوصية بإطلاق سياسات حماية اجتماعية جديدة للعاملات في المستوطنات الإسرائيلية في الأغوار تشمل الحقوق الصحية والمالية للعاملات في القطاع غير المنظم، وتوسيع التعليم التقني والمهني للنساء في فلسطين.

تعزيز حق المرأة في الوصول إلى العدالة والقضاء على السياسات التمييزية ضدّها

المناصرة المحلية والدولية

في إطار اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" واللجنة المعنية

مركز المرأة يستعرض ملاحظات اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ويُذكّر بالمطالب التي قدمت للجنة أثناء زيارتها لفلسطين خلال ورشة للتحضير لإعداد تقرير الظل الثاني للجنة "سيداو"

شارك المركز في ورشة العمل التي تم تنظيمها من قبل الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والائتلاف الأهلي النسوي لتطبيق اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في فلسطين، وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، على مدار يومي 14 و15 حزيران في رام الله. جمعت الورشة كافة المؤسسات أعضاء الائتلاف من الضفة الغربية بما فيها القدس وغزة، حيث تم عقدها على شكل جلسات حوارية لتحديد أولويات العمل للفترة القادمة على كافة المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، واستعراض الإنجازات المحرزة لتطبيق الاتفاقية لا سيما أنه يترتب على دولة فلسطين تقديم تقريرها الدوري الثاني للجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في جنيف في نهاية عام 2022. هدف اللقاء إلى إعداد تقرير الظل الثاني والاتفاق على الأولويات والمحاور التي سيتضمنها وتفعيل لجان الائتلاف الست للقيام بمهامها من خلال إعداد تقاريرها للاستناد إليها عند كتابة التقرير الثاني للجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، كما هدف إلى مراجعة التحديات والإنجازات إضافة إلى تحديد ما يمكن إنجازه في الفترة المقبلة باتجاه تنفيذ الاتفاقية الخاصة بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة والتي صادقت عليها دولة فلسطين في عام 2014. خلال الورشة قامت المديرة العامة للمركز باستعراض ملاحظات اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة والتذكير بالمطالب التي قدمت للجنة خلال زيارتها لفلسطين، للاستماع لمداخلة السيدة سنيورة:
https://www.facebook.com/gupw.palestine/videos/1128418737713212/

ويُشارك في اللقاء التشاوري لعرض تقرير الظل الثاني المتضمّن واقع المرأة في فلسطين وتضييق الخناق عليها سواء من الاحتلال أم العادات أم السياسات والقوانين المنقوصة

عقد الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية لقاءً تشاوريًا بين الائتلاف الأهلي النسوي لتطبيق اتفاقية "سيداو"، ومجموعة من الوزارات المختلفة وشخصيات فصائلية ووطنية. تخلّل اللقاء تقديم تقرير الظل "تقرير الائتلاف الأهلي" لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، الذي سيُقدم للجنة المعنية بالاتفاقية في جنيف، في 29 أيلول. يُظهر التقرير الذي يتضمن ٦٣ مؤسسة برئاسة الاتحاد العام للمرأة، واقع المرأة في فلسطين وتضييق الخناق عليها سواء من الاحتلال أم العادات أم السياسات والقوانين المنقوصة. هدف اللقاء إلى مناقشة خطة عمل لتحديد الأولويات وقائمة من البنود للتقرير الثاني والخروج بخطة لمأسسة الائتلاف وتفعيل مجموعات العمل المختلفة، وتحديد آليات التنسيق والتعاون ما بين الحكومة والائتلاف بهدف تعزيز المشاورات فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقية. وأوصى الحضور بضرورة مواءمة القوانين والتشريعات المحلية مع بنود "سيداو"، بالانسجام مع السياق الثقافي والديني، وضرورة نشرها في الجريدة الرسمية لتكون نافذة، وتعزيز العلاقة مع اللجنة الأممية لإبراز قضايا النساء في المحافل الدولية، لإنصاف المرأة وتمكينها لخلق واقع أفضل للجميع.

يُقدّمان تقريرًا مشتركا حول دولة فلسطين إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة "سيداو" في جنيف

أكّد التقرير على عدم امتثال الأحكام القانونية في التشريع الفلسطيني مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولا سيما قانون العقوبات وقانون الأحوال الشخصية وقانون حماية الأسرة. إضافة إلى الطلب من اللجنة لحث دولة فلسطين على إجراء تعديلات عاجلة على قائمة الأحكام الواردة في الاتفاقيات الدولية لضمان سن تشريعات حقوق الإنسان. إضافة إلى التعجيل باعتماد تشريع وطني يتضمن تعريفًا شاملًا للتمييز ضد المرأة يتناول جميع أسباب التمييز المباشر وغير المباشر في المجالين العام والخاص، وإقرار قانون حماية الأسرة من العنف، ونشر الاتفاقية في الجريدة الرسمية، وكذلك توحيد القوانين في الضفة الغربية وقطاع غزة لضمان حصول جميع النساء، ولا سيما النساء ذوات الإعاقة، على حماية متساوية. إضافة إلى تبنّي آلية وطنية لرصد وتوثيق التحرش ضد المرأة في مكان العمل، وغيره. وحضر المركز الجلسة التحضيرية والـ 85 لمجموعة العمل الخاصة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. مع لجنة الاتفاقية في جنيف، من خلال تقديم التوصيات الواردة في التقرير وتقديم مداخلة شفوية، لحثّ اللجنة على تبنّي التوصيات في قائمة المسائل المقدمة لدولة فلسطين. للاطلاع على التقرير:
https://www.wclac.org/files/library/22/11/cve0jmifw0axaakmwcslq7.pdf

المركز يُشارك في ورشة عمل لبلورة توجهات استراتيجية للضغط والمناصرة مع مؤسسة "مفتاح"

شارك المركز في أيار في ورشة عمل لبلورة توجهات استراتيجية للضغط والمناصرة استكمالًا لدعم جهود مؤسسات الائتلاف الأهلي لتطبيق اتفاقية "مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة في القدس المحتلة" والتي تنفذها المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح" بالشراكة مع كيان تنظيم نسوي وبالتعاون مع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية - الأمانة العامة، وبدعم من الاتحاد الأوروبي. وعملت مؤسسات الائتلاف العاملة في القدس المحتلة على إعداد أوراق عدد من التقارير المتخصصة ستنشر تباعًا وتعكس وضعية المرأة المقدسية بالنسبة لمجموعة

من الحقوق المنضوية في اتفاقية "سيداو"، ومنها الحق في الصحة، والحقوق الاقتصادية، والحق في التعليم، والمشاركة السياسية، والحقوق المدنية والأحوال الشخصية، من خلال جمع التوثيقات والبيانات الدقيقة حول جملة انتهاكات الاحتلال تجاه النساء المقدسيات في القدس المحتلة والممارسات التمييزية لحكومة الاحتلال. واختتمت الورشة بالاتفاق على 3 توجهات رئيسية تتعلق بتوفير البيانات ورصد الانتهاكات الواقعة على النساء والفتيات في القدس المحتلة، ودعم جهود المناصرة والمرافعة الدولية والمحلية، وإعداد التقارير المتخصصة ونشر البيانات محليًا ودوليًا.

في سياق قانون الأحوال الشخصية

انطلاقًا من إيمان مركز المرأة بأهمية إعادة تفعيل ائتلاف قانون الأحوال الشخصية، وقّع المركز مذكرة تفاهم مع الاتحاد العام للمرأة، الذي يُشكّل المظلة لائتلاف الأحوال الشخصية، حيث قام بمراجعة رؤية ورسالة الائتلاف، إضافة إلى الهيكلية وآلية العضوية، وعقد المركز اجتماعًا مع عضوات الائتلاف، خلال اجتماعهنّ في رام الله الذي ضمّ 40 من العضوات من كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، تم خلاله مراجعة ورقة الرؤية كما تضمنت نقاشًا عميقًا حول ماهية قانون الأحوال الشخصية المطلوب، وما هي مطالب التحالف ورؤيته. وتم الاتفاق على عقد الجلسات القادمة لاستكمال النقاش حول قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني والاتفاق على كافة التفاصيل المتعلقة بمطالب الائتلاف.

وفي السياق ذاته، قام المركز بإطلاق حملة مناصرة هدفت إلى الضغط لرفع سن الحضانة لكلا الجنسين إلى 18 سنة، انطلاقًا من المصلحة الفضلى للأطفال، حيث انطلقت هذه الحملة من التمييز القائم في القانون الحالي في سن الحضانة ما بين الإناث والذكور، حيث إنه وبالرغم من رفع سن الحضانة إلى 11 سنة، إلا أنّ التمييز ما زال قائمًا على الطفلات بعدم إعطائهنّ الحق في الاختيار للانضمام لحضانة الأم أو الأب.

أمّا في سياق قانون حماية الأسرة من العنف

فقد استمرّ مركز المرأة من خلال توجهاته الإستراتيجية بمراجعة القوانين لتوفير الحماية للنساء، حيث قام المركز خلال العام 2022 ومن خلال عضويته في منتدى مناهضة العنف، بمراجعة المسودة الأخيرة لقانون حماية الأسرة من العنف الصادرة عن مجلس الوزراء، وقام بتقديم الملاحظات التي تم توجيهها لمجلس الوزراء من أجل اعتمادها. وبالرغم من حملات المناصرة المتعددة التي قام بها المركز والمؤسسات النسوية تحت مظلة منتدى مناهضة العنف، إلا أنّ عملية إقراره ما زالت تراوح مكانها، وذلك لعدم وجود الإرادة السياسية لذلك، إضافة إلى تذرّع الحكومة بالحملة المُضادّة التي تقودها بعض الأحزاب. وتجدر الإشارة إلى أنّ الحملة المُضادة لقانون حماية الأسرة استمرت خلال عام 2022 لتكثيف خطاب الكراهية ضد المنظمات النسوية الداعية إلى إقرار القانون. حيث طالت هذه الحملة المدافعات عن حقوق الإنسان، بمن في ذلك المديرة العامة لمركز المرأة من خلال التشهير على وسائل التواصل الاجتماعي.

وأطلق منتدى مناهضة العنف ضد المرأة حملة "بكفي" نحو الإسراع في إقرار قانون حماية الأسرة من العنف، أشار خلالها إلى أنّ غياب الإرادة السياسية هو السبب وراء تأخر إقرار قانون حماية الأسرة فحماية النساء وحماية الأسرة الفلسطينية ليست من أولويات الحكومات المتعاقبة، ما أدخل المجتمع المدني ومؤسساته في حالة مواجهة مع الغضب والعنف والقتل بالمجتمع المحلي، كما جدّد المنتدى إدانته واستنكاره لاستمرارية الانتهاكات والدعوات التحريضية للإضرار بالمدافعين/ات عن حقوق الإنسان، وطالب الجهات الحكومية بالخروج عن صمتها المتعمّد المستمر للانتهاكات المستمرة بحقهن/م ومحاسبة مرتكبيها، وشدّد على أهمية وضرورة انعقاد الانتخابات الرئاسية والتشريعية لما فيها أهمية لإقرار تشريعات رافضة للعنف الأسري وحامية لفئة المدافعين/ات عن حقوق الإنسان من خلال بيئة تشريعية سليمة. تضمنت الحملة العديد من النشاطات سواء الإعلامية أم المدنية لكافة شرائح هذا المجتمع. للمزيد: https://www.facebook.com/WattanNews/videos/680590443196446/

مركز المرأة يُشارك في وقفة جماهيرية أمام مجلس الوزراء للمطالبة بإقرار قانون حماية الأسرة من العنف

تم تنظيم الوقفة من قبل منتدى مناهضة العنف ضد المرأة والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، وخلالها تم التأكيد على ضرورة إقرار قانون حماية الأسرة من العنف، ورزمة القوانين الأخرى وتحديدًا قانون حماية الأسرة من العنف الموجود في درج الرئيس منذ أكثر من 15 عاما، وقانون الأحوال الشخصية، وملاحقة مقترفي جرائم قتل النساء، وتقديمهم للعدالة، وإعلان موقف واضح وصريح من الحكومة ومنظمة التحرير فيما يتعلق بتأخير إقرار قانون حماية الأسرة من العنف. ودعت المشاركات القوى والأحزاب والحركات السياسية والمثقفين والتربويين/ات إلى تعزيز خطاب معادٍ لجميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والعمل على المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية انطلاقًا من مبدأ أن حقوق المرأة حقوق إنسان؛ كما دعت وسائل الإعلام الفلسطيني إلى تطوير خطاب رافض للعنف الموجّه ضد النساء وتعزيز خطاب حقوق الإنسان المبني على العدالة ورفض كافة أشكال العنف.

مُمَثلو/ات المؤسسات الحقوقية والنسوية يلتقون النائب العام ويعربون عن استنكارهم الشديد لما يتعرض له المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان من تشهير وتهديد

في آذار، شارك المركز في الزيارة إلى مكتب النائب العام المستشار أكرم الخطيب، بمشاركة عدد من مدراء وممثلي/ات المؤسسات الحقوقية والقانونية والمجتمعية والنسوية، بحضور رئيس نيابة حماية الأسرة من العنف أ. دارين صالحية، حيث أعرب ممثلو المؤسسات عن استنكارهم الشديد لما يتعرض له المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان، وبالأخص ما تتعرض له قيادات العمل النسوي من تشهير وتهديد. وخلال الزيارة، أكّد النائب العام التزام النيابة العامة بصون الحقوق وحماية الحريات وأن حق حرية الرأي والتعبير مكفول لجميع المواطنين بموجب القانون الأساسي الفلسطيني والتشريعات الوطنية النافذة، وأن ضوابطه واضحة قانونًا لضمان حماية حقوق الآخرين وعدم المساس بهم، خاصة بجرائم الشتم والذم والقدح والتشهير وجريمة التهديد، وهي جرائم علق القانون مباشرة النيابة العامة التحقيق فيها على شكوى من الشخص المتضرر.

المركز يُشارك في ورشة إطلاق دراسة بعنوان: تقلص المساحات للناشطات في الضفة الغربية وقطاع غزة

شارك المركز في ورشة إطلاق دراسة بعنوان: تقلص المساحات للناشطات في الضفة الغربية وقطاع غزة، والتي أعدها مركز بيسان للبحوث والإنماء، بدعم من مكتب الممثلية السويسرية. تناولت الدراسة أبرز الانتهاكات التي تعرضت لها الناشطات النسويات من انتهاكات لحقوقهن في التظاهر السلمي، وحرية الرأي والتعبير والضرب والتنكيل ومصادرة هواتفهن المحمولة. تحدث المتحدثون/ات خلال الورشة عن تجربة الناشطات النسويات في قانون حماية الأسرة من العنف، وتجربة النسويات ما بين الانتفاضة الأولى واليوم، فيما تحدثت الدكتورة كوثر العبويني عن تجربتها الشخصية في قمع السلطة الفلسطينية الناشطات إثر التظاهرات المنددة باغتيال نزار بنات. في النهاية خرجت الدراسة بخلاصات وتوصيات أهمها ضرورة تحمل السلطة الوطنية لمسؤولياتها في احترام سيادة القانون وعدم التعدي على الحقوق والحريات العامة.

مركز المرأة والائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة "أمان" ينظّمان مؤتمرًا وطنيًا حول تأثير الفساد من منظور النوع الاجتماعي في قطاع الصحة في فلسطين

تم عقد المؤتمر الوطني في تشرين الثاني بمشاركة أكثر من 60 مشاركًا/ة يمثلون منظمات المجتمع المدني والمؤسسات النسوية والمنظمات المجتمعية والشعبية والأكاديميين، بالإضافة إلى خبراء في قطاع الصحة، وناشطات نسويات، وقادة في قطاع حقوق الإنسان ومجموعات شبابية من المتطوعين/ات من مختلف محافظات الضفة الغربية، وتم خلاله نقاش بعض الأوراق والدراسات السياسية المتعلقة بالفساد القائم على النوع الاجتماعي في تقديم الخدمات الصحية في فلسطين.

تم افتتاح المؤتمر من قبل مركز المرأة الذي سلّط الضوء على مفهوم الفساد القائم على النوع الاجتماعي، باعتباره مفهومًا حديثًا، لا سيّما في السياق الفلسطيني، والسعي الحالي للحد من الفساد القائم على النوع الاجتماعي. وعدم المساواة في تقديم الخدمات في فلسطين، من خلال العمل على المستوى المجتمعي والوطني للمساهمة في إيجاد آليات وتدابير للحد من الفساد القائم على النوع الاجتماعي في قطاع الخدمات الاجتماعية والقطاع الصحي. كما شدّد على ضرورة تكريس مبادئ مكافحة الفساد على أساس آلية

تراعي النوع الاجتماعي في القطاع الصحي، وستوفّر للمرأة مساحة أفضل لتلقي الخدمات والحفاظ على كرامتها وتحسين جودة الخدمات المقدمة. علاوةً على ذلك، ينبغي وضع التدابير القانونية لتجريم أشكال الفساد القائم على النوع الاجتماعي، في آلية أوضح وأكثر صرامة ضد مرتكبي جرائم الفساد، وإنشاء أنظمة إدارية تسهّل تقديم الشكاوى، وتضمن خصوصية أولئك الذين يبلّغون عن الفساد. وتم تسليط الضوء على مفهوم الفساد القائم على النوع الاجتماعي، من حيث المفهوم وأشكاله، بما في ذلك التحرش الجنسي في مكان العمل والرشوة والابتزاز الجنسي. كذلك تمت مناقشة دراسة أخرى بعنوان "الإجراءات الوقائية لمنع مخاطر الفساد القائم على النوع الاجتماعي في تقديم الخدمات الصحية" أظهرت نتائجها وجود علاقة وثيقة بين انتشار الفساد في البيئات التي تعاني من التمييز والاعتراف غير المتكافئ بالحقوق الأساسية كذلك. إضافة إلى عدم كفاية النظام التشريعي الفلسطيني لحماية وإعمال حقوق الفئات المهمشة بما في ذلك النساء.

تم تقديم عدّة أوراق متخصّصة، كانت الورقة الأولى حول الاستراتيجية الوطنية للصحة واستجابتها لمكافحة الفساد بشكل عام والقائم على النوع الاجتماعي. أمّا الورقة الثانية فقام بتقديمها مركز المرأة وركزت على مراجعة النوع الاجتماعي لوحدة الرقابة والتفتيش ونظام الشكاوى في وزارة الصحة. أمّا الورقة السياساتية الثالثة فقد كانت بعنوان "الفتيات والنساء ذوات الإعاقة في القطاع الصحي".

المركز يشارك في الاجتماع التشاوري حول الحملة المشتركة لرفع الوعي حول الحق في التأمين الصحي

عُقد الاجتماع التشاوري من قبل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم)، بالشراكة مع مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية، بحضور مؤسسات حقوقية وأهلية ومختصين في القطاع الصحي، حيث كان اللقاء عبارة عن جلسة تشاورية مع مجموعة من المؤسسات والخبراء المهتمين بالحقوق الصحية في فلسطين، بهدف عرض مقترح حملة التأمين الصحي الشامل والعادل، والتي سيطلقها المرصد والهيئة المستقلة.

خلال الاجتماع، أكد المشاركون/ات على ضرورة إقرار تأمين صحي شامل وعادل فلسطيني من خلال تنفيذ توصيات التحقيق الوطني بشأن التأمين الصحي، وتضمن الاجتماع مجموعة من التوصيات جزء منها موجه للحكومة وآخر موجه للمجتمع المحلي، وأكّدت إحدى التوصيات على ضرورة تنظيم حملة توعية ومناصرة لرفع وعي المواطنين بأهمية وماهية ومضمون التأمين الصحي وضرورة التزام الدولة فيما يتعلق بتوفير هذا العنصر المهم من عناصر الحق في الصحة، أي إمكانية الوصول للخدمات والسلع الصحية.

مركز المرأة يعقد ورشة بعنوان "قتل النساء في زمن كورونا" لطلبة كلية التنمية الاجتماعية والأسرية في جامعة القدس المفتوحة - فرع رام الله والبيرة

عُقدت الورشة في تشرين الأول لمجموعة من طلبة مقرر التدريب الميداني "1"، في تخصص الخدمة الاجتماعية، خلالها قدّم المركز عرضًا موجزًا حول أهدافه وآلية رصد وتوثيق حالات قتل النساء في المجتمع الفلسطيني التي يتبعها المركز والتي تستند إلى رؤية نسوية حقوقية تعتمد المواثيق والتشريعات الفلسطينية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وخاصة وثيقة إعلان استقلال دولة فلسطين والقانون الأساسي الفلسطيني؛ بهدف تسليط الضوء على هذه الظاهرة التي تنعكس سلبًا ليس على النساء فحسب، وإنما على المجتمع الفلسطيني كافة، وأشار المركز إلى أنه يقوم بدراسات تحليلية تتناول الظاهرة في محاولة لرصد أسبابها لوضع مقترحات وتوصيات للحد منها ووضع الآليات واتخاذ القرارات اللازمة من صناع القرار في مختلف المجالات. وأشار المركز إلى أنه قام برصد وتحليل (58) حالة قتل في عامي (2020/2019)، منوهًا إلى أنه في الوقت الذي كان المجتمع يعاني من ظاهرة تفشي وباء كورونا والإجراءات التي اتخذت للتصدي للوباء والإغلاق والحجر وغيره، فقد كانت النساء يعانين أيضًا من زيادة حدة العنف ضدهن.

وخلصت الورشة إلى مجموعة من التوصيات أهمها: تعديل التشريعات القائمة، وسن التشريعات التي تسهم في القضاء على ظاهرة العنف ضد النساء، وأهمية قيام المؤسسات الرسمية باتخاذ كافة الإجراءات والتدابير التي تكفل القضاء على هذه الظاهرة، بالإضافة إلى استمرار توثيق وتحليل الظاهرة وإعداد ورشات عمل وحلقات توعوية للمجتمع.

مركز المرأة يواصل رصد حالات قتل النساء وتوثيقها في الأراضي الفلسطينية

يقوم مركز المرأة بتوثيق حالات قتل النساء من أجل توفير بيانات تُسهم في الضغط على صنّاع القرار لاتخاذ خطوات ملموسة من أجل تعديل التشريعات لحماية النساء من العنف، ومحاكمة الجاني، من أجل ضمان وصول النساء للعدالة. قام المركز خلال عام 2022 بتوثيق 29 حالة قتل للنساء (21 في الضفة الغربية و8 حالات في غزة). ويعتبر المركز المرجع النسوي الحقوقي الوحيد الذي يقوم بتوثيق حالات قتل النساء باستخدام النهج الحقوقي النسوي، انطلاقًا من الحق في الحياة.

وقام المركز خلال عام 2022 بتقديم تقرير للمقررة الخاصة للعنف ضد المرأة السيدة "ريم السالم"، حول قتل النساء وذلك لتضمين المعلومات في تقريرها حول العنف ضد النساء والفتيات. حيث تضمن التقرير تحليلًا معمقًا حول الحالات التي قام المركز بتحليلها، والتحديّات التي تواجه عملية التوثيق في ظل غياب مرصد وطني للعنف ضد المرأة، وعدم تعاون النيابة العامة لتقديم معلومات لمؤسسات المجتمع المدني حول حالات قتل النساء، خاصةً وأنّ عددًا من الملفات يتم إغلاقها بسبب تسجيل الحالة بأنها حالة انتحار أو وفاة بظروف غامضة. وأكّد التقرير على أهمية إقرار قانون العقوبات وقانون حماية الأسرة من العنف، لضمان وصول الضحايا للعدالة، إضافة إلى أهمية تطوير مرصد وطني للعنف ضد المرأة بحيث يحتوي على توثيق لحالات قتل النساء.

هل تنتحر النساء؟!!

حول حالات قتل النساء التي رصدها ووثقها المركز خلال عامي 2021-2022

إعداد: الباحث نبيل دويكات

تمهيد

في إطار سعيه الدائم من أجل التصدي لظاهرة قتل النساء واجتثاثها، فإن مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي دأب منذ ما يزيد عن عقدين من الزمن على إيلاء اهتمام خاص لرصد وتوثيق الظاهرة، من أجل التعرف على حجم انتشارها وأبعادها وآثارها وانعكاساتها الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والصحية على النساء خاصة، وعلى عموم البناء المجتمعي والأسري الفلسطيني.

ومن منطلقات ورؤية نسوية ومجتمعية حقوقية تعتبر ظاهرة قتل النساء قضية مجتمعية عامة، تخص المجتمع بكل فئاته ومؤسساته المجتمعية، فان متابعة الظاهرة وإيجاد الحلول والمعالجات لها إنما هي قضية مجتمعية عامة، وواجب حقوقي وقانوني وأخلاقي يترتب على كل المؤسسات المجتمعية الرسمية والأهلية، وليست محصورة في فئة أو مؤسسة اجتماعية واحدة فقط. وهذه الرؤية إنما تتعارض مع الرؤية التي كرستها الثقافة التقليدية على امتداد مئات، بل آلاف السنين، والتي اعتبرت قضية قتل النساء إنما هي قضية خاصة وأسرية لا ينبغي تداولها ونقاشها مجتمعيا، فحتى وقت قريب كانت قضايا قتل النساء تلقى الصمت والتكتم وتوضع الكثير من القيود والحدود على تناولها بالحديث والنقاش، بل وتكرست عبر سنوات طويلة الأطر الثقافية المجتمعية والقانونية التي أكدت هذا التوجه وأعطته "شرعية"، سواء من خلال توفير كافة الأسس التي تبيح القتل أولا، وثانيا ضمان عدم خضوع القتلة للحساب وضمان إفلاتهم من المعاقبة.

ما زلنا خلال عشرين عاما من الرصد والتوثيق نعمل على بناء وترسيخ أسس محددة ومنظمة في عملية الرصد والتمكين تمكننا من تعزيز القدرة على التحليل الدقيق للواقع وتقديم نتائج وتوصيات عملية وواقعية من شأن تطبيقها والعمل بها أن يساهم في تقليص حجم انتشار الظاهرة على طريق إنهائها بالكامل. نواصل في هذا التقرير العمل بالنهج ذاته الذي بنيناه منذ ما يزيد عن عشرين عامًا في رصد وتوثيق قتل النساء، وتحليل

مـا يـتم رصـده وتوثيقـه ليضـيف علـى البنـاء الـذي خطـه مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتماعي عبر إصداره سلسلة من التقارير التحليلية ذات الصلة بقتل النساء[1].

المفاهيم وأهم البيانات

رصـدنا ووثقنـا (57) عمليـة قتـل لنسـاء وفتيـات فـي الضـفة الغربيـة وقطـاع غـزة خـلال عـامي 2021-2022. أمـا المصـطلحات التـي حصـرناها لوصـف هـذه الحـوادث فقـد تمحـورت حـول التالية:

انتحـار: حيـث تـم تسـجيل (20) حادثـة مـن هـذه الحـوادث علـى أنهـا عمليـة انتحـار قامـت بهـا الفتـاة أو المـرأة وأدت فـي نتيجتهـا النهائيـة إلـى الوفـاة. سـوف نتنـاول أدنـاه خـلال عمليـة التحليل رؤيتنا لهذا الأمر وكيفية تعاطينا مع هذا المفهوم من الناحية الاجتماعية.

انـزلاق علـى الـرأس: حيـث تـم تصـنيف اثنتـين مـن هـذه الحـوادث علـى أن الانـزلاق علـى الـرأس هو سبب الوفاة.

خطأ و/ أو إهمال طبي: حيث تم تسجيل حادثة واحدة خلال عامين وفق هذا المفهوم.

عبـث بالسـلاح: سـواء مـن قبـل الضـحية نفسـها أم مـن قبـل أقـارب لهـا، حيـث تـم تصـنيف أربـع حالات وفق هذا التصنيف.

سقوط من علو/ في بئر: حيث تم تصنيف ستة من هذه الحوادث وفق هذا المفهوم.

شجار عائلي: حيث تم تسجيل سقوط فتاة واحدة وفق التسمية بهذا المفهوم.

ضـرب حتـى المـوت: سـواء كـان الضـرب باليـد أم باسـتخدام أدوات أخـرى كالعصـي والأدوات الحادة، حيث تم تسجيل سبع من هذه الحالات باستخدام هذا المفهوم.

ظروف غامضة: حيث تم تسجيل حادثة واحدة وفق هذا المفهوم.

غرق: وأيضا جرى تسجيل حادثة واحدة باستخدام هذا المفهوم.

قتـل: سـواء بالرصـاص، أم بالسـكين والبلطـة أم بـأدوات حـادة أخـرى أم بـالخنق، وهنـا تـم تصنيف تسع حالات باستخدام مفهوم القتل هذا.

نوبة قلبية: جرى تصنيف ثلاث حالات وفق هذا المفهوم.

أخـرى: حيـث لـم تتـوفر أيـة معلومـات حـول كيفيـة تصـنيف هـذه الحـوادث، وظهـر أن هنـاك صـعوبة كبيـرة جـدا فـي الحصـول علـى أيـة معلومـة مـن أي مصـدر كـان، وهنـا تـم تصـنيف اثنـين من الحوادث على هذا الأساس.

(28) حالـة خـلال عـام 2021 بنسـبة تقـارب 50% مـن إجمـالي العـدد، فيمـا تـم تسـجيل (29) حالـة أخـرى خـلال عـام 2022، توزعـت إلـى (37) حالـة فـي الضـفة الغربيـة، بنسـبة (65%) و(20) حالـة فـي قطـاع غـزة بنسـبة (35%) مـن إجمـالي عـدد الحـالات. بالنسـبة للفئـة العمريـة فـإن

[1] أصدر المركز سلسلة من الدراسات والتقارير المتعلقة بقتل النساء، وهي تقارير وأوراق وتحليلات.

(25) حالة منها كانت في الفئة العمرية من عمر (19) عامًا إلى عمر (29) بنسبة (44%)، ومن (10) أعوام إلى (18) عامًا بنسبة (23%). فيما تتساوى تقريبا نسب الفئات العمرية (30-39) و(40-49) عامًا وهي على التوالي (11%) و (12%). والفئة العمرية أقل من (9) سنوات وأكثر من (50) عامًا بنسبة (5%) لكل فئة منها.

يظهر أن العدد الأكبر من الضحايا كان بين الفتيات العزباوات، حيث تم تسجيل (24) حالة بين هذه الشريحة، نسبة (42%) من إجمالي عدد الضحايا كن عزباوات، (32%) متزوجات، (16%) مطلقات و(5%) خاطبات. (28%) من الضحايا ذوات تعليم ابتدائي أو إعدادي، نسبة (35%) منهن تعليم ثانوي. وبلغ عدد الأطفال الذين خلفتهم الضحايا (59) طفلا.

جرى تصنيف (20) ضحية تحت مفهوم الانتحار، (15%) عن طريق إلقاء نفسها من علو، (70%) انتحرن عن طريق شنق نفسها إما بحبل أو منديل أو غطاء الرأس. فيما تم تصنيف (21) ضحية تحت مفهوم القتل، (19%) قتل عن طريق الخطأ كالعبث بالسلاح، سواء كانت الضحية هي من تعبث بالسلاح أم أحد أفراد أسرتها. (33%) عن طريق الضرب حتى الموت، وكانت النسبة الأعلى من القتل بواسطة إما إطلاق النار أو سكين أو بلطة أو الخنق، حيث قتلت بإحدى هذه الطرق (9) ضحايا، أي ما نسبته (43%). وبينما احتل الزوج النسبة الأعلى من بين نسب القتل بنسبة (19%)، تساوت النسب (14%) لكل منها عندما كان الأخ هو القاتل.

بين مفهوم القتل ومفهوم الانتحار

لطالما ربطت المؤسسات النسوية والحقوقية ظاهرة قتل النساء بجذورها القائمة في المجتمع، ودائما ما يجري الحديث عن الثقافة المجتمعية التقليدية التي تقوم على التمييز ضد النساء، وتبرير اضطهادهن وممارسة العنف ضدهن، بما في ذلك القتل، وطالما أيضا جرى التوسع في إبراز انعكاس هذه الثقافة في الأنظمة والقوانين القائمة، وخاصة في قوانين العقوبات السارية في مجتمعنا، والتي تضمنت عددًا من النصوص والمواد التي تبيح قتل النساء، وهو ما اصطلح على تسميته بالأعذار "المحلة والمخففة". أي المواد والنصوص التي تبيح قتل النساء في سياق ظروف محددة، وهي في الغالب مرتبطة بمفهوم "الدفاع عن شرف العائلة"، وفي الوقت نفسه فإنها تخفف من عقوبة القاتل في مثل هذه الحالات.

على مدار سنوات طويلة ركزت المؤسسات النسوية والحقوقية حملاتها على إصلاح قانوني يستهدف أساسا اجتثاث كل المواد القانونية التي شكلت على الدوام بمثابة "الأعذار المحلة والمخففة" وأرضية مناسبة لاستمرار ظاهرة قتل النساء، وتمكنت من تحقيق عدد من الإنجازات في هذا المجال، تمثلت في سلسلة تعديلات قانونية تمت على بعض النصوص والمواد القانونية المرتبطة بهذا الأمر.

أصدر الرئيس الفلسطيني مجموعة من القرارات والمراسيم الرئاسية بتعديل و/أو تعطيل بعض المواد والنصوص القانونية في قانون العقوبات الساري، وكذلك قانون الأحوال الشخصية، تساهم مجتمعة في الحد من العنف ضد المرأة. ففي قانون العقوبات تم إلغاء العمل بالمادة (340) من قانون رقم 16 لعام 1960، والمادة (18) من قانون الانتداب لعام 1936 في قطاع غزة. ونص القرار بقانون رقم (10) لسنة 2014م بشأن تعديل قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتحديدا المادة (98) منه، على التالي: "يعدل نص المادة (98) من قانون العقوبات رقم (16) سنة 1960م وتعديلاته، ليصبح على النحو التالي: "يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بثورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه، ولا يستفيد فاعل الجريمة من هذا العذر المخفف إذا وقع الفعل على أنثى بدواعي الشرف". أما القانون رقم 5 لسنة 2018 فقد تضمن تعديل المادة (99)، إذ حظر على القضاة تخفيف العقوبات على الجرائم الخطيرة، مثل قتل النساء والأطفال، وذلك بإضافة فقرة جديدة تحمل الرقم (5) على النحو التالي: "يستثنى من أحكام الفقرات السابقة، الجنايات الواقعة على النساء والأطفال".

هل كانت هذه التغييرات والتعديلات القانونية هي السبب في التحول بموضوع التغيير في المفاهيم المستخدمة في رصد قضايا قتل النساء؟

كانت الشرطة الفلسطينية قد أعلنت عام 2019 عن أن فلسطين خالية من جرائم القتل على خلفية "الشرف"، ولم تسجل الشرطة في حينه أية حالة قتل لنساء على خلفية "الشرف". لكن من الواضح أنه إذا كانت فعلا فلسطين خالية من الجرائم على خلفية "الشرف" فإنها لا تزال تشهد قتلًا للنساء. كان يتم ربط أغلبية حالات قتل النساء عادة بمفهوم "الشرف"، كون هذا السبب كان يحظى بما كان متعارفا عليه بـ "العذر المحل والمخفف"، وحتى إنه كان يجري أحيانا تبرير بعض جرائم قتل النساء بسبب الدفاع عن "الشرف" حتى لو كانت أسباب الجريمة غير ذلك، لأنه هنا فقط يحظى القاتل بـ "العذر المحل والمخفف".

من الملاحظ أنه بعد التعديلات القانونية فقد تغير واقع العقوبة في حالات قتل النساء، ولعل أكثر مثل يمكن الحديث عنه في هذا المجال هو قضية مقتل السيدة (س.أ)، وهي القضية التي شغلت الرأي العام وأروقة المحاكم عدة سنوات، حيث حصل القاتل على عقوبة مخففة عن جريمة قتل زوجته، نتيجة لادعائه بأن القتل كان بداعي الدفاع عن الشرف، وقضى عقوبة مخففة تقارب العامين، لكن سرعان ما تفاعلت القضية وأعيدت إجراءات المحاكمة بعد انتهاء فترة عقوبة القاتل والإفراج عنه بعد أن قامت النيابة بالاستئناف على قرار الحكم، ومرت القضية بسلسلة من درجات التقاضي بين محكمة

الاستئناف ومحكمة النقض ليتم أخيرا الحكم عليه بعقوبة خمسة عشر عامًا[2]. وملخص القضية أن جريمة القتل كانت قد ارتكبت بعد التعديلات التي أجريت على مواد قانون العقوبات التي تستثني "جرائم الشرف" من العقوبة المخففة، وبالتالي فإن العقوبة يجب ألا تكون مخففة، وهو ما حصل فعلا بالنسبة للقاتل.

فهل كانت هذه القضية التي حظيت باهتمام واسع من الإعلام والرأي العام هي السبب فعلا في هذا التغيير الحاصل على المفاهيم المرتبطة بجرائم قتل النساء؟ كان يكفي سابقا أن يقف القاتل أمام قاضي المحكمة، ليقول إن السبب الذي دفعه للقتل هو الدفاع عن "الشرف"، مهما كانت الأسباب الحقيقية للقتل، لتنخرط إجراءات التقاضي في عملية طويلة تهدف إلى إثبات هذه الواقعة، وأن سلوك المرأة في الإخلال "بشرف" العائلة هو الذي دفع القاتل للقيام بفعلته ويحصل في النتيجة النهائية على مكافأة بعقوبة مخففة توحي إليه أن ما قام به هو عمل مبرر ومقبول، بل ومرغوب في إطار الثقافة المجتمعية وانعكاساتها في الأنظمة والقوانين السارية. لكن التغيير الذي تمت ملاحظته بعد قضية محاكمة قاتل "س.أ" حول التحول في أعداد النساء اللاتي يجري تصنيف قتلهن تحت السبب نفسه، حتى إنه كما أشرنا سابقا حين أعلنت الشرطة عن أن عام 2019 كان خاليا من جرائم "الشرف". قد يكون هذا فعلا ما حصل. لكن فلسطين لم تخلُ من جرائم قتل النساء، كما أنه لوحظ ازدياد في انتحار نساء فلسطين، فهل تنتحر النساء الفلسطينيات حقا؟!

الخلاصة

ولأننا نميل إلى التفسير الاجتماعي وننطلق منه، كون ظاهرة قتل النساء قضية اجتماعية فإننا نرى أنه في سياق تحليل مفهوم الانتحار فإن هناك مسؤولية مجتمعية وهذه المسؤولية من جانبين، فالجانب الأول هو أن المجتمع عموما مسؤول عن حياة أفراده ومواطنيه بصرف النظر عن جنسهم أو طبقتهم أو رأيهم أو أي اعتبار تمييزي آخر، وعليه واجب توفير كل الظروف والحقوق التي توفر لهم حياة حرة وكريمة تبعدهم عن الضغوطات النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي قد تؤثر عليهم سلبا وقد تدفع بعضهم إلى اللجوء لخيار إنهاء حياتهم وهو ما سبق وأطلقنا عليه مفهوم "الاستنحار"[3]، أما الجانب المهم الآخر في دور المجتمع ومؤسساته فهو استنفاد كل السبل والإمكانيات لكشف حقيقة أي حادثة انتحار وعدم تمكين أي فرد من استخدام هذا "المبرر" لقتل أي إنسان آخر.

[2] انظر المراجعة التحليلية القانونية على القرارات الصادرة بالقضية الجنائية رقم 2014/ 108 في دراسة المركز بعنوان: التميز والعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة" صفحة 55.

[3] انظر تقرير المركز: قتل النساء في زمن الكورونا" صفحة 66.

المركز يواصل توثيق وتحليل الانتهاكات الإسرائيلية ضد المرأة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة

يقوم المركز بتوثيق تأثير الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، من خلال جمع الإفادات من النساء في كل من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة. حيث قام المركز خلال عام 2022 بتوثيق 120 إفادة من النساء، ركّزت على التأثير المباشر وغير المباشر لإجراءات الاحتلال الإسرائيلي على النساء، منها: التهجير القسري، وهدم المنازل، وعنف المستوطنين، وتأثير الانتهاكات البيئية على النساء، وتقييد حرية الحركة والتنقّل خاصة تقييد وصول النساء للعلاج من قطاع غزة، وغيرها. كما تم إصدار تقرير بعنوان "السياسات الإسرائيلية وتأثيرها على الحقوق الأسرية للنساء في القدس". للتقرير كاملًا:

https://www.wclac.org/files/library/23/01/6hl2ta4cgtecsugkna44xz.pdf

وتم إعداد ورقة حقائق بعنوان "الحقوق الأسرية للنساء في ظل السياسات الإسرائيلية التمييزية"، بالتعاون ما بين مركز المرأة والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح". للاطلاع على ورقة الحقائق كاملة:
http://www.miftah.org/Arabic/Display.cfm?DocId=15610&CategoryId=19

أصوات النساء

(أ) أم لخمس بنات من برقة في نابلس، في 2022/05/2 في حوالي الساعة الرابعة عصرًا، من أول أيام عيد الفطر، اقتحمت مجموعة كبيرة من المستوطنين برقة. كادت "أ" تفقد ابنتها البالغة من العمر 11 عامًا عندما فقدت الوعي بسبب استنشاق عبوات غاز ألقاها المستوطنون مباشرة تجاهها وعلى أطفالها أثناء جلوسهم في منزلهم. تعاني أريج والعديد من النساء الأخريات في برقة والقرى المجاورة من عنف المستوطنين الذي يعرض حياتهن للخطر.

(ش) سيدة تبلغ من العمر 38 عامًا وأم من جبل المكبر: "أشعر أن عالمي قد تحطم ولا أحد يستطيع تغيير خطط البلدية، ولكن لماذا أعاني؟ هل ليس لدي الحق في الحصول على منزل؟ ليس لدي الحق في الأمن والأمان؟ إذا تمت مصادرة الأرض وهدم المنزل، سنكون مدينين حتى نموت ولن نتمكن من شراء منزل آخر! أشعر أنني أفقد حياتي وعائلتي وأصبح الألم يرافقني ليلًا ونهارًا. أشعر أن عمري أكثر من ستين سنة! منذ تهديدات الهدم، كانت حياتي مليئة بالمشاكل والمخاوف والأحلام الضائعة...".

(ن)، مزارعة تبلغ من العمر 60 عامًا من خزاعة في غزة، في 20 أيار بدأت قوات الاحتلال الإسرائيلي بإطلاق الغاز المسيل للدموع على أراضي عائلتها الزراعية وحولهم، وعلى الرعاة المحيطين بالمنطقة. كذلك رش المواد السامة التي تدمر محاصيلهم. "كنا خائفين ومذعورين في البداية، لأن قوات الاحتلال لا تفرق بين امرأة ورجل أو بين بالغ أو قاصر، فهي تستهدف الجميع. عادة ما نغادر المنطقة ونبتعد عن إطلاق النار حتى يهدأ، ثم نعود لمواصلة زراعتنا وحصاد الأرض. هذه الأرض هي مصدر الرزق الوحيد لي ولأبنائي".

(أ) ناشطة اجتماعية مقدسية، 28 عاما، كنت في المسجد الأقصى يوم 2022/4/15، ثاني جمعة من رمضان، لتغطية اقتحامات المستوطنين: "كنت بعيدة جدًا عنهم ولم يكن أحد يقف بجواري عندما ذهبت إلى المسجد، قمت حينها بتصوير الاعتداءات على الأفراد باستخدام هاتفي الخلوي. إلا أن أحد جنود الاحتلال هاجمني فجأة وضربني في رجلي بعصا بيدي اليسرى ما تسبب في كدمات وانتفاخ في معصمي وكفي. بالإضافة إلى ذلك، تم تعطيل الهاتف الذي كنت أستخدمه للتصوير".

وفود وزيارات ميدانية ورحلات مناصرة.. لتسليط الضوء على تأثير الانتهاكات الإسرائيلية على النساء الفلسطينيات

مركز المرأة ينفّذ جولة مناصرة إلى بلجيكا والدنمارك ويسلّط الضوء على الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي

شملت الزيارة كلًا من بروكسيل بالتركيز على أعضاء من البرلمان الأوروبي، والخارجية البلجيكية، ومؤسسات حقوقية ونسوية، إضافة إلى الدنمارك بالتركيز على وزارة الخارجية وأعضاء البرلمان إضافة إلى مؤسسات نسوية وحقوقية، حيث هدفت لتسليط الضوء على تأثير الانتهاكات الإسرائيلية وعنف المستوطنين على النساء والفتيات في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وحثّ هذه الدول على تبنّي التوصيات الواردة في تقرير المتابعة الدورية الشاملة UPR الذي قدمه المركز، من ضمن توصيات تلك الدول لدولة الاحتلال خلال المراجعة الدورية الشاملة. من الجدير بالذكر أنّ المركز قام باصطحاب إحدى الناشطات النسويات من منطقة تل ارميدة (H2) في الخليل خلال جولة المناصرة هذه من أجل الاستماع إلى شهادتها الحية حول تأثير الاحتلال عليها، حيث قامت السيدة بعرض معاناتها اليومية كأم وعاملة وناشطة في مجال حقوق الإنسان والتي تواجهها من ممارسات الاحتلال وعنف المستوطنين وتأثير هذه الممارسات والمضايقات على حياتها وعلى عائلتها.

زيارة ميدانية لوفد نواب بريطانيين من حزب العمال البريطاني إلى منطقة H2 في الخليل

خلالها التقى المركز ومجموعة من النساء من H2 في الخليل مع نواب المملكة المتحدة في مكتب المدافعين عن حقوق الإنسان بالقرب من حاجز شارع الشهداء. حيث، عبّرت النساء والفتيات، بمن فيهن إحدى الباحثات الميدانيات في المركز وتعيش في تل ارميدة في منطقة H2، عن تأثير انتهاكات الاحتلال لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في هذا المجال على الحياة اليومية للنساء والفتيات الفلسطينيات، كما تناولوا العديد من التحديات، مثل العنف الممنهج للجنود والمستوطنين وأشكال أخرى من المضايقات والمعاملة اللاإنسانية التي يرتكبها جنود الاحتلال الإسرائيلي خاصة عند نقاط التفتيش والاعتقالات التعسفية والتهديدات المتعددة بالطرد والاستيلاء من قبل المستوطنين الإسرائيليين

زيارة ميدانية إلى عين سامية والعوجا

استضاف المركز بالتنسيق مع مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان (JLAC) وفد إغاثة كاثوليكيًا فرنسيًا، حيث قام باصطحابه في جولة ميدانية إلى عين سامية والعوجا كمجتمعات بدوية تحت تهديد الطرد الجماعي القسري، وامتدت الجولة إلى سلوان والعيسوية كأحياء فلسطينية في القدس حيث تتم ممارسة هدم المنازل والإخلاء القسري بشكل كبير.

وأخرى لمنطقة الأغوار الشمالية، وبالتحديد قرية العقبة، وخربة المالح، وخربة الفارسية، حيث رافق المركز وفدًا دنماركيًا إلى منطقة شمال وادي الأردن، وقد تم تعريفهم على حياة الفلسطينيين/ات ونضالاتهم والحديث عن تأثير سياسات الاحتلال التمييزية على النساء والفتيات، والتهديدات بهدم الخيام/هدم المنازل، والسيطرة على المياه، وبناء البؤر الاستيطانية غير القانونية، وعنف المستوطنين. والتقى الوفد بالنساء المتضررات بشكل مباشر من الاحتلال.

المركز يشارك في اجتماع نظمته جمعية المعونة

شارك المركز في اجتماع نظمته جمعية المعونة الكنسية الدنماركية مع وفد من أعضاء البرلمان الأوروبي الذين زاروا فلسطين، تحدث خلاله عن الأثر الجنساني لانتهاكات إسرائيل للقانون الدولي الإنساني وعنف المستوطنين مع التركيز على الاقتصاد والوصول إلى الصحة والتعليم ومواضيع أخرى.

زيارة ميدانية لقرية التوانة

زيارة ميدانية لمسافر يطا، حيث لا يزال سكانها معرضين لخطر الترحيل القسري، هذا المجتمع غير المحمي والمعرض لخطر النزوح الوشيك. قام المركز بزيارة هذا المجتمع والتقى بالعديد من النساء والفتيات لتوثيق تأثير قرارات الاحتلال على حياتهن. تم تصوير مقطع فيديو قصير عن التأثير الجنساني للهجمات الإسرائيلية الممنهجة.

اليوم المفتوح حول المرأة والسلام والأمن لعام 2022

تـزامن الحـدث مـع الـذكرى السـنوية الثانيـة والعشـرين لقـرار مجلـس الأمـن رقـم 1325. جمعـت الفعاليـة قيـادات نسـوية وشـبابية مـن منظمـات المجتمـع المـدني والمنظمـات النسـوية الرائـدة فـي الضـفة الغربيـة والقـدس وقطـاع غـزة. وأقـيم اليـوم المفتـوح فـي رام اللـه لمـدة يـومين بحضـور متحـدثين دوليـين بـارزين ونسـاء فلسـطينيات مـن الشـتات وممثلـين/ات عـن الأمـم المتحـدة والـدول الأعضـاء والمنظمـات الدوليـة. كـان شـعار الحـدث هـذا العـام "مـا تريـده المـرأة الفلسـطينية: رؤيـة نسـوية لمشـروع دولـة مسـتقلة"، وركـزت الجلسـات علـى: بنـاء التضـامن والتعبئـة مـن أجـل التغييـر: كيـف يمكـن للجهـات الفاعلـة الإقليميـة والدوليـة دعـم المـرأة الفلسـطينية فـي بنـاء الدولـة؟ مسـارات لبنـاء السـلام بقيـادة النسـاء، دون تـرك أي امـرأة أو فتـاة خلـف الركـب: تحليـل نقـاط الضـعف المركبـة للمـرأة الفلسـطينية. شـاركت المـديرة العامـة للمركـز فـي حلقـة نقـاش بعنـوان: ترجمـة الأدوات الرسـمية إلـى تطـورات ملموسـة: الممارسـات الفضـلى والآفـاق المسـتقبلية. كـان اليـوم المفتـوح لهـذا العـام فريـدًا مـن نوعـه فـي إشـراك الشـباب، رجـالًا ونسـاءً فـي الحـدث، والاسـتماع إلـى آمـالهم وتطلعـاتهم للمسـتقبل فـي الانخـراط فـي بنـاء السـلام والمشـاركة السياسـية الهادفـة والمشـاركة فـي الحيـاة العامـة لمعالجـة عـدم المسـاواة بـين الجنسـين وإيجـاد وسـيلة للتـأثير علـى التغييـر علـى المسـتويين الـوطني والـدولي مـن أجـل مسـتقبل واعـد أكثر للنساء والفتيات في فلسطين.

مركز المرأة و"مفتاح" يطلقان نتائج التقرير التحليلي حول الانتهاكات الإسرائيلية وممارسات الترهيب الاستيطانية ضد المرأة الفلسطينية

تم إطلاق نتائج التقرير في شباط، بالاستناد إلى مجموعة التوثيقات التي قامت بجمعها فرق التوثيق لدى المؤسستين خلال الفترة من عامي 2020-2021. يستند التقرير إلى 500 حالة انتهاك ضد المرأة الفلسطينية من قبل المستوطنين وحوالي 40 إفادة من النساء الفلسطينيات حول تأثير الانتهاكات الإسرائيلية وفقًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ارتباطًا بالقرار الأممي 1325 وتأثير هذه الممارسات الترهيبية والتمييزية على حياتهن في محافظات جنين وقلقيلية وطولكرم، وطوباس، وسلفيت، ونابلس. تناول التقرير التحليلي انتهاكات حقوق الإنسان بحق المرأة الفلسطينية ضمن إطار القانون الدولي الإنساني (عنف المستوطنين، وجدار الفصل، وإعاقة الحركة والوصول إلى الخدمات، ومصادرة الأراضي ونسب الفقر والبطالة والعنف الأسري). وفي نهايته طرحت المؤسستان جملة من التوصيات.

لمشاهدة التقرير:
http://www.miftah.org/arabic/Display.cfm?DocId=15586&CategoryId=10

في أعقاب الهجمات الإسرائيلية الأخيرة على قطاع غزة،

كيف يؤثّر الاحتلال المستمر على حياة الفلسطينيين/ات وما يجب على المجتمع الدولي فعله لضمان مستقبل يسوده السلام والحرية في المنطقة

في مقابلة لها مع الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية WILPF، قالت المديرة العامة للمركز إنه في كل مرة يحدث فيها عدوان إسرائيلي، فهو يزيد من معاناة الشعب الفلسطيني ومعاناة النساء والأطفال على وجه التحديد، ولا يمكن التسامح مع الحياة في قطاع غزة فهي على حافة وضع كارثي. لذا يجب على المجتمع الدولي معالجة استمرار الاحتلال الإسرائيلي وغياب حل عادل ودائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني، والتصدي له فهي ليست مسؤوليتنا كفلسطينيين/ات فقط، يجب علينا تنشيط كل مجموعات الدعم والتضامن في أوروبا والولايات المتحدة وفي جميع أنحاء العالم لدفع قضيتنا من أجل حل عادل ودائم. كما هناك حاجة إلى مؤتمر دولي برعاية الأمم المتحدة، ويسعدنا جدًا أن المحكمة الجنائية الدولية بدأت التحقيق في جرائم الحرب الإسرائيلية المرتكبة ضد فلسطين منذ عام 2014. للمقابلة كاملة: https://www.wilpf.org/where-is-peace-for-palestine/

المؤتمر الصحافي لمنظمة العفو الدولية لإطلاق تقرير حول الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل بحق الفلسطينيين

حضر المركز المؤتمر الصحافي في مدينة القدس، وجاء فيه أن التقرير يؤكد على أنّ إسرائيل تواصل سياسة هدم البيوت ومنع الوصول إلى الموارد المائية وعدم إعطاء تراخيص للبناء في الضفة، كذلك الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة وما ينتج عنه من انتشار للفقر والقمع بحق الفلسطينيين. ويؤكد التقرير أيضا أنّ الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة اعتبرت الفلسطينيين تهديدًا ديمغرافيًا، متطرقة إلى الخطط الرسمية لتهويد المناطق في الداخل والضفة الغربية والقدس، و"هو ما يعرّض آلاف الفلسطينيين لخطر النقل القسري". للتقرير كاملًا:

https://www.amnesty.org/ar/documents/mde15/5141/2022/ar/?utm_source=TWITTER-IS&utm_medium=social&utm_content=6275657989&utm_campaign=Amnesty&utm_term=-Yes

"قانون الجنسية والدخول إلى إسرائيل".. الغايات والأهداف

استضافت المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح" في مقابلة كل من السيدة رندة سنيورة المديرة العامة لمركز المرأة ود. منير نسيبة، المدير العام لمركز القدس للعمل المجتمعي التابع لجامعة القدس. وفي المقابلة التي أُجريت معهما حول "قانون الجنسية والدخول إلى إسرائيل.. الغايات والأهداف"، أشار د. نسيبة إلى أنه قانون عنصري وضع لأهداف سياسية ولمواجهة الديمغرافيا الفلسطينية، وأنّ القانون يشرذم الأسر الفلسطينية ويسقط الحماية عن النساء والأطفال. فيما استعرضت سنيورة في حديثها لـ "ضيافة مفتاح" أبرز انعكاسات هذا القانون على آلاف الأسر الفلسطينية، وآليات الحماية للنساء والأطفال، والخيارات المتاحة قانونيًا لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن سياساته العنصرية التي تفاقم من معاناة النساء الفلسطينيات وتجعلهنّ ضحايا عنف مركب سواء من قبل الاحتلال أم من قبل الزوج حال حدوث طلاق أو انفصال، مشيرة إلى أنّ القانون الجديد يجعل النساء ضحايا عنف مركّب من الاحتلال ومن الزوج حال حدوث طلاق، واستقبل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في فرعه بالقدس للعام 2021 ما مجموعه 252 سيدة لاستشارات وتدخلات قانونية واجتماعية وكانت نسبة المتوجهات اللواتي توجهن لقضايا تتعلق بتنازع القوانين 70% (176 سيدة) من مجمل النساء المتوجهات، 50% (126 سيدة) منهن يحملن هوية ضفة والزوج من القدس أو من الداخل الفلسطيني و20% (50 سيدة) يحملن الهوية المقدسية والزوج من الضفة. وفي نهاية حديثها أكّدت سنيورة أنّ ما يطرحه القانون الجديد من تمييز يفتح المجال لأن نبني على تقرير منظمة العفو الدولية باعتبار إسرائيل دولة أبرتهايد عنصري، وأنّ سياسة الاحتلال هي نظام أبرتهايد ممنهج، ونسعى الآن إلى أن نجعل من عام 2022 عام مناهضة للأبرتهايد الإسرائيلي، والتمسك بضرورة إنهاء الاحتلال الإسرائيلي خاصة سياساته التمييزية العنصرية وفضح هذه السياسات. للمقابلة كاملة:

http://www.miftah.org/Arabic/Display.cfm?DocId=15592&CategoryId=16

المؤتمر الختامي حول "الانتهاكات الإسرائيلية للحقوق البيئية وأثرها على النساء" مع مؤسسة تنمية وإعلام المرأة "تام"

قام المؤتمر بعرض الممارسات الملوّثة للبيئة التي يمارسها الاحتلال وتأثيرها على النساء، إضافة إلى عرض المبادرات التي قادتها النساء والاستشهاد بحالات تأثرت صحيا واقتصاديا من هذه الانتهاكات. شارك في هذا المؤتمر كل من مؤسسة هينرش بول، وشبكة المنظمات البيئية الفلسطينية، ومركز المرأة، وسلطة جودة البيئة، وتنمية وإعلام المرأة "تام"، إضافة للقائمات على المبادرات وعدد من أفراد المؤسسات الأهلية. خلال المؤتمر تم تقديم أربع أوراق عمل وزّعت على مرحلتين، استعرضت

المرحلة الأولى ورقة شبكة المنظمات البيئية الفلسطينية التي كانت عبارة عن ملخص عن الانتهاكات الإسرائيلية ضد البيئة في فلسطين وركزت على المخلفات الصلبة والمياه العادمة والتلوث الهوائي، وقدّم مركز المرأة ورقة عن مساهمة المركز في توثيق الانتهاكات البيئية التي يقوم بها الاحتلال وتأثير هذه الانتهاكات على النساء من خلال عرض أمثلة واقعية، فيما تناولت المرحلة الثانية ورقتي عمل الأولى حول فلسطين واتفاقيات تغير المناخ وخطة التكييف، إضافة إلى آثار الاحتلال على تغيير المناخ، وعلاقة النوع الاجتماعي بتغير المناخ، والثانية حول أثر حرق المخلفات الإلكترونية على النساء في بلدة إذنا، ودور المرأة في عملية صنع القرار في المجال البيئي. وفي ختام المؤتمر، تم عرض نتائج المبادرات التي قامت بها النساء في كل من مدينة الخليل وجنين ورام الله وأريحا والأغوار، وتخلل هذا العرض شهادات حية لمواطنين تأثروا صحيا واقتصاديا من انتهاكات الاحتلال، حيث أصيب بعضهم بمرض السرطان جرّاء قربهم من إشعاعات مفاعل ديمونا النووي، أو فقدوا أطرافهم بسبب انفجار مخلفات الاحتلال العسكرية بهم.

مركز المرأة يواصل مشاركته النشطة في جلسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لتسليط الضوء على التأثير الجنساني للاحتلال الإسرائيلي على النساء الفلسطينيات

واصل المركز مشاركته النشطة في جلسات مجلس حقوق الإنسان مستفيدًا من صفته الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة (ECOSOC)، خلال العام شارك المركز في الجلسات 49 و50 و51، وقدّم تقريرًا موازيًا لتقرير فلسطين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بعد تقديم التقرير شارك المركز في الإحاطة الرسمية وغير الرسمية المُقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان، قدّم خلالها مداخلة شفوية حول تداعيات تجديد قانون لم شمل العائلات على النساء والأسر الفلسطينية في القدس. وقدّم المركز أيضًا تقريرًا إلى المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات بعد دعوته الأخيرة بتقديم مُدخلات بغرض إدراج البيانات في تقريره المواضيعي التالي. كما قدّم المركز تقرير متابعة إلى المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة بعد دعوتها لتقديم مساهمات في بداية عام 2022. وقدّم المركز مداخلة شفوية مشتركة بالفيديو حول البند 3 من الحوار التفاعلي مع المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، للمداخلة كاملة: https://media.un.org/en/asset/k1o/k1oyv109p8

مركز المرأة يُقدّم تقريرًا مشتركًا موازيًا لتقرير فلسطين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

قدّم المركز التقرير في أيار مع كل من منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة، والهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون "استقلال"، وفقًا للمادة (40) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للأمم المتحدة. طالب التقرير دولة فلسطين بالتصدي للعنف ضد النساء، وتغيير التوجهات المجتمعية، إضافة إلى تبنّي قوانين تتواءم مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي وقّعت عليها دولة فلسطين. وقدّم التقرير في نهايته عددًا من التوصيات للجنة لأخذها بعين الاعتبار أثناء مراجعة تقرير الدولة الطرف. للتقرير كاملًا:

https://www.wclac.org/files/library/22/09/wfcebkjsvojsbjuocfmgp1.pdf

المركز يُقدّم تقريرًا موازيًا لتقرير المتابعة لدولة الاحتلال المُقدّم حول العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلى اللجنة المعنية

ركّز التقرير على التأثير المباشر وغير المباشر لإجراءات الاحتلال على النساء ومنها القوانين والسياسات التمييزية التي تمارسها دولة الاحتلال على النساء، والانتهاكات البيئية، ولم الشمل خاصة للأسر في القدس، وسياسات التخطيط وتقسيم المناطق في الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية، والمياه والصرف الصحي. اعتمد التقرير بشكل كبير على البيانات القائمة على الأدلة التي تم رصدها وتوثيقها من قبل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي من خلال شهادات حية من النساء المتأثرات بمثل هذه الممارسات. وخلص التقرير إلى أنّ هذه الممارسات التمييزية المُمنهجة التي تمارسها سلطات الاحتلال ترقى إلى مستوى الفصل العنصري وتتعارض بشكل خطير مع الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بما في ذلك الحق في الصحة، والحق في السكن اللائق، والحق في الغذاء، والحق في التعليم، والخصوصية. للاطلاع على التقرير كاملًا:
https://www.wclac.org/files/library/22/09/8dcheuhd2wnt6yklapdlik.pdf

مركز المرأة يُقدّم تقريرًا مشتركًا للمراجعة الدورية الشاملة UPR لدولة الاحتلال مع سبع مؤسسات حقوق إنسان

خلاله أكّد المركز على السياسات والممارسات التمييزية لدولة الاحتلال وتأثيرها على النساء الفلسطينيات، ومنها أثر قانون الجنسية والدخول إلى إسرائيل على المرأة في القدس الشرقية المحتلة، ونهب الموارد الطبيعية لصالح المستوطنات الإسرائيلية، بما في ذلك التخصيص غير القانوني لموارد المياه، وانعكاسات الانتهاكات البيئية في جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة -بما في ذلك قطاع غزة- على النساء. إضافة إلى تأثير عنف المستوطنين وعنف قوات الاحتلال الإسرائيلي على النساء في منطقة H2 في الخليل. وقد أثيرت عدّة توصيات في التقرير، تطالب بشكل أساسي بوضع حد للممارسات والسياسات التمييزية الإسرائيلية التي تنكر وتقيد حقوق الأسرة الفلسطينية. إضافة إلى إلغاء جميع التشريعات التي تقيّد لم شمل العائلات، وتفرض على إسرائيل التوقّف عن الإخلال بسلامة الفلسطينيين وكرامتهم، مثل سياسات هدم المنازل، كما طالب التقرير بوضع حد لثقافة الإفلات من العقاب التي تروّج للعنف من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين الإسرائيليين. للتقرير كاملًا:
https://www.wclac.org/files/library/22/11/khnmtj8cqotonwvkqyylf9.pdf

مركز المرأة يلتقي أعضاء من لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالأرض الفلسطينية المحتلّة، بما في ذلك القدس الشرقية، وإسرائيل في عمّان

خلاله، قدّم المركز تقريرًا حول تأثير ممارسات الاحتلال الإسرائيلي على النساء خاصة في منطقة H2 في الخليل، بالاستناد إلى الشهادات الحية التي تم توثيقها من النساء، خاصة فيما يتعلق بتقييد حرية الحركة، والقيود المفروضة على الوصول إلى الخدمات (الخدمات الصحية، والوصول إلى التعليم)، والعنف من قبل جنود الجيش الإسرائيلي والمستوطنين. كما قام المركز بتسهيل عمل اللجنة التي لم تسمح لها دولة الاحتلال بدخول الأراضي الفلسطينية، بعمل اجتماعات عبر تقنية زووم مع عدد من النساء للاستماع المباشر لشهاداتهن الحية حول تأثير الاحتلال الإسرائيلي علي حياتهنّ والوصول إلى حقوقهنّ. كما قام أيضًا بتقديم تقرير إلى اللجنة حول "المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات النسويات".

الدورة السادسة والستون للجنة وضع المرأة CSW66

شارك المركز في أعمال الدورة السادسة والستين للجنة وضع المرأة التي تم عقدها افتراضيًا هذا العام. تناولت الدورة موضوع "تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق تغير المناخ، والسياسات والبرامج البيئية والحد من مخاطر الكوارث". في هذا الإطار، قام المركز بإعداد بيان وقراءته حول "التغير المناخي وتأثيره على النساء تحت الاحتلال في إطار نظام الأبارتهايد الإسرائيلي" وذلك خلال

انعقاد الاجتماع السنوي للجنة باسم الائتلاف النسوي الأهلي للقرار 1325، خلال البيان تم تسليط الأضواء على واقع النساء الفلسطينيات تحت الاحتلال والانتهاكات البيئية العديدة والممنهجة التي يتعرضنَ لها من حيث التوسع الاستيطاني ومصادرة الأراضي وهدم المنازل والمنشآت والمزارع أو استغلال الموارد الطبيعية وغيرها، وتم تقديم عدّة توصيات. للاطلاع على البيان:
https://media.un.org/en/asset/k1s/k1sp3iwjbi?kalturaStartTime=5535

وشارك المركز في حدث جانبي حول "تغير المناخ في إطار أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين" نظّمته وزارة شؤون المرأة على هامش أعمال CSW66 في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، عبر الزووم بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وممثلية النرويج وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والائتلاف الأهلي 1325، بحضور وزير سلطة جودة البيئة وشخصيات اعتبارية ومؤسسات حكومية والمجتمع المدني. خلاله طالبت وزيرة شؤون المرأة بتوحيد الجهود الدولية والدبلوماسية لإصدار قرار لاحق لقرار مجلس الأمن 1325 يعالج الخصوصية الفلسطينية، وموضوع المساءلة ضرورة ملحة لإنهاء الضرر البيئي والصحي اللاحق بنا بسبب ممارسات سلطات الاحتلال

اللاأخلاقية والتي انعكست جرائمها بحق النساء بشكل خاص، وإيجاد آلية دولية لجبر الضرر الناتج عن تدمير الموارد الطبيعية المملوكة للنساء من قبل الاحتلال الإسرائيلي، وضرورة تبني تدخلات نوعية تساهم بتعزيز صمود المواطنين وتشبثهم بأرضهم، خاصة للنساء الريفيات، وإنتاج المعرفة بما يتعلق بالعدالة البيئية وفقًا لقرار مجلس الأمن 1325 والقرارات اللاحقة.

كما شارك المركز في الحدث الافتراضي حول "تأثير النزوح القسري على المرأة الفلسطينية" على هامش الدورة، تم تنظيمه من قبل لجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، تم خلاله تسليط الضوء على تأثير التهجير من خلال عمليات الإخلاء القسري وهدم المنازل على الأسر الفلسطينية وعلى النساء بشكل خاص، ووضع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال وأدوارها لإنهاء الاحتلال مع التأكيد على طرق تقديم الدعم من المجتمع الدولي.

مركز المرأة يُشارك في الحدث الجانبي "حماية المدافعين/ات الفلسطينيين/ات عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني: تصنيف إسرائيل الذي لا أساس له لـ 6 مؤسسات على أنها إرهابية"

في 15 آذار 2022، خلال الحدث ألقت مؤسسة الحق، نيابةً عن المنظمات الشريكة، من بينها مركز المرأة، بيانًا شفويًا في إطار البند 3، المناقشة العامة مع المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، السيدة فيونوالا ني أولين، كجزء من مشاركتها مع مجلس حقوق الإنسان في الدورة 49. وتطرق البيان إلى قضية تصنيف إسرائيل لست منظمات فلسطينية رائدة في مجال حقوق الإنسان والمجتمع المدني كـ "منظمات إرهابية" بموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016، وسلّط الضوء على الآثار الخطيرة لهذا التجريم بناءً على أدلة سرية. ودعا البيان المقررة الخاصة إلى الإعلان عن قانون مكافحة الإرهاب الإسرائيلي لعام 2016 باعتباره غير متوافق مع المعايير الأساسية لحقوق الإنسان، كما دعا الدول إلى حث إسرائيل على إلغاء تسمياتها التي لا أساس لها والاعتراف بمثل هذا الهجوم كوسيلة للحفاظ على نظام الفصل العنصري الإسرائيلي على الفلسطينيين، والناس ككل. وكان مركز المرأة إحدى المنظمات الممثلة في البيان. للاطلاع على البيان كاملا: https://www.alhaq.org/advocacy/19725.html

مركز المرأة يُشارك في ندوة على هامش فعاليات الجلسة الـ49 لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة تحت عنوان: فحص إمكانية تطبيق إطار الفصل العنصري على الحكم القمعي لإسرائيل

تم تنظيم الندوة من قبل مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بالتعاون مع 22 منظمة مجتمع مدني بما فيها مركز المرأة، وبرعاية بعثات ماليزيا وناميبيا وباكستان وفلسطين وجنوب أفريقيا في الأمم المتحدة، شهدت الندوة مشاركة مقرر الأمم المتحدة المعني بالوضع في الأرض الفلسطينية المحتلة، وممثلي المفوضية السامية لحقوق الإنسان فضلًا عن 40 ممثلًا عن الدول، إضافة إلى أكثر من 160 مشاركًا عبر الإنترنت. خلالها عرض المقرر الخاص مايكل لينك تقريره التاريخي، الذي انتهت نتائجه إلى أنّ السلطات الإسرائيلية ترتكب جريمة الفصل العنصري بحق المواطنين الفلسطينيين. كما حثّ المجتمع الدولي على تبني النتيجة التي توصل إليها التقرير، وسبق أن خلصت إليها المنظمات الفلسطينية والإسرائيلية والدولية، بأنّ "إسرائيل تمارس الفصل العنصري في الأرض الفلسطينية المحتلة وخارجها". وقد رحّب المتحدثون، بتقرير المقرر الخاص، الذي يعكس الواقع الأكبر لنظام الفصل العنصري الإسرائيلي المسلّط بحق الشعب الفلسطيني ككل، كما وثّقته منظماتهم، وقدّموا تحليلاتهم القانونية وتوصياتهم للمجتمع الدولي بشأن الخطوات المطلوبة في سبيل تفكيك نظام الفصل العنصري الإسرائيلي. للمزيد:

https://cihrs.org/palestine-at-high-level-side-event-held-by-cihrs-special-rapporteur-lynk-to-present-latest-findings-concluding-that-israel-authorities-are-committing-the-crime-of-apartheid/

في إطار اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واللجنة المعنية

مركز المرأة يُقدّم تقريرًا موازيًا للتقرير الأولي المُقدّم من دولة فلسطين إلى لجنة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

أكّد التقرير أنّ "العنف الأسري يصل لدرجة المعاملة أو العقاب القاسي وغير الإنساني والمهين، وغالبًا ما يصل إلى مستوى التعذيب الجسدي والنفسي". وعليه، تتمتع النساء بخصائص كبيرة تعرضهن لأشكال مختلفة من العنف وسوء المعاملة، وتحديدًا النظام الأبوي والفجوات في القوانين المحلية والرغبة السياسية المحدودة للامتثال للمعاهدات والاتفاقية الدولية. وبالتالي فإنّ النساء بشكل عام والنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي بشكل خاص مُهددات بخطر عواقب هذا السياق من خلال حرمانهن من حريتهن، تحديدًا عندما تتقاطع مع التمييز والحرمان من الحقوق الأخرى، بما في ذلك الحقوق الإنجابية والعنف من قبل جهات خاصة غير حكومية في المجتمع وفي المنزل. كما يعتبر قتل النساء عقوبة إعدام وانتهاكًا للحق في الحياة ونتيجة مباشرة "لفشل دولة فلسطين بمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي". كما أكّد التقرير أنّ قوانين الأحوال الشخصية السائدة تُعزّز مبادئ عدم المساواة والتمييز ضد النساء، حيث تفتقر فلسطين لنظام تشريعي فلسطيني موحد وعادل لمسائل الأحوال الشخصية، بحيث يضمن العلاقات المتساوية بين الأزواج في المؤسسة الزوجية، ما يفاقم التفاوتات وعدم المساواة بين الجنسين داخل الأسرة. إضافة إلى جوانب أخرى أكّدت بأنّ العنف ضد المرأة من عنف منزلي، وزواج مبكر وظاهرة قتل النساء تشكّل أحد ضروب التعذيب والمعاملة القاسية. للتقرير كاملًا:

https://www.wclac.org/files/library/23/01/jbv4wdhjqmpzk0n57qwoqu.pdf

الاجتماع الدوري الـ74 مع أعضاء لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في جنيف – سويسرا يرحب بالملاحظات والتوصيات الختامية للجنة مناهضة التعذيب

على مدار 4 أيام (18-21 تموز) شارك مركز المرأة في الاجتماع الدوري الـ74 مع أعضاء لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في جنيف - سويسرا، حيث قدّم المركز خلاله توصياته فيما يتعلق بمنع العنف القائم على النوع الاجتماعي، والذي تحدده اتفاقية مناهضة التعذيب. المركز، والذي شارك ممثلًا بالمديرة العامة ومديرة وحدة المناصرة، أكّد على أن دولة فلسطين عليها التزامات قانونية لاتخاذ كل التدابير اللازمة لحماية النساء من العنف، مطالبًا بضرورة تفعيل القوانين الرادعة للعنف ضد النساء، وتضمين أحكام في قانون العقوبات لتجريم جميع أعمال العنف والممارسة اللاإنسانية في التشريعات الوطنية. ورحّب المركز بالملاحظات والتوصيات الختامية للجنة مناهضة التعذيب، فيما يتعلق بالشأن الفلسطيني، عبرت اللجنة عن قلقها من ارتفاع حالات القتل للنساء، والتأخير في إقرار قانون حماية الأسرة، بالإضافة إلى عدم وجود وحدات لحماية الأسرة من العنف المنزلي في قطاع غزة، كما دعت اللجنة إلى توفير الحماية للنساء والفتيات وللمدافعين/ات عن حقوق الإنسان، خاصة مع ما تعرضن له خلال الاحتجاجات السلمية على مقتل الناشط نزار بنات، كما دعت إلى تكثيف الجهود لرفع الوعي بين النساء والرجال حول العنف الاجتماعي ضد النساء، وتوصي اللجنة، بتعديل التشريعات لضمان عدم معاقبة ضحايا الاعتداءات الجنسية، وضرورة تكثيف الجهود للاهتمام بمراكز التوقيف الخاصة بالنساء، بالإضافة إلى إتاحة المجال أمام الزيارات المفاجئة والرقابة على مراكز الاحتجاز والتوقيف الخاصة بالنساء.

وزارة الداخلية الفلسطينية ومؤسسات المجتمع المدني تُناقش القرار بقانون لإنشاء الآلية الوطنية الوقائية لمناهضة التعذيب

شارك المركز في الاجتماع الموسع للشركاء في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، لنقاش القرار بقانون لإنشاء الآلية الوطنية الوقائية لمناهضة التعذيب، والذي ترأسه معالي وزير الداخلية زياد هب الريح. خلال الاجتماع، أكّد معالي الوزير أنّ إنشاء الآلية الوطنية الوقائية لمنع التعذيب يندرج في إطار التزام دولة فلسطين بالإيفاء بالتزاماتها بعد توقيعها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، مُشددًا على حرص الحكومة على تطبيق القانون في إطار من الحوار الوطني والشامل الذي يضمن تحقيق أفضل الممارسات. وأبدى الوزير انفتاح الحكومة على أي نقاش على أرضية معالجة الإشكاليات وردم الفجوات في إطار موضوعي ودقيق، وفي سياق التحسين والتطوير بعيدا عن إطلاق الأحكام المسبقة، مؤكدا أنّ منع التعذيب يُشكّل أولوية وطنية يتفق عليها الجميع. واستمع الوزير من الحاضرين لمجموعة من الأفكار ووجهات النظر المتعلقة بإجراءات إنشاء الآلية واعتمادها كمؤسسة مستقلة باعتبارها هيئة وطنية لحقوق الإنسان في مجال منع التعذيب وتعزيز مبادئ حقوق الإنسان والحريات العامة.

مركز المرأة يُشارك في مؤتمر بمناسبة اليوم الدولي للأمم المتحدة لمساندة ضحايا التعذيب

تم تنظيم المؤتمر من قبل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" بالشراكة مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية، وبمشاركة مسؤولين وحقوقيين/ات وممثلين/ات عن مؤسسات المجتمع المدني وإعلاميين وممثلين لوسائل الإعلام. عُقد المؤتمر على جلستين، تناولت الجلسة الأولى آليات الوقاية والمساءلة على أفعال التعذيب: رؤية الحكومة لعمل الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب في فلسطين، ورؤية المجتمع المدني للآلية الوطنية للوقاية من التعذيب "ورقة موقف"، و دور النيابة العسكرية في الرقابة والمساءلة على أفعال التعذيب. فيما تناولت الجلسة الثانية الأبعاد النفسية والاجتماعية لضحايا التعذيب: التعريف ببروتوكول استنبول (دليل التحقيق والتوثيق الفعالين للتعذيب) وأهمية تعميمه وتدريسه في فلسطين، والدعم النفسي وإعادة التأهيل في فلسطين، ومقاربة حقوقية حول العنف القائم على النوع الاجتماعي وصلته بالتعذيب. يُصادف اليوم الدولي للأمم المتحدة لمساندة ضحايا التعذيب في 26 حزيران/يونيو وهو اليوم الذي دخلت فيه اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة، حيز النفاذ في عام 1987، وجاء هذا المؤتمر لتذكير الجميع بمن فيهم أصحاب الواجب وصناع القرار بأنّ التعذيب ليس مرفوضًا فحسب، بل إنه يشكل جريمة وانتهاكًا صريحًا لحقوق الإنسان.

مركز المرأة يُشارك في اجتماع تشاوري إقليمي حول "الحقوق الاقتصادية للمرأة الفلسطينية في ضوء القوانين والتشريعات الوطنية - التحديات والحلول" في العاصمة الأردنية عمان

بحضور مجموعة مميزة من الخبراء والخبيرات من المنطقة العربية، نظمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في فلسطين اجتماعًا تشاوريًا إقليميًا في العاصمة الأردنية عمان بتاريخ 19 و20 كانون الأول 2022. جاء الاجتماع لدعم تطوير الدراسة التي تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإعدادها حول الحقوق الاقتصادية للمرأة الفلسطينية في ضوء القوانين والتشريعات الوطنية، لتسليط الضوء على أهمية هذه الحقوق ودورها في تعزيز وكفالة سائر الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية التي كفلتها المواثيق الدولية للمرأة، حيث تهدف الدراسة إلى الوقوف على التحديات والمعيقات التي قد تنتقص من هذه الحقوق أو تحول دون التمتع بها، وذلك بهدف دعم ومساعدة صناع القرار والمدافعين/ات في وضع الحلول والسياسات والتشريعات التي تلزم لمواجهة هذه التحديات، ودعم الوفاء بالتزامات دولة فلسطين، بما يتماشى مع المعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بالمرأة بما فيها القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني. تخلل الاجتماع عرض ومناقشة العديد من أوراق العمل الهامة والتحليلية المعمقة لواقع الدول المشاركة، بالإضافة إلى تقديم التوصيات والحلول المقترحة لتمكين وتعزيز تمتع المرأة بالحقوق الاقتصادية. ويكمن الهدف من الحوار في توجيه التقرير القادم حول التمكين الاقتصادي للمرأة في فلسطين، خاصة في مدينتي الخليل والقدس المحتلة.

زيادة المسؤولية الاجتماعية للمجتمع الفلسطيني تجاه حقوق المرأة والقضاء على التمييز ضدّها

التفعيل المجتمعي

جلسات لرفع الوعي حول تأثير الفساد على النساء

قام المركز خلال العام بعقد جلسات توعية حول تأثير الفساد على النساء، استهدفت الرجال والنساء بحضور 205 أشخاص (181 إناث و24 ذكور) من المناطق المهمشة مثل رافات، وقرية الجديرة، ومخيم عقبة جبر، والعوجا، إضافة إلى طلاب وطالبات الجامعات (الكلية العصرية) والرجال. كما نفذ المركز دورة تدريبية متخصصة حول تلقي الشكاوى استهدفت المحاميات من طاقم مركز المرأة والمؤسسات القاعدية الأربع الشريكة له (جمعية طوباس الخيرية، النجدة، جمعية سيدات أريحا ونهضة بنت الريف في الخليل)، والذي هدف إلى تعزيز مهارات ومعارف المشاركات حول تلقي الشكاوى/ التقارير المتعلقة بالابتزاز والاستغلال الجنسي، وتقديم المساعدة القانونية والمشورة للنساء ضحايا الابتزاز والاستغلال الجنسي. وتم تنفيذ ورشات تدريبية استهدفت الرجال والنساء في أريحا وطولكرم وطوباس والخليل، تهدف إلى تعزيز معارف ومهارات المشاركين في إدارة وتطوير المبادرات المجتمعية حول القضايا المتعلقة بالفساد القائم على النوع الاجتماعي، وقام المشاركون والمشاركات بعدها بتصميم وتنفيذ مبادرات مجتمعية استندت إلى زيادة وعي الفئات المستهدفة بالفساد والفساد القائم على النوع الاجتماعي.

ورش عمل حول مسودة قانون حماية الأسرة من العنف والعنف المبني على النوع الاجتماعي بالتعاون مع منتدى مناهضة العنف ضد المرأة

عقد مركز المرأة بالتعاون مع المنتدى ورشة عمل في مدينة رام الله بين المؤسسات الأعضاء في المنتدى حول مسودة قانون حماية الأسرة من العنف والعنف المبني على النوع الاجتماعي، شارك فيها 18 مشاركًا/ة. عُقدت الورشة على جلستين، حيث بدأت الجلسة الأولى بعرض تقديمي من المركز حول التجربة الإقليمية لمشروع قانون حماية الأسرة، فيما ركّزت الجلسة الثانية على قضايا قتل الإناث في المجتمع الفلسطيني والأرقام المتزايدة بسبب عدم وجود قانون حماية الأسرة وقانون العقوبات القديم. وفي نهاية اللقاء أوصى المشاركون/ات بأهمية تناول الورقة للإحصائيات التي تعكس أثر إقرار القانون في الحد من نسبة العنف، وأهمية وجود قانون يمكن النساء من الوصول للعدالة، وتحميل المؤسسات الرسمية المسؤولية عن استمرار العنف، فعدم إقرار القانون هو شكل من أشكال التعذيب وسوء المعاملة، ويعني الموافقة على استمرار العنف، ووضع آلية للمتابعة والتوافق على تحديد حراك مستمر للضغط على الحكومة لإقرار القانون، والحوار مع الجهات الرسمية ذات العلاقة بإنفاذ القانون.

كما أقيمت ورشة عمل أخرى في محافظة نابلس بحضور 114 مشاركًا/ة، حيث دعم مركز المرأة المنتدى لتنفيذ ورشة عمل بالتعاون مع بلدية نابلس في مقرهم، خلالها تم تقديم ورقة سياسات حول التجارب العربية في تبني ودعم قوانين حماية الأسرة في الأردن ولبنان والمغرب وتونس بالإضافة إلى مسودة مشروع قانون حماية الأسرة في فلسطين، كما تم عرض فيلم وثائقي قصير عن العنف ضد المرأة. وخرجت الورشة بجملة من التوصيات أهمها: أهمية تفعيل التحالف الوطني لإصدار قانون حماية الأسرة من العنف، والقيام بحملات لمكافحة الهجوم والتشهير على مؤسسات المجتمع المدني وخاصة المؤسسات النسوية. كما تمت التوصية بتنظيم احتجاج سلمي لممارسة الضغط على الحكومة لسن القانون والحصول على موقف واضح تجاه حملات مكافحة التشهير والتزامها بضمان حماية هذه المنظمات والأفراد. كما أكد الحضور على الحاجة إلى قانون لحماية جميع أفراد الأسرة من العنف، وبالتالي يجب إقراره في أسرع وقت ممكن.

ودعم مركز المرأة المنتدى لتنفيذ ورشة عمل أخرى استهدفت وزارة الحكم المحلي في رام الله بحضور 20 مشاركًا، تم خلالها عرض السياق التاريخي للعمل على قانون حماية الأسرة وأهداف القانون، وقد خرجت الورشة بعدد من التوصيات أهمها الحاجة إلى تنظيم ورش عمل أخرى تستهدف جميع موظفي/ات وزارة الحكم المحلي وإجراء حملات توعية تستهدف أفراد المجتمع عامة فيما يتعلق بمسودة قانون حماية الأسرة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

مركز المرأة يعقد دورة تدريبية بعنوان: "حقوق المرأة حقوق إنسان" لطلبة الجامعة العربية الأمريكية في جنين

عُقدت الدورة التدريبية لمدة 4 أيام بعنوان: "حقوق المرأة حقوق إنسان"، استهدف المركز خلالها 26 طالبة حقوق بالتعاون مع العيادة القانونية في الجامعة. ركّزت الدورة على مفاهيم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والقوانين المعمول بها في فلسطين، وبشكل خاص قانون الأحوال الشخصية وقانون العقوبات وقانون حماية الأسرة من العنف. كما ركزت إحدى الجلسات على واجبات السلطة الفلسطينية كجزء من العناية الواجبة تجاه النساء والفتيات الفلسطينيات نتيجة انضمامها لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. في نهاية الدورة، عبر المشاركون/ات عن أهمية تنظيم دورات كتلك لما لها من أهمية من رفع الوعي وتطوير مهارات المناصرة لتعزيز حقوق المرأة في المجتمع الفلسطيني، كما أعرب الطلبة عن أنّ هذه الدورة قد صحّحت الكثير من معتقداتهم وأفكارهم لا سيما بما يتعلق بقانون الأحوال الشخصية وقانون العقوبات ومكانة المرأة الفلسطينية في كلا القانونين.

ويدعم منتدى مناهضة العنف في برنامج تدريبي حول العنف المبني على النوع الاجتماعي ومسودة قانون حماية الأسرة من العنف، لمدة 4 أيام لـ 52 طالبًا من كليات الإعلام والقانون من جامعات شمال ووسط الضفة الغربية (جامعة النجاح في نابلس وجامعة بيرزيت في رام الله) حول العنف القائم على النوع الاجتماعي وقانون حماية الأسرة من العنف، وكذلك بناء أنشطة ومبادرات تفاعلية بهدف زيادة الوعي بأهمية سن القانون. أوصى المشاركون/ات بأهمية عقد ورش التوعية حول أهمية إقرار القانون والقضايا التي يعالجها، واستهداف كافة فئات المجتمع، والتأكيد على أهمية الاطلاع على القانون وقراءته لتكوين وجهة نظر شخصية حول القانون وعدم الاكتفاء بما يشاع حوله.

المركز يعقد ورشة عمل تدريبية لطلبة كلية التنمية الاجتماعية والأسرية في جامعة القدس المفتوحة تحت عنوان "العمل مع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي"

نظّم المركز بالتعاون مع كلية التنمية الاجتماعية والأسرية في جامعة القدس المفتوحة، ورشة بعنوان: "العمل مع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي"، استهدفت (11) من طلبة "التدريب الميداني (2)" في فرع رام الله والبيرة - تخصص النوع الاجتماعي. تطرّق المركز خلال التدريب لموضوع العلاقة بين الخدمة الاجتماعية والنوع الاجتماعي، مركزًا على الاحتياجات الواقعية للتعامل مع الحالات والخطوات الأولى للعمل بالميدان، والاعتماد على أسلوب الحوار والمناقشة مع الطلاب. وقد خرجت الورشة ببعض التوصيات للاستمرار بهذه الطريقة اللامنهجية في التعليم، ومنها ترتيب لقاء خاص بالشق القانوني للتعامل مع الحالات من خلال محاميات مركز المرأة، والتطرق للعقبات التي من الممكن أن تواجه طلبة "التدريب" بالعمل الميداني. وأبدى الطلبة آراءهم وتقييمهم للقاء الذي وصفوه بالمثمر والإيجابي، وأنهم قد حققوا استفادة مميزة من اللقاء. وفي الختام، قدمت الكلية شكرها لمركز المرأة على ما قدّمه من أفكار ومهارات ساعدت الطلبة، وعلى سهولة وسلاسة طرح المعلومات دون ملل، والإجابة عن جميع الأسئلة والاستفسارات التي أثارها الطلبة.

شراكة إستراتيجية مع "منتدى سعير الشبابي"

قام المركز خلال عام 2022 ببناء شراكة إستراتيجية جديدة مع مؤسسة شبابية فلسطينية في الخليل وهي "منتدى سعير الشبابي". هدفت هذه الشراكة إلى بناء قدرات الشباب الأعضاء في هذا المجتمع المحلي لتعزيز حقوق المرأة في مجتمعاتهم، وتعزيز دور الشباب في خلق تغيير مجتمعي حقيقي يستند إلى مبادئ حقوق الإنسان. تم خلال هذه الفترة تقديم الدعم والإسناد للنادي الشبابي من أجل تشكيل لجنة حماية محلية، تشكّلت من مجموعة من الشباب والشابات، تتراوح أعمارهم بين 18 - 35 سنة، حيث تم إشراكهم في برنامج تدريبي متخصّص حول النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي وحقوق المرأة وآليات الحماية، ما مكّن اللجنة من نقل المعرفة إلى أفراد المجتمع المحلي من خلال تصميم وتنفيذ جلسات توعية استهدفت (80) من الشباب والرجال من المجتمع المحلي ركّزت على تعريف النوع الاجتماعي، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة، وتعزيز السلم الأهلي، والابتزاز الإلكتروني، والجرائم الإلكترونية، والعنف المنزلي، والميراث، والزواج المبكر، وتوفير الحماية الاجتماعية للمرأة. بالإضافة إلى تحويل النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في مجتمعاتهن المحلية إلى مقدمي خدمات الحماية.

خلال حملة 16 يومًا ضد العنف المبني على النوع الاجتماعي،

قام منتدى سعير الشبابي باستخدام وسائل الإعلام المحلية ووسائل التواصل الاجتماعي كوسائل لنشر الوعي ومنها تصميم وبث حلقات إذاعية، ورفع الوعي من خلال المسرح، حيث نظّم المنتدى بالتعاون مع (YES-theatre) عرضًا مسرحيًا تفاعليًا لاستهداف أطفال المدارس الذكور من أجل تسليط الضوء على حقوق المرأة في المجتمع، والعنف الأسري. كما قاموا بمبادرة مبتكرة من خلال مبتكرين حيث أقدموا على توزيع أكواب كرتونية صديقة للبيئة في المقاهي الشعبية بوضع شعار يعمل على تذكير الرجال بأهمية نبذ العنف بطريقة بسيطة مثل "الحماية مسار مش شعار"، و"الوقوف ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي يحمي الأسرة"، و"قل لا للعنف القائم على النوع الاجتماعي".

تدريب متخصص في بناء قدرات الشبان والشابات الناشطين/ات حول قرار مجلس الأمن 1325

نظّم المركز في أيلول تدريبا متخصصًا في بناء قدرات الشبان والشابات الناشطين/ات من أعضاء وعضوات الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومؤسسات حكومية ومجتمع مدني وحكم محلي من محافظات الضفة الغربية حول قرار مجلس الأمن رقم 1325 المتعلق بأجندة المرأة والسلام والأمن، بمشاركة 20 متدربًا ومتدربة. استمر التدريب على مدى 4 أيام تدريبية، حيث تناول موضوعات منظومة حقوق الإنسان الدولية والعلاقة بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والآليات الدولية للمساءلة والمحاسبة على الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان للمرأة الفلسطينية (الآليات التعاقدية- وغير التعاقدية وكيفية استخدامها في المناصرة وكسب التأييد)، والقرار 1325 الالتزامات القانونية للقرار والعلاقة بينه وبين والقرارات اللاحقة، وتعريف العنف ضد المرأة في أوقات الحرب والنزاعات المسلحة وتحت الاحتلال في إطار القرار 1325 والقرارات الأممية اللاحقة، والخطة الوطنية الفلسطينية للقرار 1325 وعلاقة القرار بخصوصية المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال الإسرائيلي، وقرار 2250 (الشباب والأمن والسلام)، والتوصية/ التعليق العام رقم 30 للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والربط بينها وبين قرار 1325، والمناصرة وكسب التأييد وأهميته في التغيير الاجتماعي.

تطوير مهارات المحامين/ات الشرعيين/ات المتدربين/ات على إجراءات المحاكم والترافع أمام المحاكم الشرعية

درب المركز خلال هذا العام 84 من المحامين/ات الشرعيين/ات في كل من مدن رام الله والقدس والخليل وبيت لحم، من أجل تمكين المتدربين/ات ومساعدتهم على فهم وتحليل القانون المطبق وإجراءات التقاضي بما يخدم قضايا النساء في المحاكم الشرعية، والحالة القانونية في ظل تنازع القوانين وتعددها وصلاحيات المحاكم الشرعية المتعددة، إضافة إلى تسليط الضوء على قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، ومدى التزام التشريعات المحلية بالمعايير المنصوص عليها بالاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالنساء، وتقديم العديد من التطبيقات القضائية، كما عرّج التدريب على الأخلاقيات المهنية التي تحكم عمل مقدمي الخدمات مع النساء ضحايا العنف ومدى أهمية الالتزام بها في حماية النساء.

أمّا فيما يتعلق بمجموعة المحامين الشرعيين المتدربين في القدس، فنظرًا لخصوصية الوضع في القدس فقد تم تطوير برنامج تدريبي متخصص يتلاءم مع احتياجات المحامين والمحاميات المتدربين والمتدربات في القدس نظرًا لقلّة المرجعيات التدريبية والخيارات المُتاحة أمام الطلاب القانونيين المقدسيين وذلك بسبب خصوصية الوضع القانوني للقدس وتعدّد المرجعيات القانونية بالإضافة إلى صعوبة التعامل مع قضايا اختلاف الهويات التي يتخصّص بها المركز ويوليها اهتمامًا بالغًا. إذ اعتمد التدريب على رفع مستوى الوعي القانوني الشرعي لدى المتدربين والمتدربات وماهية القوانين المطبقة في مدينة القدس بالإضافة إلى تدريبهم على القضايا الشرعية، وآلية كتابة الاستدعاءات والطلبات المستعجلة، وتوضيح الفروقات وأنواع المحاكم الشرعية والمدنية المختصّة بمواضيع الأسرة وسباق الصلاحيات، والقضايا الشرعية المختلطة وقضايا تنازع القوانين (القدس- الضفة) واختصاص المحاكم المكاني وتحليل القضايا برؤية نسوية وأهمية الإرشاد الاجتماعي في قانون الأحوال الشخصية.

بناء قدرات الناشطات النسويات في القدس وبيت لحم

قام المركز في عام 2022 ببناء قدرات 34 ناشـــطة نســـوية في كل من القدس وبيت لحم، ركّزت هذه اللقاءات على موضوع الحماية والحقوق القانونية والاجتماعية في القدس، والنوع الاجتماعي، وحقوق المرأة التي يكفلها القانون، وتنازع القوانين وأثره على النســاء، وقانون الأحوال الشــخصــية وعقد الزواج وشـــروط عقد الزواج، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، ومفهوم الحماية من العنف ضــد المرأة، والجرائم الإلكترونية، والميراث، ومهارات التيســير. اقترن هذا التدريب بجلســات الدعم والإســناد من أجل تصــميم الجلســات التوعوية، لنقل التجربة لنســاء أخريات وركّزت على عدّة مواضيع منها: الجرائم الإلكترونية، والعنف ضد المرأة، وضغوطات الحياة، والتزويج المبكر، والنفقة، ورفع ســـن الزواج، والميراث، ودور المرأة في ظل الأزمات، وشـــروط عقد الزواج، والحوار بين الزوجين، حيث اســـتهدفت هذه الجلســـات التوعوية 596 امرأة وأربعة رجال. أفادت النســاء خلال جلســات التغذية الراجعة بأهمية الدور الذي يقمنَ به حيث أشـــرنَ إلى أنّ اللقاءات ســـاعدت في تقديم معلومات جديدة وزيادة وعيهنّ وتمكينهنّ من المشـــاركة الفاعلة في عملية التغيير المجتمعي، كما أجمعت النســـاء المشـــاركات على أهمية إشـــراك الرجال في مثل هذه اللقاءات وأهمية اســـتهداف الرجال وطلاب المدارس والجامعات. حيث أفادت إحدى الناشطات أنّ عملها هذا ينطلق من "الإيمان بقضايا المرأة والعمل معًا للتغيير، وتطوير نفســـي، كي أخدم المجتمع، وأقدم دعمًا للمجتمع المحلي الذي أقيم فيه، وأنقل المعلومات التي نحصل عليها للآخرين".

بناء قدرات الناشطات النسويات في طولكرم وطوباس

قام المركز بتدريب 20 ناشطة من طولكرم وطوباس بين 35-40 سنة، بالتعاون مع جمعيتي النجدة وطوباس الخيرية، لمدة ثمانية أيام (4 أيام لكل مجموعة) على إدارة جلسات التوعية الاجتماعية والقانونية القائمة على النوع الاجتماعي والعنف القائم على أساس حقوق المرأة.

وقد أعربت المشاركات عن أنّ هذا التدريب ساعدهنّ على اكتساب مهارات التيسير مثل الاستماع الجيد وكيفية التمييز بين الاحتياجات والأهداف، وتعرفهنّ على مفاهيم جديدة تتعلق بحقوق المرأة والأدوار المجتمعية للمرأة والرجل كما ساهم في زيادة المعرفة لديهنّ بمهارات التيسير وكيفية التعامل مع الفئات المستهدفة عند عقد أي جلسات توعية مجتمعية.

هذا وتمكّنت الناشطات من عقد 23 جلسة توعية في 14 قرية في الجنوب (مدينة طولكرم، جيوس، الحفاسي، قفين، مخيم طولكرم، قلقيلية، العتوف، تياسير، مخيم جنين، جلبون، بزيع، عين الباشا، والفقوع والجلقموس) استهدفت خلالها 354 امرأة و15 رجلًا. وتم التركيز خلالها على العنف القائم على النوع الاجتماعي والابتزاز الإلكتروني والزواج المبكر والحقوق المتعلقة بالميراث. وتحدثت الناشطات عن المؤسسات التي تقدم المساعدة والخدمات للنساء مثل مركز المرأة ومؤسسات أخرى قريبة بالإضافة إلى نظام التحويل الوطني وكيف ينبغي لهنّ التحدث عن العنف وطلب المساعدة.

مركز المرأة يعقد تدريبًا لطواقم الإرشاد في المؤسسات النسوية القاعدية

قام المركز بعقد تدريب مُتخصّص لرفع قدرات طواقم الإرشاد الاجتماعي والقانوني في المؤسسات القاعدية تمحور حول "إدارة الحالة في قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي"، استمرّ التدريب لخمسة أيام وقد استهدف بشكل خاص 14 مشاركة من المؤسسات القاعدية الأربع الشريكة. أدّى هذا التدريب إلى تعزيز مهارات الأخصائيات الاجتماعيات والمحاميات في التعامل مع الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتمكينهنّ للإسهام في تعزيز مكانتهنّ وثقتهنّ بالخدمة التي يقدمنها، حيث اعتمد التدريب منهج المحاكاة بـ"لعب أدوار" لمجموعة حالات قد تصل إلى المؤسسات والمراكز التي تقدم الخدمة والاستشارات القانونية والاجتماعية للنساء المعنفات، بالإضافة إلى ذلك اعتمد التدريب على مهارات إدارة الحالة الطارئة عبر الهاتف.

المركز ينظّم ورشة عمل مركزية لعضوات وأعضاء شبكات الحماية في مدينة أريحا

تم عقد ورشة عمل على مدار يومين حيث استهدفت أعضاء وعضوات شبكات الحماية في المحافظات الست (طوباس، قلقيلية، الخليل، أريحا، نابلس، طولكرم)، وقد حضر الورشة أكثر من 28 مشاركًا/ة (6 منهم ذكور) من مؤسسات حكومية وغير حكومية اثروا اللقاء بمشاركاتهم وتصوراتهم حول مسار عمل شبكات حماية النساء على مدار سنوات طويلة والتي يعمل عليها مركز المرأة منذ 2015 حيث يسعى حاليا إلى تشكيل الإطار المرجعي والتنظيمي لكافة عمل الشبكات في المحافظات. وقد خرجت الشبكات بمدونة سلوك تشكل المرجعية المهنية والأخلاقية لمقدمي الخدمات في التعامل مع النساء المعنفات، كما خرجت مجموعات العمل بتصور حول الهيكلية والمرجعية المتوقع أن تحكم وتنظم عمل شبكات حماية النساء في فلسطين خلال السنوات القادمة التي سيتخللها التوسع في عمل شبكات الحماية لتشمل محافظات الوطن كافة كما يأمل له مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

المتطوعون/ات

واصل المركز خلال عام 2022 تدخلاته وأنشطته مع مجموعتي المتطوعين/ات اللتين تم تشكيلهما العام الماضي (38 متطوعًا/ة (32 إناث و6 ذكور) بين الأعمار 18-25 عامًا في شمال الضفة الغربية وتحديدًا في (قلقيلية) وفي جنوب الضفة الغربية وتحديدا في (الخليل)، يهدف المركز إلى وجود مجموعات شبابية تّدافع عن الإصلاح القانوني والسياسي ورفع الوعي بحقوق المرأة في المجتمعات المهمشة والنائية في جميع أنحاء الضفة الغربية. من خلال شبكات المتطوعين تلك، يستطيع المركز توسيع نطاق وصوله، وتقديم رؤيته إلى مواقع معزولة ومحافظة يصعب الوصول إليها. يؤمن مركز المرأة أيضًا بأهمية استهداف المتطوعين الذكور في برامجه، حيث يشكّل عدد المتطوعين الذكور ما يقرب من نصف إجمالي عدد المتطوعين لديه. متطوعو المركز ملتزمون للغاية ومكرسون لتعزيز رؤية ورسالة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

بناء قدرات المتطوعين/ات حول المناصرة وتصميم المبادرات المجتمعية

عقد المركز تدريبًا مهنيًا لمجموعتي المتطوعين/ات في قلقيلية والخليل، بواقع يومين لكل مجموعة، ركّز التدريب على المناصرة وتصميم المبادرات المجتمعية. وقدمت ورش العمل التدريبية المفاهيم الأساسية للتأثير والمناصرة، وتعزيز مواقف المشاركين في أهمية حملات الضغط والمناصرة، وتزويد المشاركين/ات بالتقنيات والمهارات في التخطيط لحملات الضغط والمناصرة، كما تمت مناقشة بعض أدوات التقييم من خلال المقابلات أو الاستمارات أو مجموعات المناقشة أو استطلاعات الرأي.

وفي الجزء الأخير من أيام التدريب الثانية، تم تقسيم مجموعة الشباب إلى أربع مجموعات، وعملت كل مجموعة على إعداد حملة مناصرة ركّزت على القضايا التالية: قانون حماية الأسرة من العنف، زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل، وزيادة وصول المرأة إلى مناصب صنع القرار، والقضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعي. في نهاية التدريب، أعرب المشاركون/ات عن تطور فهمهم لمفاهيم الضغط والمناصرة وأهمية إشراك المجتمعات المحلية في عملية تقييم حملات المناصرة.

الأنشطة التي تم تنفيذها من قبل مجموعات المتطوعين/ات

دعـم المركـز مجموعـات المتطـوعين/ات لتصـميم وتنفيـذ مبـادرات محليـة فـي مجتمعـاتهم، حيـث تمكّـن المتطوعـون/ات مـن تصـميم وإطـلاق مبـادرات مجتمعيـة خـلال يـوم المـرأة العـالمي وحملـة 16 يومًـا لمناهضـة العنـف المبنـي علـى النـوع الاجتمـاعي، بهـدف التـأثير علـى إقرار مشروع قانون حماية الأسرة من العنف.

تـم تنفيـذ المبـادرة الأولـى "نحـن جميعًـا مـن أجـل التغييـر" فـي قريـة عزبـة الطبيـب فـي قلقيليـة اسـتهدفت 15 امـرأة مـن القريـة. وجـاءت المبـادرة الثانيـة فـي قريـة بيتـا اسـتهدفت 29 امـرأة مـن خـلال جلسـات توعويـة. كمـا أطلقـت مجموعـة المتطـوعين فـي الخليـل، مبـادرتهم التـي تهـدف إلـى توعيـة أفـراد المجتمـع بشـأن قـانون حمايـة الأسـرة فـي محافظـة الخليـل فـي قريتـي بيـت-أولا وبنـي نعـيم. وخـلال حملـة الـ 16 يومًـا لمناهضـة العنـف ضـد المـرأة، أطلقـت مجموعـة المتطـوعين مبـادرة حـول تـأثير الانتهاكـات الإسـرائيلية علـى النسـاء وتزايـد العنـف ضدهن.

بناء قدرات المهنيين/ات من الصحافيين/ات والمحامين/ات والمدافعين/ات حول النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان والمرأة

خلال العام، عقد المركز 8 لقاءات مع أربع مجموعات ونوادٍ مهنية لحشد النقاش الفكري حول النوع الاجتماعي وحقوق المرأة بمشاركة 81 عضوًا (8 ذكور و73 إناث). حيث عُقد اللقاء الأول للمدافعين/ات عن حقوق الإنسان ضم 20 امرأة من محافظات نابلس وطولكرم وقلقيلية وطوباس، فيما عُقد الآخر مع الناشطات المجتمعيات بمشاركة 32 عضوًا، وتم عقدهما في جمعية النجدة الاجتماعية في طولكرم، خلالهما ركّز المركز على حقوق الزوجة في الملكية المشتركة بعد الزواج في فلسطين، وتبادل المشاركون/ات خبراتهم ومعرفتهم بالحقوق المالية وقدموا أمثلة على حالات النساء اللائي عانين من مثل هذه الالتزامات المالية بعد إنهاء زواجهن. وفي نهاية اللقاء، قدّم المشاركون/ات عددًا من التوصيات أهمها: الحصول على فهم بشأن الملكية المشتركة بين الزوجين، وعقد جلسات توعية مكثفة حول حقوق الزوجية موجهة إلى المجتمع، ولا سيما الشباب والرجال، كما أوصى المشاركون بأن تعتبر الأعمال المنزلية والرعاية والمشاريع الزراعية والأسرية جزءًا من الملكية المشتركة. وعقد المركز لقاءً آخر مع 22 من المدافعين/ات عن حقوق الإنسان من قلقيلية ونابلس وطولكرم وطوباس في مدينة نابلس حول قانون حماية الأسرة من العنف، أكّد خلاله المشاركون على أهمية إقرار القانون من خلال الضغط على صناع القرار لإقرار القانون، وأهمية توحيد الحركة النسوية من خلال التشبيك والعمل معًا للمناصرة من أجل سن القانون.

ثلاث لقاءات للصحفيين

وعقد المركز 3 لقاءات للصـــحافيين/ات، تم عقدها في جمعية مدارس الأمهات في نابلس، حيث حضر اللقاء الأول 8 مشاركين/ات، وخلاله عرض المركز دراسته حول التحرش الجنسي ضد النساء في أماكن العمل، فيما حضـــر اللقاء الثاني 10 صحافيين/ات، وركّز على الصورة النمطية للمرأة والرجل في وسائل الإعلام، وشارك في اللقاء الثالث 11 صحافيًا/ة وركّز على الفن والإعلام الذي يســـرته الفنانة عبير النجار، كما تضـمن عرضًـا تقديميًا ومناقشـة لقضـايا قتل الإناث التي وثقها مركز المرأة. علاوة على ذلك، تم عقد لقاءين للمحامين/ات في مقر مركز المرأة في رام الله، ركّز الأول على موضـوع القانون الدولي لحقوق الإنســان والســياق التاريخي وشــارك فيه 13 محاميًا/ة، فيما ركّز اللقاء الثاني على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وشارك فيه 14 محاميًا/ة.

دورة تدريبية للمدافعين عن حقوق الانسان

كما عقد المركز دورة تدريبية لمجموعة من المدافعين/ات عن حقوق الإنســـان والناشـــطات في جمعية النجدة في طولكرم، شـــارك فيها 18 مشـــاركًا/ة من (نابلس وقلقيلية وطولكرم وطوباس)، ركّزت على ممارســـة الضـــغط والمناصـــرة التي تعتبر أحد الاحتياجات الرئيســـية. كما نفّذ المركز دورتين تدريبيتين أخريين تم عقدهما في جمعية مدرسة الأمهات في مدينة نابلس، ركّزت الأولى على موضوع قانون الأحوال الشخصية، بمشاركة 14 صـحافيًا/ة من شـمال الضـفة الغربية، فيما ركّزت الثانية على مسـودة قانون حماية الأسـرة من العنف والثغرات الموجودة في قـانون العقوبات والآليات التي يمكن اســـتخدامها من

أجل المناصرة والدعوة لتبنّي قوانين غير تمييزية، بمشـاركة 14 صـحافيًا/ة. كذلك نفّذ المركز دورة تـدريبيـة أخرى مع مجموعـة من النـاشـــطـات/ المدافعات عن حقوق الإنسان في شمال الضفة الغربية، أقيمت في مقر جبهة النضـال الشـعبي في مدينة نابلس واســـتهدفت 18 ناشـــطة نسوية، ركّز التدريب على الصور النمطية لكل من النساء والرجال في وسائل الإعلام.

قصص من الحياة

بقلم المحامية: سلوى بنورة

القصة الأولى:

هند فتاة في العشـــرين من عمرها تعرفت على شاب من جيلها يدرس معها في الجامعة، اعتقدت أنه أحبها وأحبته تزوجا وعاشـــت معه تكافح وتعمل من أجل تأمين حياة ومســـتقبل أفضـــل لهما ولأولادهما، كانت ترغب في أن يكون لهما بيت خاص من عملها، كانت تدخر مبلغ مئة دولار في الشـهر وأخذت قرضًـا وقامت بشـراء قطعة أرض، تم بناء بيت على قطعة الأرض للعائلة وتسـجيل البيت باسمها، فهي التي كانت تدفع أقساط الأرض، لم يعجب زوجها هذا الأمر فهو الرجل ويجب أن يكون البيت مسجلًا باسمه لا باسم زوجته، لم تكن حياتها سهلة معه طوال الاثنتين والعشرين سنة، رغم أنها أحبته لكنه لم يحفظ لها حبها بل كان عنيفًا معها وكثيرا ما كان يضـــربها أمام أبنائه، وكانت أحيانًا تلجأ للشـرطة للشـكوى عليه، عاشـت معه أيامًا قاسـية حتى اكتشـفت في يوم ما أنه خطب فتاة تعمل معه وســـوف يتزوجان عن قريب، هذه الفتاة لديها المال والراتب الأعلى من زوجته الأولى، فلم تتحمل هند هذا الأمر وكانت تتألم بحرقة ومرارة وكانت تقول (ألم أعد جميلة وهل هذه الفتاة أجمل وأفضـل مني؟؟؟) زادت المشـاكل بين الزوجين إلى ان قام الزوج بتطليقها بعد أن رفعت عليه دعوى نفقة زوجة حتى لا يدفع لها نفقة، حاول الزوج أن يأخذ منها البيت عنوة ولم يستطع فالبيت مسجل باسمها ولن يستطيع ذلك مهما حاول، أصبحت هند مطلقة وبدأ بمحاولة الضـــغط على الأبناء ومنعهم من الذهاب إلى والدتهم أو حرمانهم من النفقة إذا ذهبوا لوالدتهم، على الرغم من أنه لم يكن مهتمًا بأبنائه ولا يسأل عنهم إن كانوا بحاجة إلى طعام أو شـراب وأصبح يشـعر بثقل المسـؤولية الملقاة عليه بعد أن طلق زوجته التي كانت تتولى أمور الأبناء ومصـاريفهم اليومية المتعددة فهو لديه بيته الجديد وزوجته الجديدة فهو يريد أن يعيش حياة الزوج العاشـق مع زوجته الجديدة دون أي مسؤولية تجاه أبنائه.

عاشـــت هند أيامًا قاسـية في أروقة المحاكم حتى حصـــلت على حقوقها من طليقها وكانت تعاني وتتألم حتى تتمكن من مشـــاهدة أبنائها، ما كان يخفف عنها أن أبناءها لم يعودوا أطفالاً وأصـــبحوا يعتمدون على أنفســهم. شـاءت الأقدار أن تتعرف هند على رجل تقدم لخطبتها وتزوجا، تقول هند: (أنا اليوم أعيش أجمل أيام حياتي وقد عوضـــني الله عن عذاب الحياة التي عشـــتها مع طليقي، لم يعجب طليقي أنني تزوجت غيره وأعيش حياة سعيدة، لماذا لا أتزوج وأعيش حياتي مع زوج يحترمني ويحبني) كانت هند تردد لي أثناء السير في قضاياها: (لماذا لا أتزوج إن وجدت نصيبًا جيدًا فأنا ما زلت شابة وجميلة!!!).

القصة الثانية:

كريســتينا فتاة فلســطينية ابنة البحر ذهبت إلى دولة أجنبية كي تكمل دراســتها الجامعية العليا تعرفت على شـاب من ذلك البلد كان يدرس معها أحبته وقد اتفقا على الزواج وقبل أن يرتبطا حضـر أهلها إلى ذلك البلد الذي كانت تدرس فيه للتعرف على الشــاب وعلى أهله وعلى طبيعة حياتهم هناك. قررا الزواج والعيش في فلســطين على أن يتم زواجهما في البلاد، كريســتينا حافظت على نفســها ولم ترضَ معاشــرة خطيبها قبل الزواج محافظة على عاداتنا وتقاليدنا العربية، بعد زواجهما صـار يعايرها أنها رفضــت معاشــرته قبل الزواج وأنها فضــلت أهلها عليه وبدأت المشــاكل الزواجية بينهما ولم يعد يتقبلها وكان يرفضــها كزوجة رغم جميع محاولاتها معه ولكن دون جدوى، وبدأت تتكشـف لها أموره الشـاذة وعلاقاته مع الفتيات عبر الهاتف، اكتشـفت الزوجة أمره ولكنه لم يحاول أن يغير من حياته، ولم يراعِ مشــاعرها تجاهه حتى اعترف لها في يوم ما أنه يحب إحدى قريباتها، لم تحتمل الصــدمة فطلبت منه مغادرة البيت، قبل ذلك كان قد أحس بعض أصــدقائهم المقربين أن هناك مشــاكل بين الزوجين وحاولوا الإصــلاح بينهما ولكن عندما اخبرهم الزوج بشــعوره تجاه قريبة زوجته كفوا يدهم عن محاولة الإصـلاح بينهما، وعندما غادر منزل الزوجية طلب منه أصـدقاؤه عدم الســفر ومغادرة البلاد لحين إنهاء علاقتهما الزوجية حتى لا تبقى الزوجة معلقة. بدأت كريســتينا تبحث عن طريقة للخلاص ولكن كيف؟ فعقد زواجهما لدى كنيسة لا يوجد لها محكمة مختصة في مكان إقامتها لذلك تواصــلت معي بعد أن تمكنت من الحصــول على رقم هاتفي واتصــلت بي وتحدثت عن مشكلتها وكيف من الممكن أن تتم مساعدتها في الحصول على الطلاق.

حضــرت كريستينا فيما بعد إلى المركز وتحدثت بعموميات عن مشكلتها مع زوجها وقالت إنها تريد الطلاق قبل أن يغادر الزوج البلاد لأنه سـيصـبح من الصـعب أن تحصـل على الطلاق، لم تخبرني عن عمق مشكلتها معه وعلى الرغم من ذلك قمت برفع دعوى فسخ زواج لها، وكان الزوج قبل سفره قد قام بتوكيل محامٍ من الضــفة لكي يمثله أمام المحكمة في حال تم رفع دعوى طلاق عليه من قبل زوجته. تم رفع الدعوى لها وتم السـير فيها وقد تم سـماع شـهادتها وسـماع باقي شـهودها وقبل الجلسـة الأخيرة تم استجوابها من قبل المحكمة وكانت متحرجة جدا من الأسـئلة التي وجهت لها من قبل المحكمة حتى إنها بكت بحرارة لما تعرضــت له من أســئلة محرجة مرة أخرى، وكانت تتسـاءل: لماذا تصـر المحكمة على فتح الموضـوع مرة أخرى معها؟ ولكن كل ذلك من أجل أن تصـدر المحكمة قرارها الصـحيح المبني على قناعتها التامة في هذه القضـية، طلبت المحكمة مني تعديل لائحة الدعوى وتقديم لائحة معدلة بناء على اســتجواب المحكمة للمدعية ومعرفتها الســبب الحقيقي في رفع الدعوى.

بعد ذلك كان قرارها في النهاية فسخ الزواج بتعويض قيمته عشرة آلاف دينار لها بدل معاناتها التي عاشــتها مع هذا الزوج، على الرغم من أنها لم تكن قد طالبت بالتعويض عن هذا الزواج وكان همها الوحيد أن تحصل على حريتها منه ولا تبقى مقيدة به عمرها كله.

القصة الثالثة:

القصة الثالثة

آية فتاة في الخامسة عشرة من عمرها فتاة رشيقة وجميلة تم تزويجها في عمر مبكر، عاشت مع زوجها حياة صعبة أنجبت منه طفلين، شاء القدر أن يمرض ويتوفى تاركًا إياها وحيدةً مع طفليها، عادت إلى بيت أهلها وبدأت تبحث عن نفسها تريد أن تعيل أبناءها وتعتمد على نفسها رغم أن أهلها كانوا دائما يقفون إلى جانبها يساندونها على مشاق الحياة.

كان خيارها الأفضل أن تكمل تعليمها كي تعتمد على نفسها، اجتهدت ونالت شهادتها الجامعية وبدأت طريقها في الحياة مسنودة من أهلها حتى جاء يوم تعرفت فيه على شاب أحبته وبادلها الشعور نفسه، هو من محافظة أخرى وكان يعمل في مكان إقامتها، كان متزوجا من سيدة قال إن حياته معها كلها مشاكل ويريد أن يعيش حياة هانئة مع الزوجة الجديدة ودون مشاكل، اعتقدت أنها ستعيش حياة جميلة وهادئة معه، بعد أن أحبته وتزوجته اكتشفت فيما بعد أن زوجته الأولى سيدة محترمة ولا عيب فيها ولم ترَ منها شيئًا مسيئًا، صار الزوج يضغط عليها ويهددها بأنه سوف ينقلها للعيش في قريته البعيدة وبدأت المشاكل بينهما رغم حبها له إلا أنها اكتشفت أمورًا كثيرة عنه، واجهته بما عرفت عنه، أنكر ذلك وقام بتركها ومعاقبتها خاصة عندما علم أنها حامل فهو لا يريد أن تنجب له طفلًا (يريد أن يبقى لعوبًا معها ومع غيرها من النساء)، أنجبت طفلها وقد ملأ الدنيا عليها، لكن الزوج رفض الطفل ورفض عمل شهادة ميلاد له وحاول منعها بكل السبل من الحصول على تبليغ الولادة ولم يستطع، وصار يهدد زوجته أنه لن يعترف به وأنه يريد عمل فحص dna لإثبات بنوته، بعد أن تم رفع دعوى نفقة صغير عليه حضر وأقر بالدعوى وصدر عليه حكم النفقة للصغير، وهكذا كان إنكاره لبنوة طفله. ومع كل هذا تقول إنها تحبه ولم تعرف الحب قبله (ومن الحب ما قتل).

مكتبة المركز... مرجع مجتمعي هام لدراسات المرأة والنوع الاجتماعي

تقديم: ميسون سمور – مسؤولة المكتبة

لا تزال مكتبة المركز مقصدًا لناشطي/ات حقوق المرأة وحقوق الإنسان وطلبة الجامعات والباحثين والأكاديميين للبحث عن الكتب والمراجع التي تساهم في إغناء دراساتهم وأبحاثهم. خلال عام 2022، بلغ عدد رواد المكتبة (158) زائرًا/ة منهم (131 إناث، و27 ذكور)، من ناشطين/ات ومدربين/ات في مجال حقوق المرأة وحقوق الإنسان، محامين/ات، أخصائيات اجتماعيات، صحافيين/ات يعملون في مجال الإعلام المرئي، المقروء والمسموع، محاضرين/ات في جامعاتنا الفلسطينية المحلية، طلبة من حملة الدكتوراة والماجستير والبكالوريوس من جامعاتنا المحلية الفلسطينية والأجنبية، بالإضافة إلى مندوبين/ات أجانب من ممثليات وممولين للمركز.

تركّزت معظم المواضيع التي بحث عنها رواد المكتبة حول: القرارات الاستئنافية لقانون الأحوال الشخصية، إجراءات المحاكم في فلسطين، أصول المرافعات الشرعية في مسائل الأحوال الشخصية، الأموال المشتركة بعد الزواج، البرلمان الصوري، أدلة تدريبية حول حقوق المرأة وحقوق إنسان، المشاهدة للأطفال أثناء انفصال الزوجين، تقرير سيداو، صورة المرأة في الإعلام، الانتهاكات الإسرائيلية ضد المرأة المقدسية، القضايا والأحكام في المحاكم الشرعية الفلسطينية، البيوت الآمنة للنساء المعنفات، حقوق المرأة بالميراث، الخدمات التي يقدمها المركز للنساء المعنفات، قانون الخدمة المدنية، قانون الأحوال الشخصية في لبنان، هيك القانون "فيلم وثائقي"، المواطنة، التركة، إلغاء المادة 308 من قانون العقوبات، المساواة بين الجنسين في العمل، الإكراه الشرعي، قانون الأحوال الأردني الجديد، معيقات وصول نساء الأمن إلى موقع صنع القرار، قتل النساء زمن الكورونا، التحرش الجنسي في العمل، قانون الأسرة الإسلامي، الطلاق لدى الطوائف المسيحية، إحصائيات حول قتل النساء في فلسطين، تشتت العائلات في فلسطين "زواج ضفة وقدس والمشاكل المترتبة عليه"، الجرائم الإلكترونية في فلسطين تعميمات ديوان قاضي القضاة حول المرأة والطفل، إجهاض النساء المعنفات، تقرير بجين +25، السيرة الذاتية للأديبة سحر خليفة، أصوات النساء، اختلافات في الثقافة في العالم، أصول المرافعات والمحاكم في فلسطين، نفقة الأطفال والزوجة

بعد الطلاق، النزاع والشقاق، قانون الخدمة المدنية، التعليم المهني في فلسطين، النوع الاجتماعي في التعليم والصحة والعمل.

وقام المركز بإدخال (53) كتابًا باللغة العربية على برنامج المكتبة LipSys وتصنيف (53) كتابًا حسب ديوي العشري للمكتبات المتخصصة، كما قام المركز بإهداء مئات النسخ من منشوراته ودراساته لعدد من مكتبات الجامعات والمعاهد والكليات والبلديات والمؤسسات المختلفة وعدد من الباحثين/ات ومحاضري/ات الجامعات.

كتاب في المكتبة:

فدوى طوقان.. حياتها وشعرها

المحتوى:

تقول فدوى: "هناك من يأتي إلى هذا العالم، فيجد الطريق أمامه مفتوحا ناعما وهناك من يأتي فيجد الطريق صعبا. على هذا الطريق الصعب رماني المجهول، ومن هذا الطريق الصعب بدأت رحلتي الجبلية...!!!!"

ولدت الشاعرة والأديبة فدوى طوقان بحي القصبة في البلدة القديمة بنابلس عام 1917 بين جدران البيت الكبير القديم فهي ابنة جبل النار نابلس، ابنة فلسطين كانت وبقيت الوفية لتراث بلدها ووطنها حتى رحيلها.... وهي أحد أعمدته الثقافية والأدبية والحائزة على وسام فلسطين..... نظمت شاعرتنا قصيدة نداء الأرض في منتصف الخمسينيات، وأوضحت فيها حكاية الفدائي المشرد الذي تسلل ليعبر إلى وطنه وكان العدو يرقبه ليمزق بصوت رصاصه السكون فكتبت الشاعرة على لسانها وقد ضمت الأرض جسده..

أتغصب أرضي؟؟ أيسلب حقي وأبقى أنا

حليف التشرد أصحب ذلة عاري هنا

أأبقى هنا لأموت غريبا بأرض غريبة

أأبقى؟ ومن قالها؟ سأعود لأرضي الحبيبة...

رحم الله شاعرتنا، فقد ناضلت وكافحت وتمردت، من أجل تحقيق ذاتها واستعادة حريتها وطالبت بحرية وطنها فكانت مرآة لغيرها حتى بعد أن توارت وهي تهمس:

كفاني أموت على أرضها... وأدفن فيها... وتحت ثراها أذوب وأفنى... وأبعث عشبا على أرضها... وأبعث زهرة....

كفاني أظل بحضن بلادي... ترابا.... وعشبا .... وزهرة.....

يقع الكتاب في 647 صفحة

المشاركة الفاعلة في الائتلافات والتحالفات المحلية والإقليمية والدولية لتعزيز حقوق النساء

يتمتّع مركز المرأة بعضوية فاعلة في عدد من الشبكات والائتلافات المحلية والإقليمية والدولية، بهدف تضافر الجهود من أجل تعزيز حقوق النساء والضغط على أصحاب الواجب من أجل التأثير على السياسات والإجراءات وآليات صنع القرار، تتألف هذه الائتلافات من فاعلين/ات في المجتمع المدني وممثلين/ات عن الهيئات الحكومية وأعضاء الأحزاب السياسية وغيرهم من صناع القرار.

مركز المرأة عضوًا في "التكتل النسوي الحواري" ضمن مشروع دعم الحوار النسوي في فلسطين

قامت السيدة رندة سنيورة المديرة العامة لمركز المرأة بالانضمام لعضوية "التكتل النسوي الحواري" ضمن مشروعَ "دعم الحوار النسوي في فلسطين"، الذي ينفذه مركز مسارات بالتعاون مع مؤسسة مارتي أهتيساري للسلام (CMI) وبالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدعم من الحكومة النرويجية. يُعنى المشروع بالنهوض بأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين، والمبني على توصيات اليوم المفتوح الخاص بأجندة المرأة والأمن والسلام المنظم في تشرين الأول 2021 في غزة، من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالشراكة مع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية. ويهدف إلى تعزيز مساهمة النساء والشباب من كلا الجنسين في بناء بيئة تمكنهم/ن من المشاركة في تحقيق السلم الأهلي المتمثل في المصالحة الوطنية والتماسك الاجتماعي.

تم إطلاق المشروع في نيسان، خلال حفل الإطلاق دعت العشرات من القياديات والناشطات النسويات إلى تضافر الجهود من مختلف الفصائل والأحزاب والمؤسسات والأطر النسوية لخلق بيئة داعمة لتعزيز مشاركة المرأة والشباب، لا سيما في النظام السياسي وعملية المصالحة والسلم الأهلي. يضم التكتل النسوي في عضويته قياديات من الأطر النسوية المختلفة، وقيادات نسوية ناشطة في المجتمع المدني، إلى جانب تمثيل قيادات شابة، وهو طاولة حوار مستدامة

تهدف إلى تحقيق توافقات نسـوية حول أبرز القضـايا بأبعادها المختلفة، السـياسـية والاجتماعية والقانونية.

وفي إطار عضـويته، شـارك المركز في ورشـة حوارية حول التمكين السـياسـي للمرأة الفلسـطينية، نظّمها مركز مسارات عبر تقنية زووم، بمشاركة العشرات من الأكاديميات والسياسيات والناشطات النســويات، هدفت إلى الحوار بشــأن الإطار المرجعي العام لإعداد مســودة الوثيقة المرجعية الإســتراتيجية لخطة العمل المشــترك (فهرس الخطة)، بما يشــمل الرؤية، والرســالة، والأهداف، والقضـايا، والإسـتراتيجيات، والأنشـطة، والآليات. هذا وقام المركز بإدارة جلسـة حوارية حول قضـايا الحوار ضمن التكتل النسوي الفلسطيني، بمشاركة أكثر من 41 قيادية وناشطة نسوية؛ حيث جرت مناقشــة التوصــل إلى بلورة رؤية نســوية لإنهاء الانقســام وإحلال الســلم الأهلي، والعقبات التي تحول دون إنهاء الانقسام، وتوزيع قضايا الحوار وآليات مناقشتها خلال جلسات التكتل القادمة.

إنجاز جديد وخطوة مهمة لتعزيز حضور فلسطين دوليا..

اختيار مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في المجموعة القيادية المتعددة القطاعات لمنتدى جيل المساواة

في كلمتها أمام الأمم المتحدة يوم الجمعة الموافق 2022/9/16، أعلنت السيدة سيما بحوص المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن اختيار مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ممثلاً بمديرته العامة السيدة رندة سنيورة في المجموعة القيادية المتعددة القطاعات لمنتدى جيل المساواة عن مؤسسات المجتمع المدني، إلى جانب الدول الأعضاء ومنظمات دولية.

وطالبت السيدة بحوص خلال الكلمة الافتتاحية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك زعماء العالم بمضاعفة الجهود ودعم منظمات المجتمع المدني للوصول إلى تأثير هادف ودائم لتحقيق أهداف المنتدى.

من جانبها قالت رندة سنيورة مديرة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي إنّ عضوية الفريق القيادي للحملة تشمل أربع مؤسسات مجتمع مدني من العالم تم اختيار المركز ليكون ممثلًا عن

منطقة الشـرق الأوسط وشمال أفريقيا إضافة للدول الأعضاء ومنظمات الأمم المتحدة ومنظمات دولية وشبابية وقطاع خاص.

وقالت إن هذا الاختيار للســنوات الأربع المقبلة يؤكّد على أهمية الدور الذي يلعبه المركز والثقة الدولية التي يحظى بها نتيجة لعمله الدؤوب طيلة سـنوات في مجال حقوق النسـاء والمسـاواة بين الجنسين، وجهوده في الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي.

وأكّدت سـنيورة أن هذا الاختيار هو إنجاز وطني لفلسـطين لتمثيل مؤسـسـات المجتمع المدني في مختلف دول منطقة الشـــرق الأوسـط وشـمال أفريقيا ويضـع فلسـطين على الخارطة الدولية في مختلف المجالات وهو ما استطاعت النساء الفلسطينيات تحقيقه.

وعددت سـنيورة أعضـاء الفريق القيادي الذي يشـمل الدول الأعضـاء فرنسـا، والمكسـيك، وتنزانيا، والولايات المتحدة، وجنوب أفريقيا، والسـويد وجورجيا، وعن قطاع الأعمال الخيرية مؤسـسـة جيتس ومؤسـسـة صـندوق اسـتثمار الأطفال وعن المنظمات الدولية، صـندوق الأمم المتحدة للسـكان، والاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد الدولي للاتصالات. أما بالنسبة لممثلي المجتمع المدني فيشمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، والجمعية السياسية الوطنية للمرأة، والصندوق العالمي للمرأة وتحالف تحويل القوة، وعن المنظمات الشـــبابية مبادرة المســـاواة بين الجنســـين والصـــحة الجنسـية والإنجابية، ومؤسـسـة YP Foundation ومؤسـسـة Friday for Future. ومؤسـسـة ASODI-Women.

يُذكر أن منتدى جيل المساواة أطلقته هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتطبيق إعلان ومنهاج عمل بيجين لعام 1995، وهو أكبر رؤية لتمكين النساء في كل مكان. ويُعنى بتحقيق المساواة بالأجر ووضع حد للتحرش الجنســـي ووقف جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات وتوفير خدمات الرعاية الصحية التي تســـتجيب لاحتياجاتهن وتقاســـم الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي بالتســـاوي ومشـاركتهن على قدم المسـاواة في الحياة السـياسـية والعامة وصـنع القرار في جميع مجالات الحياة.

للاطلاع على كلمة السيدة سيما بحوص:

Speech: Taking stronger action to keep the promises of Generation Equality | UN Women – Headquarters

في إطار عضويته في الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي

المركز يُشارك في ندوة بعنوان: تغير المناخ ومشاركة المرأة في المنطقة العربية من CSW66 إلى "COP27

عُقدت الندوة النقاشية في آذار بتنظيم من الشبكة العربية، وقد تحدث خلالها شخصيات من عدّة دول عربية بما فيها فلسطين، سعت الندوة إلى تناول جهود الضغط والحشد القائمة بالفعل من قبل منظمات المجتمع المدني النسوي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، لضمان المشاركة الفعالة للمرأة في الوفود الرسمية وفي المناصب القيادية وصنع القرار على مستوى المنتديات الدولية، وهدفت إلى تبادل الخبرات وطرح سبل تفعيل مشاركة هذه المنظمات في سياسات صنع القرار فيما يتعلق بالحد من أضرار التغير المناخي على المرأة، ووصول المرأة إلى فرص جديدة تحقيقًا للعدالة المناخية، والضغط على الحكومات في المنطقة العربية لضمان مشاركة المرأة والمجتمع المدني في العمليات والمنتديات واللجان التي تتناول تغير المناخ محليا ودوليا، والتنسيق والتعاون مع مناطق أخرى مثل أفريقيا وأوروبا لتعظيم أصوات النساء في COP27 و COP28. استهدفت الندوة عدة منظمات مجتمع مدني من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي تعمل على الضغط لصالح مشاركة المرأة في مجال مواجهة تغير المناخ والمهتمة بتغير المناخ والعدالة المناخية، والهيئات الحكومية في المنطقة العربية، والجماهير الحريصة على فهم مراعاة الفروق بين الجنسين تجاه سياسات تغير المناخ، وممارسة الضغط.

ويُشارك في ندوة افتراضية حول: العنف القائم على النوع الاجتماعي والعدالة الاقتصادية

عُقدت الندوة في آب عبر آلية الزووم التي تم خلالها إطلاق ورقتي سياسات من إنتاج الشبكة العربية وعرض نتائجهما، الأولى بعنوان: وضع حد للعنف القائم على النوع الاجتماعي في المنطقة العربية مع ربطها باتفاقية منظمة العمل الدولية حول التحرش الجنسي في عالم العمل، أما الثانية فكانت حول: العدالة الاقتصادية وحقوق المرأة في المنطقة العربية، وفي نهاية الندوة تم فتح باب النقاش أمام الحضور.

خلال الندوة، قدمت السيدة رندة سنيورة مداخلة أشارت خلالها إلى النساء في مجال التمكين الاقتصادي والمشاركة في سوق العمل غير عملهن غير المعترف به والمشاركة الفعلية على هامش العمل الرسمي وكل عملهنّ دون ضمانات وتأمينات، ومن تجربتنا في مركز المرأة فإنّ معظم النساء ضحايا العنف اللواتي يتوجهنَ للمركز هنّ من ذوات الدخل المتدني حيث لا يتجاوز دخلهنّ الـ100 دولار شهريًا ما يُبقيها بدائرة العنف، كما أنّ مؤسسات المجتمع المدني حاملة على كاهلها كل هذه المسؤوليات في ظل غياب وجود العناية الواجبة أو تحمّل الدول لمسؤولياتها تجاه ما يتوجّب عليها القيام به. لمداخلة السيدة رندة:

https://www.facebook.com/ArbCSOsFemiNet/videos/756148638801269

مركز المرأة يُقدّم ورقة سياسة عامة حول: المرأة والسلام والأمن في المنطقة العربية خلال ندوة افتراضية مع الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي

عرضت المديرة العامة لمركز المرأة ورقة سياسة عامة حول: المرأة والسلام والأمن في المنطقة العربية، من إعداد الشبكة العربية، تناولت خلالها أجندة المرأة والسلام والأمن، والنقد النسوي لأجندة المرأة والسلام والأمن، والمرأة والسلام والأمن ضمن الهياكل الحكومية، وأدوار ومبادرات منظمات المجتمع المدني حيث تم تناول دول العراق ومصر وسوريا وليبيا وفلسطين.

مُلخصة حديثها بأنّ القرارات الأممية المتعلقة بأجندة المرأة والسلام والأمن عليها أن تساهم في المشاركة النوعية للنساء في صنع القرار وفي حفظ السلام والأمن الدوليين وعدم التعامل مع النساء على أنهنّ ضحايا يحتجن إلى الحماية، وأنّ الهدف من القرار الأممي 1325 والقرارات اللاحقة يجب أن يعزز منع الحروب والنزاعات المسلحة وحفظ السلام والأمن الدوليين لا أن يكون دور الأمم المتحدة هو إدارة النزاعات وتخفيف ويلات الحروب والنزاعات المسلحة وإنما حلها، كما يجب أن تساعد أجندة المرأة والسلام والأمن منظمات حقوق الإنسان والسلام النسوية لإطلاق مبادراتها الخاصة لحل النزاعات وصنع السلام والتأثير على الحكومات وصناع القرار لتقديم الدعم اللازم لها وبشكل تحويلي وإيجابي لدفع أجندة المرأة والسلام والأمن قدما بدلاً من مجرد إضافة المرأة إلى الهياكل والعمليات القائمة، ومطالبة الدول بتخصيص الموارد المالية والموازنات اللازمة لدفع أجندة المرأة والسلام قُدمًا وبناء خطط وطنية أكثر حساسية لقضايا النوع الاجتماعي وتضع أولويات واحتياجات النساء في سلّم الأولويات لمنع الحروب والنزاعات المسلحة والوقاية من آثارها. وقدمت بعض التوصيات المتعلقة بالوقاية، والحماية وتوفير الخدمات، والشمول والتنسيق، وتعزيز المعرفة وبناء القدرات، وضرورة تبني مقاربة نسوية متعددة الجوانب. لمداخلة السيدة رندة: https://www.facebook.com/ArbCSOsFemiNet/videos/105813749486215/9

ويُشارك في الاجتماع الإقليمي حول "العدالة المناخية ومشاركة النساء في المنطقة العربية في عمّان

عُقد الاجتماع في العاصمة الأردنية عمان لمدة يومين في تشرين الأول، وتم تنظيمه من قبل الشبكة العربية ومؤسسة تقاطعات، بمشاركة ممثلات عن 40 جمعية نسوية وبيئية من المنطقة العربية وبدعم من مؤسسة أوكسفام. قدّم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ممثلاً بمديرته العامة السيدة رندة سنيورة كمنظّمة مشاركة الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي من حيث رؤيتها ورسالتها وتوجهاتها الاستراتيجية. خلاله، تم تقديم ثماني أوراق سياسات من عدّة دول ركّزت على ضرورة مشاركة مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النسوية في مؤتمر الأمم المتحدة حول التغير المناخي 27 (كوب 27) الذي تم عقده في شرم الشيخ من 6 إلى 18 تشرين الثاني/ نوفمبر 2022 والذي اجتمع فيه قادة العالم من أجل عقد مفاوضات بشأن تغير المناخ، وأن يكون للنساء من المنطقة العربية صوت في هذا المؤتمر. ومن بين تلك الأوراق ورقة عن فلسطين أعدتها السيدة سهير فراج، المديرة العامة لمؤسسة تام الفلسطينية سلّطت خلالها الضوء على الانتهاكات البيئية الإسرائيلية وتأثيرها السلبي على النساء والفتيات في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأكّدت المشاركات أنّ الحوار الخاص بتغير المناخ ليس فقط حوارًا علميًّا، بل هو أيضًا حوار اجتماعي وسياسي واقتصادي عن العدالة والمساواة على المستوى الدولي والإقليمي والوطني، وهو حوار يرتبط بالعدالة الجندرية والمساواة بين الجنسين، حيث تتعاظم وتتنوع آثاره على النساء والفتيات. ولذا فإن حلول التغير المناخي لا بد أن تكون عادلة وإلا توسعت الفجوة الجندرية. وخرج الاجتماع ببيان ختامي متضمنًا مطالب النساء بالمنطقة العربية، تم الذهاب بها إلى مؤتمر الأمم المتحدة حول التغير المناخي 27 (كوب 27) في شرم الشيخ. للبيان كاملًا:
https://www.facebook.com/photo/?fbid=1351914259415 92&set=pcb.135191615941573

مركز المرأة يشارك في ورشة عمل للتخطيط الاستراتيجي لشبكة منتدى مناهضة العنف ضد المرأة وتحالف أمل 2023-2025

عُقدت ورشة العمل في مدينة القاهرة، بحضور 19 مؤسسة من الضفة الغربية وقطاع غزة، هدف اللقاء لمراجعة ونقاش الخطة الإستراتيجية السابقة وتعديلها بما يتلاءم مع القضايا الجديدة. ناقشت الورشة البيئة الداخلية والخارجية وتحليل البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر على عمل الائتلاف (مناهضة العنف ضد المرأة وتحالف أمل) في مجال قضايا العنف ضد النساء المبني على النوع الاجتماعي، والذي تواجهه في كافة المجالات، وتضمنت الجلسات نقاش نقاط القوة والضعف والتحديات والفرص المتاحة لدى الائتلاف. وتم عرض الأهداف الفرعية والهدف العام الذي يتمثل في توحيد وتكامل الجهود من أجل مناهضة كافة أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي في الفضاءين العام والخاص.

المركز يشارك في الاجتماع الدوري للشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان في برلين

كعضو نشط في الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ومجموعة عمل فلسطين، إسرائيل والفلسطينيين، شارك مركز المرأة في الاجتماع الدوري لمجموعة العمل التي تم عقدها في برلين. ركّز الاجتماع على التطورات السياسية الأخيرة وسياق تقلص المساحة (إلغاء التمويل). وناقش أعضاء الشبكة آخر المستجدات في المناصرة بخصوص الفصل العنصري والتطورات الأخيرة، بالإضافة إلى توسيع مفهوم الفصل العنصري وتخصيصه للمواطنين الفلسطينيين في إسرائيل، وتأثير الفصل العنصري على النساء والأطفال.

ويُشارك في فعاليات منتدى المجتمع المدني الفلسطيني الأوروبي

تم تنظيم الفعاليات من قبل تجمع المؤسسات الحقوقية المقدسية بقيادة مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان وبالشراكة مع شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية (PNGO) وشركاء فلسطينيين وأوروبيين آخرين، على مدار ثلاثة أيام 7-9 تشرين الثاني، بمشاركة ما يزيد عن 100 ناشط حقوقي من فلسطين و13 دولة أوروبية. كجزء

من المنتدى، ناقشت المؤسسات الفلسطينية والأوروبية الناشطة في مجال المناصرة الدولية لفلسطين التطورات على الأرض، وتضييق آفاق العمل الأهلي، وإنشاء آلية تنسيق ومتابعة دائمة للشراكة المستقبلية في مبادرات المناصرة المشتركة لفلسطين. خلال الحدث، تحدثت المديرة العامة للمركز عن الأثر الجنساني للانتهاكات الإسرائيلية على النساء والفتيات في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس. وأطلعت المشاركين على تقرير الظل المقدم من قبل مركز المرأة إلى التقرير الدوري الشامل لإسرائيل ودعت المشاركين إلى إجراء أعمال المناصرة مع حكوماتهم لتبني بعض توصيات مركز المرأة أثناء المراجعة الرابعة لتقرير إسرائيل للاستعراض الدوري الشامل أمام اللجنة في نيسان 2023.

التحكيم في دعوى النزاع والشقاق

بقلم المحامية: هيام قعقور

قانون الأحوال الشخصية الأردني الساري المفعول في الضفة الغربية رقم 61 لسنة 1976 وفي المادة 132 منه حيث نصت: (إذا ظهر نزاع وشقاق بين الزوجين فلكل منهما أن يطلب التفريق إذا ادعى إضرار الآخر به قولا أو فعلا بحيث لا يمكن مع هذا الإضرار استمرار الحياة الزوجية ..... إلى آخر ما جاء بالمادة)

فنصت هذه المادة على أن الحياة الزوجية أصبحت مستحيلة بين الزوجين للضرر الذي لحق بطرف من الآخر والأسباب الموجبة لهذه المادة أن وقوع النزاع والشقاق بين الزوجين يسبب أضرارًا كبيرة لهما ولأولادهما بالتالي يهدم كيان الأسرة ويؤثر على استقرار الأسرة وبالتالي استقرار المجتمع، وقد نصت المادة في فقراتها من الفقرة (ا) ولغاية الفقرة (ط) من نص المادة على إحالة الأمر إلى حكمين من أهلهما وإذا تعذر ذلك فتقرر المحكمة تحويل الملف إلى حكمين من خلالها.

ويعرف التحكيم بأنه (هو تولية الخصمين حاكما يحكم بينهما) وكذلك ورد في مجلة الأحكام العدلية في المادة 1790 تعريف التحكيم (هو اتخاذ الخصمين برضاهما حاكما يفصل حقوقهما ودعواهما) قانون التحكيم الفلسطيني رقم 3 لسنة 2000 عرف التحكيم بأنه (وسيلة لفض نزاع قائم بين أطرافه وذلك بطرح موضوع النزاع أمام هيئة التحكيم للفصل فيه)

التحكيم إذًا هو عملية اختيارية بين طرفي النزاع وبرضاهما ما عدا في دعوى النزاع والشقاق فهو وجوبا ونص عليه قانون الأحوال الشخصية المطبق المذكور في المادة 132 وفقراته الواردة في نص المادة، ويتوجب على المحكمين البحث في أسباب النزاع والشقاق بين الطرفين ومحاولة الصلح والتأكد من استحالة الحياة الزوجية بينهما والفصل في الضرر بين طرفي الدعوى واعتماد هذا الضرر بنسبة مئوية للإساءة وتدوينه في تقرير ورفعه للمحكمة مرتبطًا بحقوق الزوجة الموثقة في عقد الزواج.

والسؤال هنا: هل هناك قانون ينظم عمل هؤلاء المحكمين؟ أو شروط يجب توافرها في هؤلاء المحكمين أو سلوكهم؟

قانون التحكيم الفلسطيني المذكور حدد في المادة 3 منه مجال عمل المحكمين الخاضعين لهذا القانون وهو يتعلق بالتجارة والمسائل الاقتصادية أو المدنية ... وقرار اللجوء إلى التحكيم حسب هذا القانون هو رضائي بين طرفي النزاع.

أما فيما يتعلق بقضايا الأحوال الشخصية والنزاع والشقاق فقد نصت المادة (4) صراحة على استثناء عمل المحكمين والمنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية وذلك في الفقرة 3 من قانون التحكيم الفلسطيني المشار إليه.

واتفاق اللجوء إلى التحكيم من خلال قانون التحكيم الفلسطيني هو اختياري بين الطرفين وفقا للقانون، أما في قضايا النزاع والشقاق فلا يوجد قانون ينظم عملية التحكيم بين أطراف النزاع في قضايا النزاع والشقاق رغم أنه وجوبي وإلزامي من أجل السير في هذه الدعوى، وهذا الأمر لا يقل أهمية، بالعكس هو يبحث بقضايا حساسة تتعلق بالأسرة واستقرارها.

مواصفات وشروط المحكمين

وفيما يتعلق بمواصفات وشروط المحكمين الشرعيين وسلوكهم لا يوجد نص قانوني أو قانون ينظم ذلك وهو بحد ذاته قصور قانوني رغم أهمية هذا التحكيم في هذا النوع من القضايا وتحديد سلوك المحكمين الشرعيين والواجبة الاتباع من قبلهم.

وقد نصت الفقرة ج من المادة 132 من القانون المذكور: (يشترط في الحكمين أن يكونا رجلين عدلين قادرين على الإصلاح وأن يكون أحدهما من أهل الزوجة والآخر من أهل الزوج إن أمكن وإن لم يتيسر ذلك حكم القاضي رجلين من ذوي الخبرة والعدالة والقدرة على الإصلاح).

أي أن الشروط الواردة هي الذكورة ولم تقبل الإناث في أن يكنّ محكمات في قضايا النزاع والشقاق، وهناك خلافات فقهية في هذا الموضوع بين معارض ومؤيد لذلك، ولا يوجد مبررات مقنعة ولا تحقق العدالة بعدم تولي النساء التحكيم حيث يمتلكن خبرة وكفاءة متساوية مع الذكور وفي بعض الأحيان يتفوقن عليهم، ومن أولويات عمل التحكيم البحث والاستماع للطرفين الرجل والمرأة، فكما أن الرجل يستمع جيدا إلى الرجل فمن حق المرأة أن تجد من يستمع لها ويناقش معها مشكلتها بكل تفاصيلها وبوضوح، وفي بعض الأحيان تتحرج من ذكر أسباب النزاع والشقاق أمام الرجل لحساسيتها ومساسها بها بشكل شخصي تتعلق بحياتها مع زوجها، بينما إذا كان المحكم امرأة فسوف تتحدث معها دون حرج أو تردد ويمكن أن تؤثر بالحكم في قضيتها ورفع الظلم عن الطرف المتضرر وتحقيق العدالة بين الأطراف.

كما تضمن نص المادة الأهلية وأن يكونا عدلين وقادرين على الإصلاح بصرف النظر عما يمتلكان من مؤهلات للقيام بهذه المهام الصعبة، وبذلك نرى أن النصوص القانونية خلت من أي قاعدة قانونية لشروط خاصة تتعلق بالمحكم أو توجب على المحكمين اتباعها في سلوكهم باعتبارهم محكمين وتركت للعرف العام تحقيقها وليس للقانون.

ومن الأمور المهمة في عملية التحكيم احترام علاقة الثقة والسرية بين المحكم وأطراف التحكيم، حيث من الواجب امتناع المحكم الشرعي عن استخدام أي معلومات سرية سمعها من الأطراف بقصد تحقيق مصلحة شخصية له أو لغيره أو للإضرار بمصلحة الآخرين، والمحافظة على السرية من الاعتبارات المهمة في عملية التحكيم الشرعي بين الزوجين، ولكن في واقع الأمر لا يوجد ضمان لتحقيق ذلك ولا يوجد نص قانوني يعاقب في حال المخالفة سوى ضمير المحكمين ووازعهم الديني وأخلاقهم.

كذلك يجب أن تتسم قراراتهما بالموضوعية والحياد بالنسبة للقرارات التي تصدر عنهم، وعدم الانحياز والمساواة بين الزوجين بالخطوات الموضوعية للتحكيم لتحقيق العدالة

أن يتمتع المحكم بالنزاهة والكفاءة العلمية والتي يفترض أن تتوفر في القاضي أو المحامي، فما بالك بالمحكم الذي يكون مصير طرفي النزاع بين يديه، حيث يلزم تطبيق الوقائع والأدلة المثارة بين الطرفين في القضايا المنظورة أمامهم بإدراجها بنطاق القواعد القانونية المحددة وصولا إلى إحقاق الحق وتحقيق العدالة.

ومع الأسف لا يوجد نص قانوني يشترط الحصول على مؤهل علمي، وهذا ضعف وقصور بالقوانين المطبقة ويترتب على ذلك قدرة المحكم على سلامة الفهم والتحليل والربط للوقائع والدلائل وحسن إدارة عمليه التحكيم، وضبط إجراءات التحكيم والقدرة على التطبيق الصحيح للأحكام والوقائع، وهذا لا يكون إلا ضمن مواصفات ومهارات ينبغي التحقق من امتلاك المحكم لها حتى لا يكون الأطراف عرضة لضياع العدل والحق ويصبح هو الضحية.

فالتزام المحكم هو التزام أخلاقي لا قانوني خاصة إذا كان هناك سوء نية أو سوء قصد أو تعمد الإضرار بالخصوم وحصل خطأ أثناء عملية التحكيم فإن هذا الخطأ لا يقبل الإصلاح أو التدارك بالوسائل القانونية.

لذلك كله فالقصور القانوني لتنظيم عملية التحكيم الشرعي، وعدم وجود قانون ينظم عملية التحكيم الشرعي وشروط وسلوك المحكم هي مشكلة حقيقية تنعكس على طرفي النزاع، وهما الزوجان ولا تحقق عدالة أو مساواة بينهما ولا يمكن محاسبة أو الطعن بقرارات التحكيم إلا بحالات معينة لا علاقة لها بأخلاقيات وسلوك المحكم بعملية التحكيم، ما يؤدي إلى عدم الشعور بالثقة أو الأمان مع المحكم الشرعي، وبالتالي عدم الرضا بين الزوجين طرفي النزاع والظلم وعدم تحقيق العدالة لطرف من الأطراف.

نشاط ترفيهي لطاقم المركز في منطقة العوجا - أريحا/ آذار 2022

المؤتمر الإقليمي: بناء فضاء قانوني مشترك: عقد من العمل المشترك في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط

شارك المركز في المؤتمر الإقليمي الذي تم تنظيمه من قبل مجلس أوروبا، للاحتفال بعشر سنوات من برنامج الجنوب، وهو مبادرة مشتركة بين الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا. قام المؤتمر بتقييم الإنجازات والدروس المستفادة منذ انطلاق برنامج الجنوب سنة 2012 وهدف إلى تحديد الاتجاهات والتحديات المشتركة في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط بهدف المساهمة في تحديد أولويات العمل المشترك المستقبلي. لقد كان المؤتمر فرصة للتواصل بين ممثلي السلطات وأعضاء البرلمان والمهنيين والمجتمع المدني والقادة الشباب في منطقة جنوب المتوسط

وأقرانهم في أوروبا. تركّزت مواضيع النقاش على: الأمن البشري في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط - التقدم المحرز والتحديات المقبلة، نحو فضاء قانوني مشترك - 10 سنوات من العمل المشترك، المجتمعات المسؤولة والحكم الرشيد، ومعالجة التحديات المشتركة في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط: دراسات حالة، وملاحظات ختامية. كانت المديرة العامة للمركز من ضمن المتحدثين/ات في المؤتمر عبر الأون لاين في الجلسة الثالثة حول " معالجة التحديات المشتركة في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط: دراسات حالة حول مكافحة العنف ضد المرأة. للاطلاع على تسجيل المؤتمر: https://www.facebook.com/SouthProgramme/videos/986881595360025

مركز المرأة يُشارك في ورشة عمل مشتركة حول الحقوق المالية وتزويج الطفلات ٢٠٢٢

عُقدت الورشة على مدار أربعة أيام بتنظيم من منظمة المساواة الآن واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وحركة مساواة العالمية، جمعت الورشة عددًا من المتخصصين/ات والفاعلين/ات، من جنوب وجنوب شرق آسيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تناولت ورشة العمل بشكل رئيسي تزويج الطفلات والحقوق المالية الزوجية المشتركة، وهدفت إلى تعريف المشاركين بالاختلافات الدقيقة حول مواضيع تزويج الأطفال والحقوق المالية للنساء عند الطلاق، في السياقات المجتمعية التي يعملون بها. كما قدمت للمشاركين/ات بعض الممارسات الجيدة في بعض البلدان فيما يتعلق بالموضوعين، وقدمت تفسيرات لخطاب حقوق الإنسان والتفسيرات الإسلامية التقدمية للشريعة. تبادل المشاركون تجاربهم الشخصية وسلطوا الضوء على حملات المناصرة والتوعية المستقبلية حول القضيتين محل الاهتمام.

المركز يُشارك في جلسة خاصة لمناقشة التقدم في تحقيق بعض غايات الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة 2030

نُظّمت الجلسة من قبل الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة "أمان". خلالها، استعرض "أمان" تقرير الظل الذي أعدّه حول مستوى التقدم الذي أحرزته الحكومة في تحقيق خمس غايات تتقاطع مع تدابير مكافحة الفساد، مؤكدًا أنّ ضعف الإرادة السياسية واستمرار الاحتلال وضعف الموارد معيقات رئيسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030، وأنّ التعيينات في الوظائف العليا من أهم تحديات نظام النزاهة الوطني، وحث على ضرورة تجريم كافة الأفعال المجرمة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومن ضمنها الرشوة بكافة أشكالها، والإفصاح عن البيانات المالية لتعزيز ثقة المواطن بالحكومة، وضرورة اعتماد الحكومة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد كاستراتيجية عبر قطاعية بشكل رسمي.

ورشة عمل حول اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 والتوصية 206 في مراكش، المغرب

شارك المركز في ورشة العمل المنعقدة في مراكش بالمغرب يومي 25 و26 أيار، والتي قدّم خلالها مركز القيادة العالمية للمرأة ومقره جامعة روتجرز نيوجيرسي، وجمعية أيادي حرة المغرب، تدريبًا على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 والتوصية 206، لأعضاء التحالف النسائي من أجل الحقوق في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمن في ذلك أعضاء من فلسطين والمغرب ومصر وعضوات من آسيا وأمريكا. تم تقسيم التدريب إلى ثلاثة أقسام: (1) مقدمة حول اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 والتوصية 206، إطار العمل والأحكام الرئيسية، حيث تم تقديم دراسات حالة عن حملات التصديق على الاتفاقية رقم 190 ودراسات حالة عن استخدام وتنفيذ الأحكام الرئيسية للاتفاقية 190

قبل التصديق عليها، (2) استكشاف الاستراتيجيات والممارسات الجيدة حيث تم تقديم دراسات حالة توضح طرقًا مختلفة لاستخدام C190، و(3) رسم الخرائط وبلورة استراتيجية بشأن الاتفاقية C190. وكعضوة في الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي قدمت المديرة العامة لمركز المرأة عرضًا عن الشبكة العربية وعملها على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل C190.

المؤتمر الوطني السابع لتعزيز السلم الأهلي وسيادة القانون

"نحو دولة مدنية يسودها الأمن والأمان"

في ضوء الشراكة بين مركز المرأة والائتلاف المدني لتعزيز السلم الأهلي وسيادة القانون، شارك المركز في المؤتمر السنوي السابع بعنوان "نحو دولة مدنية يسودها الأمن والأمان". تم تنظيم المؤتمر في سياق تعزيز واقع التناغم الاجتماعي، وتعزيز سيادة القانون، والسعي لتوفير ظروف موضوعية للجسور بين المكونات المجتمعية المختلفة.

ناقش المؤتمر عددًا من القضايا الهامة والموضوعات التي تشكل تهديدًا للسلم الأهلي، بمشاركة باحثين ومختصين وممثلي مؤسسات رسمية وأهلية، حيث ناقش المشاركون والمشاركات، ثلاث أوراق عمل حول: "تمدين الخطاب الديني وأثره على السلم الأهلي"، "أنظمة الإنذار المبكر للسلم الأهلي كدراسة مقاربة مع الحالة الفلسطينية، و"حالة العنف والفلتان الأمني في محافظة الخليل الأسباب والتداعيات" بهدف جسر الهوة بين المكونات المجتمعية المختلفة، وتعميق الانسجام المجتمعي. وأعدّ المركز البيان الختامي للمؤتمر، حيث سلط خلاله الضوء على التوصيات الرئيسية المتعلقة بتوازن النظام السياسي الفلسطيني من خلال إحياء المجلس التشريعي الفلسطيني، وحماية المرأة من التهميش، وإطلاق السياسات التي تستثمر في التقدم التكنولوجي مثل أنظمة الإنذار المبكر للسلم

الأهلي، وإجراء مراجعة للخطاب الديني الشامل الذي يضمن استخدام التراث الديني والمنظور في مواجهة التحديات الاجتماعية والثقافية التي تواجه المجتمع.

المركز يُشارك في مؤتمر حقوقي دولي بالقاهرة حول "تحدّيات حماية الخصوصية في ظل الذكاء الاصطناعي"

عُقد المؤتمر في تموز، بالشراكة بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان واللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان في مصر بالقاهرة. ضمّ المؤتمر خبراء بارزين في مجالات القانون وتكنولوجيا الاتصالات والإعلام وحقوق الإنسان من 23 دولة، وممثلين عن 8 من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في البلدان العربية، وكذلك قيادات 32 منظمة حقوقية غير حكومية في 16 بلدًا عربيًا وفي بعض الدول الأوروبية، بينهم ممثلو 20 مؤسسة عضوة بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان، تبادلوا فيه وجهات النظر وتناقلوا الخبرات بهدف حماية الخصوصية التي هي جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان. خلال المؤتمر، أكّدت المديرة العامة للمركز على ضرورة حماية الخصوصية خاصة للنساء والفتيات في ظل الذكاء الاصطناعي، وأهمية تطبيق القانون ودور الدولة والحكومات في حماية خصوصية الأفراد، مضيفة أنه من المهم إشراك الشابات والشباب في هذا النقاش، خاصة فيما يتعلق بجزئية التنازل عن الخصوصية مقابل استخدام بعض التطبيقات والمواقع الإلكترونية، رغم الجانب والفوائد الإيجابية للاستخدام الصحيح لمواقع التواصل الاجتماعي.

بهدف تعزيز صمود النساء المقدسيات:

ورشة عمل لطاقم المركز مع أعضاء مجلس الإدارة حول تدخلات مركز المرأة في محافظة القدس - الإنجازات والتحديات والتوصيات المستقبلية

بهدف تعزيز صمود النساء المقدسيات، نظم مركز المرأة في تموز ورشة عمل ضمّت طاقم المركز البرامجي للمركز ومجلس الإدارة والهيئة العامة تم خلالها بحث سبل تعزيز صمود النساء المقدسيات من جهة، وتسليط الضوء على العنف المضاعف الذي تعاني منها المقدسيات جراء سياسات الاحتلال من جهةٍ أخرى.

خلال الورشة، قدّمت مديرة وحدة الخدمات والتمكين المجتمعي بالمركز عرضا حول التدخلات التي يقدمها المركز على صعيد تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء المقدسيات والتمكين والتفعيل المجتمعي من خلال استهداف الفاعلين والفاعلات المجتمعيين/ات، حيث تطرقت إلى طبيعة الخدمات المقدمة في مكتب القدس، والمناطق الجغرافية والفئات المستهدفة، وتدخلات التمكين التي تستهدف محافظة القدس، والإنجازات خلال الثلاث سنوات الأخيرة، والتحديات التي واجهت العمل، وفي نهاية العرض قدّمت عدّة توصيات للتدخلات المستقبلية. فيما قدّمت مديرة وحدة المناصرة عرضا حول تدخلات المركز على صعيد المناصرة الدولية، وتم بعدها فتح باب النقاش والتوصيات المستقبلية للمشاركين/ات والتي من شأنها تعزيز دور طاقم المركز بالمجتمع الفلسطيني وانعكاسات ذلك في دعم الحقوق المشروعة للمرأة الفلسطينية. وفي نهاية الورشة أثنى مجلس الإدارة على الجهود الضخمة التي يبذلها طاقم المركز والإدارة التنفيذية، خاصة في ظل التحديات القانونية والمجتمعية والسياسية في الضفة والقدس، وشكر الطاقم على العمل المهني والمُميز رغم كل التحديات التي يواجهها أثناء عمله في القدس.

في اليوم العالمي للمرأة 8 آذار 2022

سيبقى الثامن من آذار رمزًا للحرية والمساواة أنتنّ قائدات التغيير

بيان أصدره مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي تحت شعار هي ملهمة! حان وقت التغيير بمناسبة الثامن من آذار

"يحل علينا الثامن من آذار، يوم المرأة العالمي، هذا العام في ظل تغييرات متراكمة ومتسارعة في كل أنحاء العالم. سواء من حيث استمرار الأزمة العالمية الناجمة عن تفشي وباء كوفيد-19 أم في ظل تزايد الصراعات والنزاعات المسلحة في مناطق عديدة في شتى بقاع الكرة الأرضية. ولعل الخلاصة العامة التي يمكن الاستدلال عليها من كل المعطيات والأرقام والدراسات تشير إلى أنّ النتائج والانعكاسات السلبية، سواء للأوبئة أم الكوارث أم الحروب والنزاعات العسكرية، تطال في أشد وأصعب آثارها النساء، حيث تكون النساء أول وأكبر فئات وشرائح الضحايا والمتضررين اقتصاديا واجتماعيا وصحيا وثقافيا. فلسطينيا تحل علينا ذكرى الثامن من آذار ولا يزال شعبنا يرزح تحت قيود الاحتلال بسياساته التي تقوم على القتل والحصار والبطش والاعتقال والتهجير وانتزاع الأرض والممتلكات وتدمير المنازل والممتلكات والمزارع والمنشآت الزراعية والصناعية وغيرها وممارسة التمييز العنصري والتطهير العرقي ضد أبناء شعبنا الفلسطيني في كل مكان، حيث استحقت دولة الاحتلال لقب نظام الفصل العنصري "الأبرتهايد" بشهادة المؤسسات الدولية ومنها منظمة العفو الدولية التي تعتبره جريمة ضد الإنسانية".

عاش الثامن من آذار يوم المرأة العالمي

للاطلاع على البيان كاملًا:

http://www.wclac.org/News/363/%D8%B3%D9%8A%D8%A8%D9%82%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%85%D9%86_%D9%85%D9%86_%D8%A7%D8%B0%D8%A7%D8%B1_%D8%B1%D9%85%D8%B2%D8%A7_%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9_%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9_%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%86_%D9%82%D8%A7%D8%A6%D8%AF%D8%A7%D8%AA_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D9%8A%D8%B1

المركز يُطلق دراسته حول التحرش الجنسي ضد النساء في أماكن العمل بين غياب النص القانوني والإنكار التقليدي كما تراه النساء

في إطار فعاليات الثامن من آذار، وفي حدث وطني أطلق المركز دراسته حول التحرش الجنسي ضد النساء في أماكن العمل بين غياب النص القانوني والإنكار التقليدي كما تراه النساء. استندت الدراسة إلى مراجعة الأدبيات ومقابلات معمقة مع خبراء/ خبيرات ومقدمي/ مقدمات خدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي والقانوني لنساء وفتيات تعرض للتحرش الجنسي، وحلقات نقاش، وقدّمت عددًا من التوصيات. للاطلاع على الدراسة كاملة: http://www.wclac.org/files/library/22/05/nusin94fjjug0ne2gfarsj.pdf

مركز المرأة وجمعية سيدات أريحا ينفّذان زيارة ميدانية إلى بدو وادي النويعمة في محافظة أريحا والأغوار

خلالها، تم الالتقاء بنساء من التجمع البدوي حيث تم تعريفهنّ بالخدمات التي يقدمها المركز والجمعية، خاصة الخدمات القانونية والاجتماعية وجلسات التوعية، وتمّ التركيز على التحديات البيئية التي تواجه النساء البدويات وتحرمهن من فرص الحصول على حقوقهن، وأعقب ذلك مناقشة التحديات الرئيسية التي تواجهها المرأة بما في ذلك: ندرة المياه، انقطاع التيار الكهربائي المتكرر، نقص وسائل النقل بالقرب من هذا التجمع، محدودية الوصول إلى الخدمات الصحية، الأمر الذي يتطلب السير لمسافات طويلة للوصول إلى الرعاية الصحية والطبية، كذلك نقص وجود وسائل النقل، وعدم وجود مشاريع مدرة للدخل تشجع النساء على أن يصبحن منتجات. خلال الزيارة، أكّدت النساء على حاجتهنّ لجلسات توعية حول حقوقهن وأنشطتهن النفسية للحديث عن المشكلات المجتمعية التي يواجهنها.

المركز يُنظّم زيارة إلى مركز محور في بيت ساحور ويُكرّم العاملات هناك

زار ممثلون/ات من أعضاء شبكة حماية النساء في الخليل مركز محور في بيت ساحور، قاموا خلال الزيارة بتكريم العاملات والمتوجهات هناك. وتم الحديث حول أهم إنجازات محور ودوره المجتمعي في الحماية كما شاركت المؤسسات الحاضرة في الحديث حول طبيعة العلاقات والعمل مع مركز محور وأهمية هذا التعاون في مساندة النساء. وشاركت المتوجهات بكلمة شكر للحضور على تذكرهنّ في هذا اليوم.

بمناسبة الثامن من آذار المركز يُكرّم عضوات شبكة حماية النساء في الخليل

تخلّل اللقاء تكريم للدكتور نضال عواودة من نيابة الخليل وعضو في الشبكة على دوره الهام والمتفهم في التعاون مع المؤسسات الشريكة بحماية النساء وهو مميز في فهمه وتعاونه ومساندة الأعضاء في الشبكات، كما تم تكريم أعضاء شبكة حماية النساء في الخليل إلى جانب تكريم الشرطيات في إدارة حماية الأسرة.

ويُكرّم عضوات الشبكتين من مقدمات الخدمات في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في خربة جلعود بقلقيلية

خلال التكريم، أكّد المركز على أهمية دور مقدمات الخدمات في المجالات المختلفة في دعم حقوق وحماية النساء ومساندة الأسرة، على الرغم من التحديات الكبيرة التي يواجهنها في العمل على مستويات مختلفة سياسية واجتماعية وغيرها، إلا أنهنّ بالتزامهن واجتهادهن وعملهن المستمر يسعين إلى إحداث التغيير وتحقيق المساواة والعدالة.

المركز يُكّرم عضوات شبكة حماية النساء في محافظة أريحا والأغوار

تحت رعاية محافظ أريحا والأغوار السيد جهاد أبو العسل، قام المركز بتكريم عضوات حماية النساء في محافظة أريحا والأغوار تقديرًا لدورهن وعطائهن خلال أزمة جائحة كورونا وطيلة الفترة الماضية. خلال التكريم، أكّد المركز على أنه يعمل ومنذ تأسيسه على تعزيز حماية النساء وضمان وصولهن إلى الخدمات بالإضافة إلى دعم دور مقدمي ومقدمات الخدمات على كافة المستويات المهنية التي تتعلق بتعزيز وصول النساء إلى الحماية، كما أنهنّ بعملهن المستمر يسعين إلى إحداث التغيير وتحقيق المساواة والعدالة. وعلى إثره يأتي الثامن من آذار بمثابة تأكيد وتقدير لهذه الجهود التي تقوم بها النساء من مقدمات الخدمات.

في الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة 2022

ضمن فعاليات حملة الـ16 يومًا لمناهضة العنف ضد المرأة، مركز المرأة يُشارك في الموجة المفتوحة حول اتفاقية سيداو والتزامات دولة فلسطين والتقدم المحرز تجاه القضايا الحقوقية للنساء في فلسطين، جاءت هذه الموجة بتنفيذ من إذاعة نساء أف أم بالتعاون مع المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح" وبدعم من مكتب الممثلية النرويجية.

للمشاهدة:

https://www.facebook.com/100088129051125/videos/3027616547538898/

حملات مناصرة من أجل إقرار قانون حماية الأسرة من العنف

خلال حملة الـ16 يومًا، قام المركز بدعم منتدى مناهضة العنف بتنظيم وقفة لمدة يومين، شارك فيها 111 مشاركًا/ة بهدف رفع وعي أفراد المجتمع والجمهور بقانون حماية الأسرة، تم خلالها بث ونشر جميع الكتيبات والمواد التي أصدرها المنتدى والمركز والمؤسسات الشريكة حول القانون عبر الأجهزة الصوتية، كما تم دعم المنتدى في إطلاق حملة مناصرة حول إقرار القانون تضمن إنفوجرافيك بالفيديو ولقطات إذاعية روجت وأرسلت رسائل مناصرة بشأن مشروع قانون حماية الأسرة.

وقفة مشتركة للمطالبة بتعديل قانون الأحوال الشخصية

تم تنظيم الوقفة في مدينة رام الله بالشراكة ما بين مركز المرأة، ومؤسسة "تام"، والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والائتلاف الأهلي لقانون الأحوال الشخصية وحركة إرادة ومنتدى مناهضة العنف ضد المرأة، حيث طالبت خلالها المشاركات بتعديل قانون الأحوال الشخصية، وتحديدا بند الحضانة ورفعه لسن 18 عاما بما يضمن مصلحة الطفل الفضلى، وفي نهاية الوقفة تم إلقاء بيان مشترك ركّز على أشكال العنف التي تتعرض لها النساء الفلسطينيات من الاحتلال ومن القوانين والعادات والتقاليد المتوارثة، وفي نهايته تم التأكيد على مطالب الحملة بتعديل بنود القانون بهدف رفع الظلم عن الأم والأبناء من خلال تمديد الحضانة للأولاد والبنات حتى سن الأهلية القانونية "18" سنة، سواء كانت الحضانة مع الأم أم الأب وأن يتم توحيد القانون بين الضفة الغربية وقطاع غزة بهذا الشأن تحقيقا للعدالة الاجتماعية ورفع التمييز القانوني عن النساء وتحقيقا للمصلحة الفضلى للأبناء

وفي سياق حملة الـ16 يومًا أيضًا نفّذ مركز المرأة:

نـدوة حـول "العنـف ضـد النسـاء والخـدمات التـي تقـدمها شـبكة حمايـة النسـاء فـي محافظـة أريحـا والأغـوار للنسـاء"- مقـر كليـة فلسطين للعلوم الشرطية

زيـارة لمنطقـة بيـرين خلـة الفـرن فـي الخليـل، دعمـا وتعزيـزا لصـمود النسـاء فـي المنطقـة والتـي يعـانين مـع أسـرهن مـن عنـف الاحـتلال والمسـتوطنين والاسـتماع إليهن وإلى مطالبهن

يـوم دعـم وصـمود للنسـاء نظمتـــه شـــبكة حمايـــة النسـاء فـي طوبـاس للنسـاء فـي منطقـة العقبـة والتـي تعـــاني مـــن الانتهاكـــات المسـتمرة والتضـييق علـى مناحي الحياة المختلفة

زيـارة لقريـة بيـت مرسـم فـي الخليـل دعمـا وتعزيـزا لصـمود النســاء فـــي القريـــة والتـــي يعـانين مـع أسـرهن مـن عنـف الاحـــتلال والمســـتوطنين حيـث تـم الاسـتماع إلـيهن وإلى مطالبهن

ومن خلال مشروع "معا ننهض" نفّذ منتدى سعير الشبابي بالتعاون مع مسرح نعم وبالشراكة مع مركز المرأة عروضًا مسرحية لرفع الوعي حول قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي استهدفت الطلبة في مدرسة الدوارة للبنين

كما قام المنتدى بتوزيع أكواب كرتونية تحمل رسائل توعية ترفض العنف ضد المرأة....

ندوة افتراضية بعنوان: "اتحدوا"

لإنهاء العنف ضد المرأة 16 يومًا من النشاط ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي 2022

شارك مركز المرأة نيابةً عن الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي في ندوة عبر الإنترنت: "اتحدوا" نشاط لإنهاء العنف ضد المرأة 16 يومًا من النشاط ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي 2022، تم تنظيمها من قبل فريق النوع الاجتماعي في العديد من وكالات الأمم المتحدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة واليونيسيف.

مركز المرأة يُشارك في ويبينار بعنوان: "معاً نحو الإقرار والمصادقة على اتفاقية منظمة العمل الدولية 190" مع الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي

شارك في الويبينار أكثر من 50 مشاركًا/ة من عدّة دول عربية، حيث عرض خلاله المتحدثون/ات ورقة موقف حول اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 والتوصية 206"، ومقدمة حول الاتفاقية 190 والوقوف على أهميتها، كذلك تم الحديث عن تجربة الأردن نحو المصادقة على اتفاقية 190، ودور الرجال في المناصرة من أجل التصديق على الاتفاقية 190 ومناهضة التحرش الجنسي في أماكن العمل. أعقبها مناقشات تفاعلية وتوصيات للمتابعة في المستقبل. وفي مداخلة لها، أشارت المديرة العامة للمركز بأنه حسب ميثاق روما للمحكمة الجنائية الدولية هناك تعريف في بنودها 7 و8 حول جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وأننا نتحدث عن علاقات عمل تجمع أطراف العمل الثلاثة أصحاب العمل والنقابات العمالية أو العمال والحكومات، وضرورة أن يكون العمل في أكثر من مسار، موضحة أنّ الكثير من دولنا لم تنضم لهذه الاتفاقية وغيرها من الاتفاقيات مثل اتفاقية 189 المتعلقة بعاملات وعمال المنازل وهم فئة كبيرة بحاجة لحماية وهناك الكثير مثل الأجر المتساوي للعمل المتساوي وغيرها التي يجب أن يكون هناك ترابط بينها وبين انضمامنا للكثير من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ويُشارك في ندوة بعنوان: العنف ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في المنطقة العربية

شارك مركز المرأة في ندوة عبر الإنترنت بعنوان: العنف ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في المنطقة العربية، والتي نظمها المعهد العربي لحقوق الإنسان. تم تنظيم الندوة في سياق حملة الـ16 يومًا من النشاط. كانت المديرة العامة للمركز السيدة رندة سنيورة إحدى المتحدثات حول العنف ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. تحدثت في الندوة أيضًا السيدة غيدا عناني المديرة العامة لمؤسسة أبعاد من لبنان وتخللها شهادات من كل من: الناشطة لينا مروان من السودان والناشطة نادرة السعدي من فلسطين والناشطة أميمة الجماد من المغرب، وتمت إدارة النقاش من قبل الأستاذة جومانا مرعي مديرة فرع المعهد العربي لحقوق الإنسان في لبنان.

الأسرة الداعمة للنساء المعنفات

بقلم: ختام زهران

النساء المعنفات يعشن واقعًا مريرًا في حياتهن الزوجية ويتحملن الكثير من أشكال العنف الجسدي والنفسي والجنسي وحتى الاستغلال الاقتصادي، يقدمن تنازلات عديدة للاستمرار في الحياة الزوجية من أجل الحفاظ على أسرهن في ظل وجود زوج عنيف لا يقدر ذلك، فإن وجود أسرة داعمة ومساندة لها وتحترم قراراتها المصيرية وتكون مصدر قوتها هو الذي يغير حياتها ومستقبلها، في هذه الورقة البحثية ومن تجربتنا من خلال العمل مع النساء المعنفات أود تسليط الضوء على أهمية دور الأسرة في دعم النساء المعنفات ومدى آثار العنف عليها في حياتها المستقبلية.

إن النساء المعنفات المتوجهات وطالبات الخدمة الاجتماعية والقانونية ينقسمن إلى قسمين:
نساء يعشن في أسر داعمة للمرأة ومساندة وتحترم قراراتها وتتحمل مع بناتها مسؤولية القرار الذي أخذته حتى لو كانت لديها أطفال، في مثل هذه الأسر تستمد المرأة قوتها وثقتها من أهلها الذين يحترمونها ويحترمون قرارها وأطفالها ويقدمون لها الدعم المعنوي والمادي وحتى في تربية ومتابعة أطفالها والاهتمام بهم كشكل من أشكال التعويض الذي فقدوه من والدهم، أيضا لا يشعرونها بأنها عالة عليهم فهذا الشكل له آثار نفسية عميقة وخاصة في زيادة ثقتها بنفسها وقدرتها على اتخاذ القرار وعلى تحمل المسؤولية، وهنالك شكل آخر من الأسر الداعمين لبناتهم في التخطيط المستقبلي وخاصة في ما يتعلق في إكمال تعليمها الجامعي أو حتى انخراطها في المجتمع في البحث عن عمل أو حتى الالتحاق في دورات لتكون مساندة لها في الوصول للاستقلال الاقتصادي مثل (دورات التجميل – الخياطة –تصميم)، خلافا للأسر التي تعلم مدى خطورة العنف الذي تتعرض له ابنتهم وبشاعته ويدركون تماما أن حياتها عند زوجها والعنف الذي تتعرض له قد يؤدي إلى فقدان حياتها وموتها، فهذا الشكل من الأسر هم عقبة في طريق المرأة للوصول إلى قرار بسبب تفكيرهم والصورة النمطية التي ينظر لها المجتمع بأن ابنتهم مطلقة وخاصة إذا كان لديها بنات وكأن المطلقة هي عار على أهلها وأنها سلعة سهلة الاستغلال، من هنا يفضل الأهل إرجاعها إلى منزل زوجها ويطلبون منها التحمل والصبر لأجل أطفالها فتضطر العودة هي وأطفالها الذين هم أيضا يعانون العنف ويشاهدونه حيث إنه سيترك في نفسيتهم آثارًا نفسية صعبة وقد ينقلونها إلى أسرهم المستقبلية ومن هنا نقول إن العنف يولد عنفًا وينشئ أطفالا عنيفين في أغلب الأحيان، من أبرز آثار فقدان المرأة للدعم النفسي والمعنوي من أهلها أنه قد يجعلها ضعيفة الشخصية وليس لها أي قدرة على اتخاذ أي قرار حتى لو كان قرارًا بسيطًا فإنها تكون مهزوزة لا يوجد ثقة بنفسها واتكالية وقد تشعر بأنها ليست مهمة في الحياة وأن وجودها لا معنى له وهنالك بعض

الحالات بسبب العنف وعدم الدعم والمساندة من أهلها فقد تصاب بالاضطرابات النفسية التي منها الاكتئاب ومحاولات الانتحار أو لامبالاة وغيرها من أشكال الاضطرابات النفسية.

وفي النهاية أود أن أؤكد أن الأسـرة الداعمة هي أسـاس تقوية المرأة وهي التي تجعلها ناجحة في حياتها ولا تخشـى أمرًا يعيقها في الوصـول إلى أهدافها المسـتقبلية، لأنها تعوض كل ما عاشـته من تجربة زواج سـيئ في مسـتقبل وأهداف تسـعى لتحقيقها، أيضـا دعمها بأن تكون ناجحة في المجتمع وأن تكون مستقلة ماليا وأن لا تتنازل عن حقوقها هو أيضا يشعرها بالرضى عن ذاتها وعن قرارها وأن تسـتطيع تربية واحتضـان أبنائها بأجواء يسـودها الهدوء النفسـي ومليئة بالحب والحنان عوضـا وبعيدا عن الصراعات والمشاحنات اليومية التي كانوا يشاهدونها بشكل يومي ومستمر.

من مشاركات المركز الإعلامية

حلقة خاصة بعنوان: نضالات فلسطينيات وعربيات يستعرضن تجاربهن النضالية من أجل إقرار قانون حماية الأسرة من العنف.

للمشاهدة:

https://ar-ar.facebook.com/mutada.pal/videos/543127014108677

نبيل دويكات لقناة الغد: القوانين أحد أهم الأسباب التي تعيق التصدي لقتل النساء في فلسطين.

لمشاهدة الحلقة:

https://www.youtube.com/watch?v=fZNziH4zqSw

في الحلقة الأولى من برنامج إضاءات.. مطالبات بإقرار مسودة نظام التحويل الوطني وافتتاح بيوت أمان جديدة لاستيعاب المعنفات! وكالة وطن للأنباء:
https://www.wattan.net/ar/tv/389007.html

العنف الإلكتروني، كيف يبدأ؟ وكيفية الوقاية من خطر العنف والابتزاز الالكتروني، ماذا لو تعرضت المرأة لذلك؟!

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/363715385842928/

مشكلة تدخل الأهل بالأزواج هي من أهم المشكلات التي يتعرض لها الأزواج في بداية حياتهم.. كيف نتعامل مع هذه المشكلة وما هي نتائجها؟ شاهدوا الفيديو لمعرفة المزيد عن هذه القضية، من خلال الرابط التالي:

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/480513000148520/

حلقة إذاعية مع نساء أف أم ضمن مشروع "نساء الشام" حول الائتلافات النسوية الإقليمية وعلاقتها بتمكين النساء، ركّزت خلالها المديرة العامة على دور الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي والمجالات التي تعمل بها خاصة التحضيرات المتعلقة بمؤتمر "تغير المناخ" والمشاركة النسائية العربية لإيصال صوتنا إلى صناع القرار من الدول العربية لمدى تأثرهم بالمناخ. لمشاهدة الحلقة:

https://www.facebook.com/RadioNisaaFM/videos/764002298004456

هكذا ينعكس سلباً ازدواجية القوانين بين القدس المحتلة والضفة الغربية على حياة النساء. للمشاهدة:

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/786013652847716/

حوارية حول آفة قتل النساء في فلسطين- ائتلاف فضا فلسطينيات ضد العنف.

للمشاهدة:
https://www.facebook.com/FDAorg.21/videos/723164648924885/

العلاقة الزوجية هي عبارة عن رابط بين زوج وزوجة، من أهم أساسيات هذه العلاقة هي الحوار بين الزوجين. شاهدوا محاور وتأثيرات الحوار بين الزوجين لحياة زوجية أفضل.

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/3039842232936445/

نفقة العلاج: ما هي؟! لمن ومتى تجب النفقة؟! ماذا عن شروطها؟

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/424996623010205/

أجرة المسكن للمرأة، هي حق شرعي، قانوني ونافذ: ما هي أجرة المسكن؟! متى تستحقها المرأة؟ وما هي شروط المطالبة بها؟!

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/580843530150741/

المحاكم الكنسية: ما هي القضايا التي تنظر فيها هذه المحاكم؟! وكيف هي آلية الترافع بها؟! ما هو دور مركز المرأة في تقديم الدعم والإرشاد في قضايا الأسرة للطوائف المسيحية؟

https://www.facebook.com/WclacPalestine/videos/390320713207378/

التحرش الجنسي ضد النساء في أماكن العمل
بين غياب النص القانوني والإنكار التقليدي كما تراه النساء

تهدف الدراسة التحليلية النوعية إلى تسليط الضوء على موضوع التحرش الجنسي ضد النساء باعتباره أحد أهم مظاهر وأشكال التمييز والعنف ضدهن، ويشكل أحد أهم المعيقات والعقبات التي تقف في طريق المساواة التامة للنساء في مختلف مجالات الحياة، كما تهدف إلى تسليط الضوء أيضًا على الآثار والانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية على النساء خاصة وعلى المجتمع عمومًا. اعتمدت الدراسة على دراسة الواقع القائم فيما يتعلق بجريمة التحرش مستخدمة أسلوب المقابلات المعمقة مع نساء وفتيات تعرضنَ لجريمة التحرش الجنسي ضدهنّ في أماكن عملهنّ، إضافة إلى إجراء مقابلات معمقة مع خبراء/ خبيرات ومقدمي/ مقدمات خدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي والقانوني لنساء وفتيات تعرضن للتحرش الجنسي، وحلقات نقاش مع مقدمي خدمات الدعم والإرشاد القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن للاطلاع على تجاربهن وخبراتهن في مجال تقديم الخدمات للنساء المعنفات عامة والنساء المعرضات للتحرش الجنسي خاصة.

خلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات منها سن وتشريع عقوبات رادعة ضد مرتكبي جرائم التحرش الجنسي وتسريع إجراءات التقاضي، وتعديل قانون العمل الفلسطيني لضمان تجريم التحرش الجنسي في مكان العمل وتشديد العقوبات بحق مقترفي هذه الجرائم، وتعديل قانون الخدمة المدنية لضمان تجريم التحرش الجنسي في مكان العمل وتشديد العقوبات بحق مقترفي هذه الجرائم، وتعزيز وتطوير الوحدات المتخصّصة في مجال النوع الاجتماعي في أجهزة تطبيق القانون كالمحاكم والقضاة وقلم المحاكم ومواصلة العمل لتعزيز توجهاتها الإيجابية تجاه قضايا المرأة والنوع الاجتماعي، وتخصيص مساحات آمنة وتحقّق كل شروط السرية والخصوصية في أجهزة تطبيق القانون (الشرطة، النيابة، القضاء) لتوفير الأجواء الإيجابية التي تعطي الشعور بالراحة والأمان عند التوجّه للشكوى، إضافة إلى توصيات أخرى تتعلّق برفع الوعي المجتمعي، والرصد والتوثيق، ودور الإعلام في تسليط الضوء على هذه الظاهرة. للاطلاع على

الدراسة كاملة:
http://www.wclac.org/files/library/22/05/nusin94fjjug0ne2gfarsj.pdf

التقرير الإقليمي حول العنف المبني على النوع الاجتماعي خلال جائحة كورونا

تم إصدار هذا التقرير تحت شبكة سلمى، تأسست شبكة سلمى من قبل مجموعة من المؤسسات النسائية غير الحكومية في المنطقة العربية بهدف القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة. تدرك هذه الشبكة أن غياب الديمقراطية في العالم العربي، وخاصة غياب حرية التعبير والتجمع، يزيد من التمييز ضد المرأة. حيث لا تزال المرأة في المنطقة العربية تعاني من محدودية في التمثيل السياسي والمشاركة في عملية صنع القرار. وما زالت القوانين التمييزية والأعراف الأبوية وغياب الإرادة السياسية العقبة الأساسية لضمان تمتع النساء بالحرية، والعدالة وإحداث التغيير. تدرك شبكة سلمى أن التضامن المحدود للعمل المشترك بين المنظمات النسوية في المنطقة العربية قد يسهم في زيادة تهميش المرأة وإضعاف تأثيرها على حكوماتها والأنظمة القانونية، للتقرير:
https://www.wclac.org/Library/All?C=4

أصوات النساء في ظل الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري والتمييز العنصري المُنظّم 2021-2022

تم إثراء التقرير بالبيانات المستندة إلى الأدلة والشهادات من النساء الفلسطينيات التي أجريت في عام 2021-2022، والتي تكشف بوضوح نظام إسرائيل المؤسسي للقمع والهيمنة الممنهجين على الفلسطينيين، وهو مظهر واضح لنظام الفصل العنصري المطبق في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة داخل الخط الأخضر. يهدف التقرير إلى التأكد من أن أصوات النساء في ضوء احتلال الفصل العنصري الإسرائيلي وسياساته وممارساته التمييزية موثقة بشكل جيد ومسموعة على أمل استخدامها كمواد لمحاسبة إسرائيل. يستخدم التقرير نهجًا قائمًا على حقوق الإنسان يبحث في التأثير المحدد للنوع الاجتماعي للانتهاكات الإسرائيلية على النساء والفتيات، لا سيما فيما يتعلق بكيفية انتهاكها بشكل مباشر وغير مباشر لحقوق الإنسان الأساسية. واختتم التقرير بعدد من التوصيات.

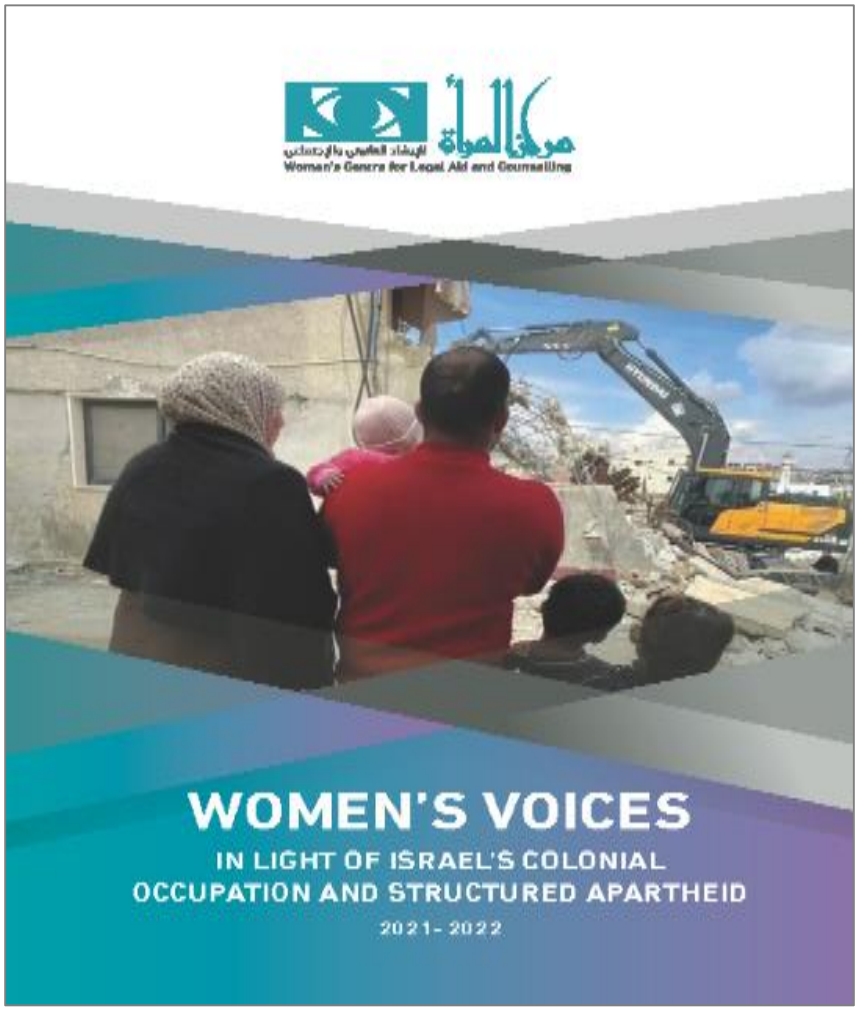

للاطلاع على التقرير كاملًا:
https://www.wclac.org/files/library/22/07/nrnnjlc9zo171nohpanami.pdf

تقرير حول "السياسات الإسرائيلية وتأثيرها على الحقوق الأسرية للنساء في القدس

يهدف التقرير إلى عرض أبرز التحديات الناتجة عن انتهاكات الحقوق الأسرية بحق النساء في القدس فيما يتعلق بقضايا الأزواج مختلفي الوثائق (الهويات)، والآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة على النساء بسبب تفرقة العائلة وضياع حقوقها وحقوق عائلتها الأسرية. حيث تبين من خلال التحليل القانوني للمعلومات القائمة على الأدلة التي قام بجمعها وتحليلها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي من مصادر مختلفة. اعتمدت آلية كتابة التقرير على المنهج الكيفي والكمي لجمع المعلومات، حيث تم التركيز بشكل أساسي على المصادر الأولية والثانوية التي قام بجمعها مركز المرأة خلال فترة المشروع وما قبل المشروع كونها تتمثل في صلب تدخلات مركز المرأة الأساسية. تتمحور المصادر الأولية حول مجموعة من الشهادات والمقابلات المعمقة وجها لوجه وعبر الهاتف مع النساء المتضررات من قضايا الإقامة أو الهوية أو الجنسية التي تم إجراؤها من قبل الباحثات الميدانيات والأخصائيات الاجتماعيات في المركز، وأفراد من مؤسسات قاعدية مقدسية تم التعاون معهم لاحقا ضمن تدريب أعده مركز المرأة حول الحقوق الأسرية. أما فيما يتعلق بالمصادر الثانوية فهي تعتمد على الأبحاث والتقارير الدورية والمعلومات القائمة على الأدلة التي يرصدها مركز المرأة والمؤسسات الحقوقية الأخرى.

للاطـــــــــــــــــــلاع علـــــــــــــــــــى التقريـــــــــــــــــــر كـــــــــــــــــــاملًا:
https://www.wclac.org/files/library/23/01/6hl2ta4cgtecsugkna44xz.pdf

بيان مركز المرأة بمناسبة الأول من أيار عيد العمال العالمي: لا لكل أشكال العنف والتمييز ضد النساء العاملات

يأتي الأول من أيار هذا العام ولا تزال الطبقة العاملة الفلسطينية تُعاني من الظلم والقهر والإجحاف وانتهاك حقوقها في مختلف المجالات، سواء بالنسبة للعاملين في القطاعين العام والخاص في فلسطين أو العاملين في سوق العمل داخل دولة الاحتلال. ويعاني العمال عمومًا من غياب الكثير من الحقوق العمالية كانخفاض الأجور وتدني مستويات الحماية الاجتماعية كالضمان الاجتماعي والتأمينات الصحية وتوفر بيئة العمل الآمنة وارتفاع معدلات البطالة وغيرها من الحقوق العمالية.

بالنسبة للنساء الفلسطينيات العاملات فإنّ ظروف وشروط عملهنّ لا تزال تتسم بالتمييز والاضطهاد المضاعف، سواء العاملات في سوق العمل الفلسطيني بقطاعاته المختلفة أو داخل دولة الاحتلال، حيث تُشير أحدث المعطيات الإحصائية إلى أنّ نسبة مشاركة الإناث في القوى العاملة 16% فقط، بينما تبلغ لدى الذكور 65%. وتبلغ نسبة النساء العاملات في القطاع غير المنظم 25% من مجموع العاملين. بينما تعمل النساء بشكل عام في العمل الزراعي والمشاريع الأسرية الصغيرة غير المدفوعة الأجر، ولا يحتسب ذلك ضمن الإحصاءات الرسمية رغم مساهماتها الكبيرة في دخل الأسرة وفي الدخل القومي.

إنّ مجمل هذه الظروف تستدعي وقفة جادة من المؤسسات المجتمعية كافة، ومن صناع القرار في مختلف المستويات والقطاعات إلى البحث عن السبل المناسبة لتغيير

واقـع الاضـطهاد والتمييـز الواقـع ضـد النسـاء العـاملات وضـمان تـوفير بيئـة مناسـبة تشـجع النسـاء علـى مزيـد مـن الانخـراط فـي سـوق العمـل أولًا، فـي الوقـت ذاتـه الـذي يجـري فيـه اجتثـاث كـل مظهـر مـن مظـاهر التمييـز وانتهـاك حقـوق النسـاء العـاملات. وتقـع المسـؤولية الأساسـية علـى عـاتق أصـحاب القـرار فـي تـوفير هـذه البيئـة وضـمان التغييـر المسـتمر فـي الأنظمة والقوانين ذات الشأن.

إننـا فـي هـذا السـياق نـدعو الحكومـة الفلسـطينية إلـى بـذل المزيـد مـن الجهـود مـن أجـل مواءمـة التشـريعات والقـوانين التـي تـنظّم قطاعـات العمـل المختلفـة مـع الاتفاقيـات والمعاهـدات الدوليـة ذات الشـأن التـي وقعـت عليهـا دولـة فلسـطين بمـا فـي ذلـك العمـل علـى الاسترشـاد باتفاقيـات منظمـة العمـل الدوليـة وخاصـة اتفاقيـة (190) التـي تهـدف إلـى ضـمان بيئـة آمنـة وخاليـة مـن العنـف والتمييـز للعمـال والعـاملات بالقضـاء علـى العنـف والتحرش في عالم العمل.

كمـا أننـا فـي مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي نـدعو كافـة الأطـراف الوطنيـة التـي تعمـل حاليًـا علـى مناقشـة التعـديلات المقترحـة علـى قـانون العمـل الفلسـطيني إلـى إعطـاء الأهميـة والأولويـة اللازمـة لقضـايا المـرأة والنسـاء العـاملات فـي الصـيغة القادمـة مـن القانون.

عاش الأول من أيار عيد العمال العالمي
لا لكل أشكال العنف والتمييز ضد النساء العاملات
كل التحية للمرأة الفلسطينية العاملة

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي يُطالب بمساءلة دولة الاحتلال ومعاقبتها على جريمة اغتيال الصحافية شيرين أبو عاقلة - 12 أيار 2022

أصدر المركز بيانًا أدان فيه عملية الاغتيال التي تعرضت لها الصحافية الفلسطينية شيرين أبو عاقلة على يد جيش الاحتلال الإسرائيلي يوم 11 أيار في مخيم جنين، ودعا المركز كل الهيئات والمنظمات إلى ممارسة دورها في محاسبة ومساءلة مرتكبي هذا الفعل وتقديمهم إلى العدالة.

"ونحن نُودّع اليوم الشهيدة الصحفية شيرين أبو عاقلة فإننا نُودّع امرأة فلسطينية شقّت طريقها الطويلة في هذه المهنة وأثبتت قدرة النساء الفلسطينيات على التقدّم والإنجاز واحتلال مراكز مرموقة حتى في هذه المهنة المعروفة بأنها "مهنة المتاعب"، وتمكنت عبر سنوات طويلة من العمل الصحافي والمجتمعي من تجسيد صورة المرأة الفلسطينية المثابرة والمناضلة التي لم تتوانَ عن تقدم الصفوف رصدًا وبحثًا عن الحقيقة بصورة مهنية أثارت الحب والإعجاب بين أبناء شعبها، بل في كل أنحاء العالم، وقادتها إلى النجومية.

إنّنا نرفع صوتنا عاليًا ونتوجّه إلى كل الهيئات والمؤسسات والشعوب لتفعيل كل آليات الضغط على دولة الاحتلال لحملها إلى الكف عن ممارستها تجاه نساء فلسطين خاصة والمجتمع الفلسطيني عامة، والمطالبة بلجنة تحقيق دولية ومحايدة للوقوف على حيثيات هذا الاغتيال الغاشم، لمساءلة ومحاسبة جيش الاحتلال وقادته على جرائمه بحق شعبنا، واتخاذ سلسلة من المواقف العملية والعقوبات التي تتناسب مع حجم ومدى جرائمهم لتشكل ردعًا للاحتلال وجيشه ومستوطنيه عن الاستمرار في هذه الممارسات والانتهاكات العدوانية ولجمها، وإنهاء هذا الاحتلال الحربي الطويل الأمد ليتمكن شعبنا من تقرير مصيره وبناء دولته الفلسطينية المستقلة".

للاطلاع على البيان:

http://www.wclac.org/News/366/

المجد والخلود لروح الشهيدة الصحافية شيرين أبو عاقلة

وكل شهداء شعبنا

لتتوقف انتهاكات الاحتلال لحقوق شعبنا بكل فئاته وشرائحه

رسائل ومطالب

- 25 شباط 2022: بيان الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي: "مسيرة النساء متواصلة من أجل المساواة لمواجهة تحديات التغيرات المناخية". للبيان كاملًا: https://www.facebook.com/ArbCSOsFemiNet/photos/pcb.14374972144237/6/143739334776748/

- 4 نيسان 2022: مركز المرأة يوقّع على البيان: مركز القاهرة وشركاؤه يرحبون بالملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن إسرائيل والتي تؤكد على "التمييز المنهجي والهيكلي الموجود مسبقًا بحق غير اليهود". للبيان كاملًا:
- https://cihrs.org/cihrs-and-partners-welcome-the-human-rights-committee-concluding-observations-on-israel-emphasizing-the-pre-existing-systematic-and-structural-discrimination-against-non-jews/

- 28 نيسان 2022: مؤسسات حقوقية وإعلامية تطالب بعدم إقرار مشروع نظام ترخيص المؤسسات الإعلامية من بينها مركز المرأة. للمزيد: http://www.miftah.org/arabic/Display.cfm?DocId=15595&CategoryId=7

- 26 أيار 2022: ورقة موقف صادرة عن المؤسسات الحقوقية والأهلية الفلسطينية بشأن إقرار الآلية الوطنية لمناهضة التعذيب. للاطلاع على الورقة: https://www.alhaq.org/ar/advocacy/20052.html

- 15 حزيران 2022: منظمات المجتمع المدني تدعو الدول الأعضاء إلى دعم لجنة التحقيق المستقلة بشأن فلسطين التابعة لمجلس حقوق الإنسان. للاطلاع على البيان الصحافي: https://www.alhaq.org/advocacy/20167.html

- 19 حزيران 2022: منظمات المجتمع المدني ترحب بالتقرير الأول للجنة التحقيق المعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية وإسرائيل، إلى مجلس حقوق الإنسان وتدعم تفويضها في مجلس حقوق الإنسان خلال الدورة 50. للمزيد: https://www.alhaq.org/advocacy/20169.html

- 18 آب 2022: مركز المرأة يدين اقتحام الاحتلال للمؤسسات الفلسطينية: يُطالب مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بوقف إجراءات الاحتلال ضد المؤسسات الأهلية الفلسطينية وأن تقوم الحكومة الفلسطينية وأجهزتها الأمنية بتوفير الحماية لمؤسسات المجتمع المدني، كما يُطالب المركز المؤسسات الدولية

بالضغط على الاحتلال لوقف إجراءاته ضد المؤسسات الفلسطينية. ومساءلة دولة الاحتلال ومسؤوليتها القانونية بموجب القانون الدولي الإنساني خاصة اتفاقية جنيف الرابعة في حماية السكان المدنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة. للبيان كاملًا:

https://www.facebook.com/photo/?fbid=438957068277618&set=a.293517786154881

- رسالة مفتوحة للأمين العام للأمم المتحدة إلى الاجتماع الثاني والعشرين لمجلس الأمن بخصوص الحوار المفتوح حول أجندة المرأة والسلام والأمن (قرار مجلس الأمن 1325):

http://www.wclac.org/News/377/Open_letter_to_the_UN_Secretary_General_on_the_22nd_Security_Council_Open_Debate_on_Women_Peace_and_Security_Agenda

- ورقة موقف صادرة عن مؤسسات المجتمع المدني بشأن القرار بقانون لإنشاء نقابة الأطباء الفلسطينيين 2022م:

https://www.wclac.org/News/379/%D9%88%D8%B1%D9%82%D8%A9_%D9%85%D9%88%D9%82%D9%81_%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D8%B1%D8%A9_%D8%B9%D9%86_%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D8%AA_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A_%D8%A8%D8%B4%D8%A3%D9%86_%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1_%D8%A8%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86_%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%A1_%D9%86%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B7%D8%A8%D8%A7%D8%A1_%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86_2022%D9%85

- حول الالتماس المقدم للمحكمة الإسرائيلية العليا ضد قانون لم الشمل:

https://www.wclac.org/News/382/%D8%AD%D9%88%D9%84_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B3_%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AF%D9%85_%D9%84%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%84%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%8A%D8%A7_%D8%B6%D8%AF_%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86_%D9%84%D9%85_%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%85%D9%84

عضوات وأعضاء مجلس الإدارة والهيئة العامة للمركز

السيدة فاطمة المؤقت	**رئيسة مجلس الإدارة**
السيدة هانيا البيطار	نائبة رئيسة مجلس الإدارة
السيدة سميرة حليلة	أمينة الصندوق
السيدة رتيبة أبو غوش	أمينة السر
الدكتورة ليلي فيضي	عضو مجلس إدارة
السيدة لنا بندك	عضو مجلس إدارة
السيدة تامي رفيدي	عضو مجلس إدارة
السيد فهمي شاهين	عضو مجلس إدارة
السيد عبد القادر الحسيني	عضو مجلس إدارة

والسيدات والسادة (مع حفظ الألقاب):

سحر قواسمي	فارسين أغبيكيان شاهين	علياء العسالي
ريما نزال	غسان فرمند	غازي بني عودة
زعل أبو رقطي	زهيرة كمال	حلمي أبو عطوان
لينا عبد الهادي	سليم تماري	زياد عثمان
وليد نمور	أمية خماش	سهير عودة
لميس العلمي	إيمان ناصر الدين	رشا حماد
رنا النشاشيبي	نائلة عايش	ماجدة المصري
سلوى النجاب	ميسون عودة	رجاء رنتيسي
رحاب صندوقة		

عناوين مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

المقر الرئيسي

23 شارع وديعة شطارة – بطن الهوى – رام الله

هاتف: 00970-2-2956146/7 أو 00970-2-2967915/6

فاكس: 00970-2-2956148

ص.ب 54262 القدس - الرمز البريدي 91516

البريد الإلكتروني: info@wclac.org

مكتب القدس	مكتب الخليل
6 شارع الجوزة - بيت حانينا خلف سوبر ماركت جعفر- القدس ص.ب 54262 القدس الرمز البريدي 91516 هاتف: 0097226282449 تلفاكس: 00972-2-6281497	رأس الجورة قرب دائرة السير- عمارة حريزات الطابق الثاني تلفاكس: 00970-2-2250585

مكتب بيت جالا

بيت جالا – شارع المغتربين - بجانب بيت الشيوخ – بناية رقم 76

هاتف: 00970-2-2760780

خط المساعدة المجاني: 1800807060

https://www.wclac.org

https://twitter.com/WclacPalestine

https://www.facebook.comWclacPalestine

www.instagram.com/wclacpalestine

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي هو مركز نسوي فلسطيني قائم على حقوق الإنسان ويسعى إلى حماية المرأة وتمكينها، وكذلك دعمها في الوصول إلى حقوقها الكاملة من خلال تعزيز النظام الاجتماعي والقانوني والتشريعي الذي يضمن المساواة بين الجنسين ووصول المرأة إلى العدالة، من خلال التنشيط ومشاركة جميع أفراد المجتمع لتحدي المنظومة الأبوية؛ وتوظيف الآليات الوطنية والإقليمية والدولية بما يتماشى مع القانون الدولي ومبادئ حقوق الإنسان.

إصدار مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي – رام الله – 2023

www.wclac.org